بسم الله الرحمن الرحيم

مكتب المتابعة

سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية

(١٤)

« عدد خاص »

# دراسات وقضايا من المجتمع العربي الخليجي

## الجزء الثالث

المساعدات الإجتماعية - جنوح الأحداث - الزواج - هجرة العمالة العربية

« الأبحاث الفائزة في المسابقة الثالثة للبحث الإجتماعي »

د. يوسف إلياس
د. مصباح محمد الخيرو
فائقة يوسف الإبراهيم
د. كاسب عبد الكريم البدران
فالح عبد الله الرويشد
حسن أكرم نشأت

سلسلة الدّراسات الإجتماعيّة والعمالية
(١٤)

« عدد خاص »

بسم الله الرحمن الرحيم

مكتب المتابعة

# دراسات وقضايا من المجتمع العربي الخليجي

« الجزء الثالث »

المساعدات الإجتماعية - جنوح الأحداث - الزواج - هجرة العمالة العربية

« الأبحاث الفائزة في المسابقة الثالثة للبحث الإجتماعي »

د. يوسف إلياس — د. مصباح محمد الخيرو — فائقة يوسف الإبراهيم
د. كاسب عبدالكريم البدران — فالح عبدالله الرويشد — حسن أكرم نشأت

حقوق الطبع محفوظة
يجوز الإقتباس من مادة الكتاب بشرط الإشارة إلى المصدر

الطبعة الأولى
١٩٨٩

إن الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي الكاتب ولا تعبر بالضرورة عن رأي مكتب المتابعة

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية
تصدر عن
مكتب المتابعة
لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية
بالدول العربية الخليجية

ص. ب : ٢٦٣٠٣ ـ المنامة ـ البحرين
فاكسيميلي : ٥٣٠٧٥٣ ـ تلكس : ٩٣٤٨ متابعة بي. إن

---

العدد «الرابع عشر» ربيع الأول ١٤١٠هـ الموافق تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ م

## المحتـــويات

الصفحـة
مـــن ـ الـى


تقـــــديم الأمين العام ..... ٧ ـ ٨

البحث الأول: المساعدات الاجتماعية ..... ٩ ـ ٦٨
«دراسة في نظمها في البحرين والعراق والكويت» ....
إعداد : د. يوسف الياس ود. مصباح محمد الخيرو

البحث الثاني: العوامل المؤثرة على جنوح الأحداث في الكويت ..... ٦٩ ـ ١٦٦
«دراسة ميدانية» .....
إعداد : فائقة يوسف الابراهيم .....

البحث الثالث: دراسة ميدانية لعقد الزواج في المنطقة الشرقية ..... ١٦٧ ـ ١٩٢
«المملكة العربية السعودية» .....
إعداد : د. كاسب البدران وفالح الرويشد .....

البحث الرابع: هجرة العمالة العربية إلى الدول العربية الخليجية ١٩٥ ـ ٢٧٦
إعداد : حسن أكرم نشأت .....

# تقـــــديم

تحت عنوان دراسات وقضايا من المجتمع العربي الخليجي يقوم مكتب المتابعة وضمن سلسلة دراساته الاجتماعية والعمالية بنشر الأبحاث الفائزة في مسابقة البحث الاجتماعي التى يتم تنظيمها مرة واحدة كل عامين في اطار الاحتفال بالأسبوع العربي الخليجي للعمل الاجتماعي.

لقد ضم العدد الخامس من هذه السلسلة الجزء الأول من تلك الدراسات والتى تمثل الأبحاث الفائزة في المسابقة الأولى ، ثم خصص العدد التاسع للجزء الثاني والذي تناول الأبحاث الفائزة في المسابقة الثانية ، في حين يضم هذا العدد من السلسلة الجزء الثالث الذي يشتمل على مجموع الأبحاث الفائزة في المسابقة الثالثة التى أعلن مكتب المتابعة نتائجها وفقا للقرار الذي انتهت اليه لجنة تحكيم المسابقة .

وفي ضوء تقييم مجمل البحوث المقدمة للمسابقة تترسخ تجربة المكتب في مجال تنظيم وتنفيذ مختلف أنشطته العلمية الاجتماعية منها والعمالية كما تتعمق أهداف المسابقة ويتعزز ايمان مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية بأهمية البحث العلمي الاجتماعي ودوره في دراسة ورصد ظواهر التغيير الاجتماعي وقضايا تنمية الموارد البشرية في المنطقة خاصة بعد أن بدأت هذه المسابقة تستقطب اهتمام أعداد متزايدة من الباحثين والمهتمين المتخصصين، كما أصبحت مصدرا فنيا للدراسات الميدانية والأبحاث العلمية الاجتماعية المتوجهة لتشخيص وتحليل مختلف القضايا والظواهر التي تتفاعل على خارطة المجتمع في أقطار الخليج العربي.

ومن جانب آخر فقد أبرزت المسابقة طاقات عربية استكملت كفاءتها العلمية فاستحقت الاشادة والتقدير كما أصبحت هذه المسابقة فرصة للتعريف بطاقات أخرى شابة واعدة تحتاج الى التشجيع والمؤازرة ليشتد عودها وتترسخ خطواتها على طريق البحث العلمي الجاد والرصد الموضوعي الهادف .

ومن منطلق الأمانة العلمية لابد من الاشارة هنا الى أن الأبحاث الفائزة في هذه المسابقة وفي المسابقات السابقة وبقدر ما يمثل بعضها اضافة نوعية نظرا لجدة موضوعها ومستوى معالجاتها فان بعضها الآخر يمكن اعتباره اضافة كمية بسبب عدم اكتمال منهجه وأدواته على الرغم من أهمية موضوعاته ، ومن هنا وضمن شروط المسابقة ووفقا للضوابط والمعايير التى يتم اختيار البحوث الفائزة على أساسها ، حرص المكتب على الموازنة ما بين عامل التقدير والكفاءة المبدعة وعامل التشجيع للطاقات الواعدة في مجال البحث العلمي الاجتماعي .

وأخيرا كلمة شكر وتقدير واجبة نتقدم بها الى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة التحكيم على جهودهم العلمية القيمة مع ازجاء التهنئة الخالصة للأخوة أصحاب البحوث الفائزة والأمنيات الصادقة بالتوفيق في المرات القادمة نبعثها لكل من أسهم وشارك في هذه المسابقة يملؤنا الأمل نحو المزيد من العطاء والابداع والتأصيل في مجال البحث العلمي الاجتماعي وتأكيد دوره في رصد وتحليل ومعالجة مختلف ظواهر مجتمعنا العربي الخليجي حتى يتحقق له غده الأفضل الذي يتطلع اليه .

والله نسأل دوام التوفيق والسداد .

كامل صالح الصالح
الأمين العام

البحث الفائز بالجائزة الأولى

# المساعدات الاجتماعية

## دراسة في نظمها في البحرين والعراق والكويت

إعداد

د . يوسف الياس ود . مصباح الخيرو

الجمهورية العراقية

## الباحثان في سطور

**الدكتور يوسف الياس**

- الجنسية : عراقي
- من مواليد العراق عام ١٩٤٢
- حاصل على دكتوراه في القانون (تخصص قانون العمل والتأمينات الاجتماعية)
- أستاذ مساعد بمعهد الادارة ـ بغداد

من مؤلفاته :

- الحماية القانونية للأجر «رسالة دكتوراه» ١٩٧٧
- قانون العمل العراقي «علاقات العمل الفردية» ١٩٨٠
- تشريعات العمل في الدول العربية الخليجية ١٩٨٤
- المرجع العلمي في شرح قوانين الخدمة والانضباط والتقاعد المدني ١٩٨٤
- مجموعة من المؤلفات لطلبة كلية القانون

**الدكتور مصباح محمد الخيرو**

- الجنسية : عراقي
- من مواليد العراق عام ١٩٣٦
- حاصل على دكتوراه في القانون من جامعة موسكو
- رئيس الخبراء بديوان وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بالعراق
- ألف العديد من الأبحاث في المجالات الاجتماعية بعضها منشور باللغات الأجنبية
- شارك في العديد من المؤتمرات العربية والدولية

## المحتـــويات

الصفحـة
مـــن ـ الـى


**المقدمـــــة** ..... ١٣ ـ ١٤

**المبحث الأول : الحاجة إلى الأمان الاجتماعي ووسائل تحقيقه** ..... ١٥ ـ ٢٤

الحاجة إلى الأمان الاجتماعي ..... ١٥ ـ ١٦
تطور وسائل الضمان الاجتماعي ..... ١٦ ـ ١٩
عوامل نشأة نظام الضمان الاجتماعى المعاصر ..... ١٩ ـ ٢٠
مولد نظم الضمان الاجتماعى المعاصرة ..... ٢١ ـ ٢٣
الأساليب الفنية المعاصرة لكفالة حق الانسان في الأمان الاجتماعي ..... ٢٣ ـ ٢٤

**المبحث الثاني : حاجة الانسان العربي الخليجي الى الأمان الاجتماعي** ..... ٢٥ ـ ٣٠

الأمان الاجتماعي في المجتمعات العربية الخليجية التقليدية ... ٢٥ ـ ٢٨
الأمان الاجتماعي في المجتمعات العربية الخليجية المعاصرة ... ٢٨ ـ ٣٠

**المبحث الثالث: التنظيم القانوني للمساعدات الاجتماعية في الدول العربية الخليجية** ..... ٣١ ـ ٤٤

المشمولون بالمساعدة وشروط وضوابط استحقاقها ..... ٣٢ ـ ٣٧
اجراءات تخصيص المساعدة واستمرار صرفها ..... ٣٧ ـ ٣٨
تقدير مبلغ المساعدة الاجتماعية ..... ٣٨ ـ ٤٠
إعادة النظر بمبلغ المساعدة أو الحرمان منها ..... ٤٠ ـ ٤٢
تمويل صندوق المساعدات الاجتماعية ..... ٤٢ ـ ٤٣
الجزاءات التى رتبها التشريع على المخالفين ..... ٤٣ ـ ٤٤

## المحتـــويات


| | الصفحة من ـ الى |
|---|---|
| **المبحث الرابع: تحليل واقع المساعدات المصروفة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦** ..... | ٤٥ ـ ٦٠ |
| أولا : مبالغ المساعدات المصروفة للسنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ ..... | ٤٥ ـ ٤٧ |
| ثانيا : عدد الأسر وأفرادها المنتفعين بالمساعدات الاجتماعية ..... | ٤٧ ـ ٥٠ |
| ثالثا : الحالات الجديدة التي تقررت لها المساعدة ..... | ٥٠ ـ ٥٣ |
| رابعا : الحالات التي رفض طلبها بشأن الحصول على المساعدة ..... | ٥٤ ـ ٥٥ |
| خامسا: إعادة النظر بالمساعدة فى ضوء التغيرات الحاصلة في واقع الأسر المشمولة ..... | ٥٥ ـ ٦٠ |
| **المبحث الخامس: بعض التصورات بشأن سياسة عربية خليجية للمساعدات الاجتماعية** ..... | ٦١ ـ ٦٦ |
| **المراجـــع** ..... | ٦٧ ـ ٧٨ |

## المقدمـــــة

تحتل حاجة الانسان الى الأمان الاجتماعي مرتبة متقدمة في سلم حاجاته ، وقد شغل عبر تاريخه بالبحث عن الوسائل الكفيلة بتحقيقها على نحو يحقق استمرار مورد عيشه دون انقطاع ، وكان من بين هذه الوسائل التعاون بين افراد الجماعات الانسانية في مواجهة الاخطار التي يتعرض لها اعضاؤها ، بأن يقدم هؤلاء العون والمساعدة للفرد عند الحاجة لتمكينه من تجاوز آثار الخطر الاجتماعي الذي يتعرض له .

ولقد عرفت المجتمعات العربية الخليجية ـ بتأثير مباشر من تعاليم الاسلام ، وبالاستناد الى مجموعة من قيم التعاون والتكافل التي نمت بين افرادها في ظل ظروف حياتية شاقة وصعبة ـ ، انماطا مختلفة من المساعدة والتعاون لاغاثة الملهوف والعاجز والمحتاج ، ولقد تطورت اساليب تقديم العون والمساعدة في مجتمعات دول الخليج العربية في الوقت الحاضر ، تحت تأثير عوامل اقتصادية واجتماعية مستجدة ، فاتخذ تقديم المساعدة شكلا منظما ـ قانونيا واجرائيا ـ ودخل تقديمها في طور التنظيم الفني الدقيق في جوانبها الاجتماعية والمالية والادارية ، وشكلت نظم المساعدات الاجتماعية في دول الخليج العربية ، جانبا اساسيا من سياستها الاجتماعية والاقتصادية باعتبارها وسيلة فاعلة في اعادة ترتيب البنية الاجتماعية ، من ناحية ، وفي تحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعيين من ناحية أخرى .

وتأسيسا على ما تقدم ، وجدنا ـ وقد بلغت نظم المساعدات الاجتماعية درجة ملحوظة من التقدم في دولنا العربية والخليجية ـ ان الحاجة ماسة الى البحث فيها بحثا علميا ، للتعرف على جوانبها الفنية والقانونية من جهة ، وآثارها الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى ، سعيا الى تشخيص ما لها من ايجابيات وما عليها من سلبيات ، وصولا الى ملامح سياسة مشتركة تنظمها على مستوى دول الخليج العربية .

ويقينا ان المهمة التي اشرنا اليها ، ليست ميسورة بفعل أكثر من سبب ، أولها ان موضوع المساعدة الاجتماعية لم يسبق التصدي له من قبل الباحثين في الدول العربية الخليجية ، وبذلك تكون قلة المراجع العلمية في هذا الموضوع سببا في صعوبة الكتابة فيه ، وثانيها صعوبة الحصول على البيانات والمعلومات ، خاصة وان الدراسة تجرى بمجهود فردي للباحثين . وقد دفعنا ذلك الى قصرها على ثلاث دول فقط من دول الخليج العربية هي البحرين والعراق والكويت ، حيث تيسر لنا الى حد ما ، الحصول على بيانات من وزارات العمل والشئون الاجتماعية فيها ، بفضل معونة صادقة من أخوة كرام ، يستحقون منا خالص الشكر والتقدير . إلا أن اقتصارها على هذه الدول الثلاث ، لا يقلل في نظرنا من أهميتها ، لأن هذه الدول تمثل كل الاتجاهات التي تقوم عليها نظم المساعدات الاجتماعية في دول المنطقة ، وهي فيما يبدو من اختلاف بينها ، تؤطر مجمل السياسات السائدة في دول الخليج العربية .

وعليه ، فإن هذه الدراسة ليست أكثر من جهد علمي حاولنا فيه فتح باب الدراسة والتقويم لهذا الموضوع الحيوي ، آملين أن يستكمل غيرنا من الباحثين ما لم نستطع تحقيقه في هذا البحث .

تقع هذه الدراسة في خمسة مباحث ، تناولنا فيها تباعا معالجة الجوانب المختلفة للموضوع :

ففي **المبحث الأول** درسنا حاجة الانسان الى الأمان الاجتماعي ووسائل تحقيق الضمان الاجتماعي عبر التاريخ الانساني ، وصولا الى المجتمعات المعاصرة التي فرضت جملة عوامل اقتصادية واجتماعية ان تولد فيها النظم المعاصرة للضمان الاجتماعي ، بوسيلتيها المعروفتين التأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية .

وفي **المبحث الثاني** ، تناولنا بالبحث حاجة الانسان العربي الخليجي الى الأمان الاجتماعي ووسائل تحقيق الضمان الاجتماعي في المجتمعات العربية الخليجية التقليدية ، وصولا الى مجتمعات ما بعد البترول ونشأة النظم المعاصرة للضمان الاجتماعي .

أما **المبحث الثالث** ، فقد درسنا فيه التنظيم القانوني للمساعدات الاجتماعية في الدول العربية الخليجية متناولين أهم جوانب التشريع المنظم لها في ثلاث من الدول العربية الخليجية هي البحرين والعراق والكويت ، مؤشرين أوجه التشابه والاختلاف فيما بينها .

وفي **المبحث الرابع** قدمنا تحليلا لما حصلنا عليه من بيانات عن المساعدات الاجتماعية في الدول العربية الخليجية الثلاث (البحرين والعراق والكويت) ، واستخلصنا من ذلك بعض المؤشرات والنتائج ، إلا أن الذي يؤسف له ان البيانات التي حصلنا عليها لم تكن على نفس القدر من التفصيل ، ففي حين ضمت التقارير السنوية الصادرة عن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل في الكويت معلومات مفصلة عن المساعدات الاجتماعية ، اقتصرت البيانات التي حصلنا عليها من وزارتي العمل في البحرين والعراق على جانب من تلك التي تضمنتها تقارير وزارة الشئون الاجتماعية في الكويت ، مما جعل من المستحيل علينا أن نعقد المقارنة بين الدول الثلاث في بعض المسائل.

أما **المبحث الخامس** والأخير فقد خصصناه لطرح بعض التصورات التي وجدناها ضرورية لتطوير نظم المساعدات الاجتماعية في دولنا العربية الخليجية بالاتجاه الذي يجعلها وسيلة فاعلة من وسائل تنفيذ السياسة الاجتماعية ويجنبها ـ قدر الامكان ـ بعض الآثار السلبية ـ غير المقصودة ـ التي قد تنشأ عنها .

نأمل أن نكون بهذا المجهود قد حققنا بعض ما وجدنا ان البحث فيه واجب علينا القيام به ، فإن كنا قد اصبنا فلنا أجران ، وإن لم نصب فيكفينا أجر الاجتهاد .

بغـــداد
تموز/يوليو ١٩٨٨م

**الباحـــــثان**

## المبحث الأول
## الحاجة إلى الأمان الاجتماعي
## ووسائل تحقيقه

### الحاجة الى الأمان الاجتماعي :

ارتبط وجود الانسان على وجه الأرض ، بصراعه من أجل الحياة التي قدر له أن يواجه فيها مخاطر عديدة لا حصر لها ، وقد اتخذ صراعه هذا اشكالا ووسائل عديدة للتغلب على هذه المخاطر المتباينة في اسبابها من جهة ، وفي آثارها على الوجود الانساني من جهة أخرى .

وقد احتل صراع الانسان من أجل الحصول على عيشه مكانا هاما في نضاله من أجل البقاء ، وكانت خشيته من فقدان القدرة على نحو دائم أو مؤقت على كسب عيشه أحد المخاطر الهامة التي تؤرقه ، وقد تزايدت هذه الخشية مع تطور نظام العمل بصورة أدت الى ان الانسان لم يعد قادرا على كسب عيشه بالعمل وحده ، وانما بالتعاون مع افراد آخرين ، كما إنه لم يعد يعمل بالاعتماد على قدراته البدنية ، وإنما اضطر الى استخدام أدوات وآلات في انجاز العمل .

وإذا كان التاريخ الانساني يؤكد لنا ان نضال البشرية من أجل حياة سعيدة ومستقرة ، كان نضالا مقترنا بالبحث عن الوسيلة التي تكفل لكل فرد حق الحياة ، فإن الوسائل التي ابتدعها البشر لتحقيق هذا الغرض ما انفكت في تطور دائم ، وما علم الأمان الاجتماعي المعاصر ، إلا الوجه الفني لكيفية ضمان حق الفرد في الحياة في مجتمع العصر ، في الأحوال التي يتعرض فيها الى خطر انقطاع مورد رزقه على نحو دائم أو مؤقت ، هذه الأحوال التي اصطلح على تسميتها بالاخطار الاجتماعية تمييزا لها عن الأخطار الأخرى التي يواجهها الانسان ، ويسعى الى التغلب عليها بوسائل لا تدخل دراستها في هذا العلم*

إذن يمكننا أن نستخلص ان حاجة الانسان الى الأمان الاجتماعي هي حاجة قديمة ارتبطت بوجود الانسان منذ قديم الزمن[1] ، إلا أن وسائله في تحقيقها قد اختلفت من عصر الى آخر ، ومن

---

* نعني بعلم الأمان الاجتماعي ما أصطلح على تسميته بعلم الضمان الاجتماعي ، بفرعيه التأمينات الاجتماعية ، والمساعدات الاجتماعية .

(١) كتب الفيلسوف (فولتير) في القرن الثامن عشر :
(انا على استعداد دائم للذهاب الى أي مكان آخر بحثا ، لا عن الراحة ، بل عن الأمان) . انظر : اندريه جيتنغ ، **الضمان الاجتماعي** ، ترجمة نبيه صقر ، منشورات عويدات ، لبنان ١٩٦٤ ، ص ٧ .
وبهذا يؤكد فولتير تقدم حاجة الانسان الى الأمان ، بإعتبارها تحرره من الخوف ، على الراحة الجسدية .

نظام اقتصادي وسياسي الى آخر ، غير أنها لم تخرج عن وسيلتين هما التضامن الاجتماعي وتركيم الثروة[٢] . وقد مكنت هاتان الوسيلتان الانسان من أن يواجه المخاطر الاجتماعية قرونا طويلة ، الى ان كانت الثورة الصناعية التي نشأ على اثرها المجتمع الرأسمالي الصناعي ، حيث لم تعد الوسيلتان المتقدمتان صالحتين لمواجهة المخاطر الاجتماعية التي واجهت الانسان في مجتمعه الجديد ، وذلك لأسباب سنشير اليها فيما بعد ، وازاء ذلك ، ونتيجة لزيادة المخاطر الاجتماعية وتنوعها في ظل هذا النظام لأسباب ترتبط بطبيعته ، فإن الحاجة الى الأمان الاجتماعي أضحت أكثر أهمية ، فكان مولد نظم الضمان الاجتماعي المعاصرة وسيلة لتلبية هذه الحاجة في صورتها الجديدة .

**تطور وسائل الضمان الاجتماعي :**

أشرنا فيما تقدم الى أن المجتمع الانساني عرف عبر تاريخه وسائل عديدة لتحقيق الأمان الاجتماعي ، وهي لا تخرج رغم تعدد اشكالها عن التضامن الاجتماعي والادخار .

**أولا ـ وسائل تحقيق الضمان الاجتماعي القائمة على فكرة التضامن الاجتماعي :**

١ ـ **المساعدة الفردية** : تقوم هذه الوسيلة على فكرة فعل الخير والاحسان تجاه الآخرين ، وهي لذلك تبرّع يفترض أن ليس لمن يقدم عليه مصلحة مادية ظاهرة فيه[٣] . وما دامت تبرعا فهي التزام اخلاقي لا قانوني ، حثت عليه الأديان السماوية[٤] .

وهذه المساعدة الفردية تفترض وجود أشخاص قادرين وراغبين في تقديمها ، وما دامت تقوم على عنصري القدرة والرغبة فهي أمر غير ثابت ، لهذا فهي لا تضمن للمحتاج حصوله عليها وقت الحاجة ، اضافة الى أن تقديمها الى المحتاجين يسبب احراجا لهم ومساسا بكرامتهم الشخصية .

وكانت هذه الوسيلة معروفة في المجتمعات البدائية ، وهي لم تعدم تماما في بعض المجتمعات في عصرنا الراهن .

٢ ـ **التعاون العائلي** : عرف المجتمع الانساني ثلاثة أشكال رئيسة للتنظيمات العائلية هي : الاسرة والعشيرة والقبيلة ، فقد وجدت هذه التنظيمات الثلاثة سوية في المجتمعات الرعوية ، وإلى حد ما في المجتمعات الزراعية ، إلا انه في مجتمع المدينة الصناعي ، اختفت العشيرة والقبيلة ، ولم تبق سوى الأسرة كتنظيم عائلي وحيد ، وهي تتخذ حاليا شكل ما اصطلح على تسميته بالأسرة النووية التي تتألف من الوالدين واولادهما فقط .

---

(٢) د. مصطفى الجمال ، **الوسيط في التامينات الاجتماعية** ، الجزء الأول ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ١٩٧٥ ، ص ٥ .

(٣) نشير هنا الى أن البعض يرى ان المساعدة الفردية كانت تهدف الى اشباع الفقراء بهدف منعهم من الثورة ضد الأغنياء . انظر د. محمد عبدالخالق عمر ، «الأمان الاجتماعي» ، **مجلة القانون والاقتصاد** ، يصدرها اساتذة كلية الحقوق بجامعة القاهرة ، مارس ـ يونيو ١٩٧١ ، ص ١٢٢ ، هامش ١ .

(٤) د. أحمد حسن البرعي ، **المبادىء العامة للتأمينات الاجتماعية وتطبيقاتها في القانون المقارن** ، ط ١ ، القاهرة ١٩٨٣ ، ص ٨٣ .

ولقد عرف الانسان عبر مراحل تاريخه المختلفة التعاون العائلي كوسيلة لمواجهة الأخطار الاجتماعية ، حيث يتعاون أفراد العائلة ، بدوافع صلات الدم والقرابة ، في اغاثة من يواجه منهم أيا من المخاطر الاجتماعية التي تتسبب في فقدان مورد عيشه بصورة مؤقتة أو دائمة . وقد ارتقى هذا التعاون من حالة كونه عملا طوعيا الى مصاف الالزام بحكم العرف أو الدين أو القانون ، كما في حالة النفقات الواجبة على بعض أفراد الأسرة لبعضهم الآخر(٥)

إلا أنه تأكد ان التعاون العائلي لا يصلح وسيلة فعالة لتوفير الأمان الاجتماعي في العديد من الحالات ، أبرزها حالة الأشخاص الذين لا أسر لهم ، والأشخاص الذين ينتمون الى أسر فقيرة تعجز عن تقديم العون لهم . كما ان هذه الوسيلة لم تعد صالحة على نحو أكبر في المجتمع الصناعي نتيجة تفكك عرى الأسرة في هذا المجتمع ، مما قلل من فاعلية هذه الوسيلة بسبب ضعف الشعور بالالتزام بتقديم المعونة(٦) .

٣ - **التعاون الجماعي** : في تطور آخر لفكرة التضامن شهد المجتمع الانساني ، متأثرا بدوافع دينية في اعانة المحتاجين ، نمطا جديدا من المساعدة ، متمثلا بقيام الجمعيات الخيرية لمساعدة وإيواء الفقراء والعجزة ، إلا أن دور هذه الجمعيات ظل محدودا نظرا لعدم كفاية وثبات مواردها ، لكونها منظمات اختيارية تقوم على المبادرات الذاتية لأعضاء هذه الجمعيات(٧) .

**ثانيا - وسائل تحقيق الضمان الاجتماعي القائمة على الادخار :**

١ - **الادخار الفردي** : عرف الادخار الفردي كوسيلة فردية اختيارية لتحقيق الأمان الاجتماعي ، وذلك بقيام الفرد باحتجاز جزء من دخله وعدم انفاقه حال تحققه احتياطا للمستقبل(٨) .

والادخار الفردي مرغوب فيه لاعتبارات اقتصادية واجتماعية عديدة ، ليس هنا موضع البحث فيها ، إلا أن مدى صلاحيته لتحقيق الأمان الاجتماعي للفرد يتوقف بشكل مباشر على (التركيم) اللازم لضمان الأمن الاقتصادي ، وهذا نادرا ما يتحقق عند أكثر الناس تعرضا للاخطار الاجتماعية ، وهم ذوو الدخول الواطئة(٩) .

ومن ناحية أخرى ، فإن الادخار بافتراض امكانية تحققه ، قد يصلح وسيلة لمواجهة الأخطار الاجتماعية التي تفقد الانسان القدرة على كسب عيشه فترة قصيرة ، كالمرض والبطالة قصيري المدة ، إلا انه من الصعب أن يصلح وسيلة لمواجهة الاخطار الاجتماعية طويلة المدة ، كما في حالة الشيخوخة والعجز والمرض طويل المدة وفقدان العائل ، لأن هذه المواجهة تقتضي تحقيق ادخار كبير من النادر أن يقدر عليه ذوو الدخول المحدودة(١٠) .

---

(٥) د. صادق مهدي السعيد ، **أصول التامين الاجتماعي** ، بغداد ١٩٦٤ ، ص ٣ .
(٦) محمد عبدالخالق عمر ، مرجع سابق ، ص ١٢٤ .
(٧) صادق مهدي السعيد ، مرجع سابق ، ص ٥ .
(٨) دبيرو ، **قانون الضمان الاجتماعي** (بالفرنسية) ، الطبعة السابعة ، داللوز ، باريس ١٩٧٧ ، ص ٢١ .
(٩) د. برهام محمد عطا الله ، **مدخل الى التامينات الاجتماعية** ، دار المعارف بمصر ، ١٩٦٩ ، ص ٢٠ وعلى الأخص الهامش رقم (١) .
(١٠) دبيرو ، مرجع سابق ، ص ٢١ .

٢ ـ **التباديليات (جمعيات العون التبادلي)**[١١] : تقوم هذه الجمعيات على فكرة المساعدة المتبادلة بين اعضائها ، حيث يساهم كل عضو من اعضاء الجمعية بمبلغ من المال بصورة دورية ، ومن مجموع هذه المبالغ يتكون رصيد لتغطية الأخطار التي تصيب الاعضاء[١٢] .

وقد انتشرت هذه الجمعيات في اوربا في أواخر القرن الثامن عشر[١٣] ، لتعوض عن التعاون العائلي في تحقيق الأمان الاجتماعي ، بسبب تفكك الروابط الأسرية نتيجة انهيار النظام الاقطاعي والهجرة من الريف الى المدينة ، وقيام المجتمع الصناعي فيها الذي يدعم النزعة الفردية ، كذلك ليعوض غياب الجمعيات والتنظيمات الحرفية التي اضمحلت واختفت بسبب الغاء القائم منها قانونا في اعقاب الثورة الفرنسية وتحريم قيام الجديد منها .

وبقيام هذه الجمعيات عرف المجتمع الانساني وسيلة متقدمة من وسائل تحقيق الأمان الاجتماعي ، وذلك لكونها تقوم على فكرة توزيع آثار الخطر الذي يصيب أحد الأعضاء ، على الأعضاء الآخرين[١٤] ، غير ان هذه الجمعيات لم تنجح كل النجاح في تحقيق أهدافها بسبب العديد من العقبات التي واجهتها ، فقد كانت المعونات التي تقدمها هذه الجمعيات تتوقف في كمها وكيفها على حجم اشتراكات الاعضاء ، ولهذا فإن درجة جدية هذه المعونات وفاعليتها كانت تتوقف على حجم اشتراكات الاعضاء المشتركين وانتظام التزامهم بدفعها ، وهذا غالبا ما كانت تواجهه مصاعب عملية بسبب كون النظام برمته اختياريا .

ومن ناحية أخرى ، فإن مقدار الاشتراكات كان يتوقف على القدرة المالية للأعضاء ، فإذا علمنا ان هؤلاء كانوا في الغالب من الفقراء ، فإن بامكاننا ان نقدر ضآلة حجم الاشتراكات المدفوعة ، وهذا كان يتحكم بحجم المعونات التي تقدم للمحتاجين ، ولهذا فقد واجهت هذه التباديليات صعوبة كبيرة في تقديم المعونات في حالات المخاطر طويلة الأجل[١٥] .

٣ ـ **التأمين التجاري** : يقوم التأمين التجاري على الفكرة ذاتها التي تقوم عليها جمعيات العون التبادلي ، إلا انه يختلف عنها في وجود وسيط هو شركة التأمين التي يطلق عليها مصطلح المؤمن ، وتقوم بدور المنظم الذي يحدد الأقساط ، ويجمعها من المؤمن عليهم ، ثم يقوم بتوزيع التعويضات على من تقع عليه الكارثة ، في مقابل ربح يحصل عليه[١٦] .

---

(١١) راجع للتفصيل بشأن هذه الجمعيات في فرنسا وانجلترا والمانيا ، وأوجه الشبه والاختلاف بينها ، صادق مهدي السعيد ، مرجع سابق ، ص ٣٤ ـ ٤٤ .

(١٢) محمد عبدالخالق عمر ، مرجع سابق ، ص ١٢٦ .

(١٣) صادق مهدي السعيد ، مرجع سابق ، ص ٣٤ .

(١٤) انظر التشابه بين التباديليات والتأمين في هذه الناحية ، دبييرو ، مرجع سابق ، ص ٣٤ .

(١٥) محمد عبدالخالق عمر ، مرجع سابق ، ص ١٢٧ .

(١٦) صادق مهدي السعيد ، مرجع سابق ، ص ١٥ .

ويجري هذا التأمين بطريقة تعاقدية يلتزم بمتقضاها المؤمن امام المؤمن عليه ، مقابل أقساط التأمين ، بتعويض الاضرار الحادثة له بحسب الشروط المنصوص عليها في عقد التأمين(١٧) .

وقد تقدم هذا التأمين كثيرا ، وتعددت انواعه ، حتى اضحى من الوسائل الفعالة التي يلجأ اليها الكثير من الأشخاص لحماية أنفسهم من المخاطر التي تواجههم ، إلا أن الذي حد من فاعليته في تحقيق الأمان الاجتماعي ، انه لم يكن بمقدور كل الأفراد اللجوء اليه ، إذ أن الانتفاع منه رهين بتوفر القدرة المالية على دفع أقساط التأمين وهذا ما لا يتاح لأكثر الناس حاجة الى الأمان ، وهم الفقراء(١٨) .

وقد كان هذا التأمين ، الأساس الفني الذي قام عليه نظام التأمين الاجتماعي المعاصر ، مع حرص هذا الأخير على تجنب مساوىء الأول ، فجاء التأمين الاجتماعي الزاميا ، لا يستهدف الربح ، ساعيا الى تحقيق العدالة الاجتماعية ، محققا مبدأ التضامن الاجتماعي بأجلى صوره .

**عوامل نشأة نظام الضمان الاجتماعي المعاصر :**

سبق أن أشرنا الى أن حاجة الانسان الى الأمان الاجتماعي اقترنت بالوجود الانساني منذ القدم ، إلا أن وسائل اشباع هذه الحاجة قد اختلفت على مر العصور ، فقد اتخذت هذه الوسائل اشكالا متعددة سبق أن أشرنا اليها بايجاز ، حتى بلغت في تطورها الشكل الراهن لنظم الضمان الاجتماعي التي ولدت في احضان المجتمع الصناعي ، ولذلك فإن عوامل نشأتها لم تكن سوى افرازات للتطور الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الذي رافق قيام المجتمع الرأسمالي الصناعي .

فمع بداية القرن الرابع عشر ، بدأت الورش والمصانع بالظهور ، وأعقبت ذلك تطورات اقتصادية واجتماعية مهمة ترتب عليها انهيار النظام الاقطاعي وظهور المدن التي تحررت من السيطرة الاقطاعية ، ومع بداية القرن السادس عشر بدأ عصر الانفتاح التجاري ، وكان من نتيجة ذلك أن نمت الثروة ، ونشطت المبادرات الفردية ، وتأصلت المنافسة ، فكان لكل ذلك تأثيره المباشر على مختلف أوجه النشاط الانساني .

وكان من نتائج ما تقدم أن برزت ظواهر مختلفة في المجتمع أصبح معها الفرد يواجه مخاطر اجتماعية خطيرة تهدده في كل يوم ، مما أفقده الاحساس بالأمان الاجتماعي ، وقد كانت هذه الظواهر في تفاعلها ، هي العوامل التي أدت الى نشأة الضمان الاجتماعي المعاصر ، ويمكن ايجازها بما يلي :

---

(١٧) دبيرو ، مرجع سابق ، ص ٢٥ ، صادق مهدي السعيد ، مرجع سابق ، ص ٢٣ .

(١٨) دبيرو ، مرجع سابق ، ص ٢٥ ، صادق مهدي السعيد ، مرجع سابق ، ص ٢٣ .

**أولا ـ انهيار اشكال التضامن الاجتماعي السابقة :**

قلنا إن التضامن الاجتماعي كان احدى الوسيلتين الأساسيتين اللتين تمكن الانسان بواسطتهما من تحقيق الأمان الاجتماعي ، وإن هذا التضامن الاجتماعي كان يقوم في كل مرحلة من مراحل التاريخ الانساني على أسس مختلفة ويتخذ صورا متباينة ، إلا أنه إنهار مع قيام المجتمع الصناعي ، وكان لهذا الانهيار اسباب عديدة أهمها :

١ ـ سيطرة الفردية وسيادة المذهب الليبرالي اللتان بلغتا قمتهما مع انتصار الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ حيث اصبح الفرد في ظلها وحيدا يواجه قدره وحده أكثر منه انسانا يعيش وسط مجتمع أو أسرة أو تنظيم مهني[١٩] .

٢ ـ أدى انهيار النظام الاقطاعي في الريف وقيام المجتمع الصناعي في المدن الى ظاهرة الهجرة من الريف الى المدينة ، وقد أدت هذه الهجرة الى تفكك الروابط الاجتماعية والأسرية التي كانت قائمة في المجتمع الريفي ، فزاد ذلك من عزلة الفرد في المجتمع الجديد عن مواطنيه الآخرين ، فكان هذا سببا آخر في انهيار التضامن الاجتماعي .

**ثانيا ـ فقدان القدرة على الادخار :**

كان من نتائج سيادة المذهب الفردي في اوربا ، ان مقدار الأجور التي يحصل عليها العاملون كان يتحدد وفقا لآلية السوق الاقتصادية ، وبسبب زيادة عرض العمل على الطلب عليه انخفضت الأجور انخفاضا شديدا[٢٠] . وقد حالت قلة الأجور التي كان يحصل عليها العاملون دون قيامهم بإدخار جزء منها لمواجهة المخاطر التي قد تواجههم ، ذلك لأن هذا الأجر لم يكن يكفيهم لمواجهة احتياجاتهم اليومية .

**ثالثا ـ ازدياد المخاطر الاجتماعية :**

لقد ترتب على التقدم الصناعي وازدياد استخدام الآلة في الصناعة ، ازدياد المخاطر الاجتماعية التي يواجهها الفرد ، وتؤدي الى انقطاع مورد عيشه بصورة مؤقتة أو دائمة ، سواء عن طريق اصابته بحادثة عمل أو تعرضه لمرض مهني يفقدانه القدرة عن العمل فترة مؤقتة ، أو يلحقان به عجزا ، أو يؤديان به الى الوفاة .

كما ان المجتمع الصناعي أفرز ظاهرة اعتماد الفرد في كسب عيشه على حصوله على فرصة عمل لدى الغير ، وبهذا لم يعد قيام الفرد بالعمل يعتمد على رغبته الذاتية وحدها ، مما كان يؤدي الى تعطله عن العمل رغما عنه في الحالات التي لا تتيح له سوق العمل امكانية العثور على عمل لدى صاحب عمل ، وبهذا اصبح شبح البطالة واحدا من المخاطر الاجتماعية التي تهدد الفرد في ظل المجتمع الصناعي .

---

(١٩) الجمـــال ، مرجع سابق ، ص ١٧ .

(٢٠) انظر للتفصيل : الدكتور يوسف الياس ، **الحد الادنى للأجور ، دراسة اقتصادية قانونية** ، منشورات المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل ، بغداد ١٩٨٠ ، ص ٧ .

## مولد نظم الضمان الاجتماعي المعاصرة :

مع قيام الثورة الفرنسية ، كانت العوامل التي اشرنا اليها فيما تقدم قد فعلت فعلها ، مما جعل حاجة الانسان الى الأمان الاجتماعي في مجتمع انهارت فيه جميع الأشكال التقليدية لتحقيق هذا الأمان ، تتقدم على حاجاته الأخرى ، ولهذا حاول بعض مفكري هذه الثورة أن يقيموا بناء قانونيا جديدا لتحقيق الأمان الاجتماعي . وتأتي محاولة (روبسبير) في أن يدخل نصا في دستور سنة ١٧٩٣ يعالج هذا الموضوع في مقدمة هذه المحاولات ، وكانت صيغة النص الذي اقترحه تقضي بأن (المجتمع مسؤول عن توفير المعيشة لكل المواطنين ، أما بتوفير العمل لهم ، أو بالمحافظة على كيان اولئك الذين لا يجدون عملا) ، و(بتقديم المعونة اللازمة لمن لا يجد ما هو ضروري له . إن هذا دين على اولئك الذين يملكون فائضا عندهم) . ولقد أفلحت هذه الجهود الجريئة في تضمين الدستور مادة واحدة نصت على ان (الاعانات العامة دين مقدس على المجتمع الذي يجب عليه أن يسد حاجة المواطنين التعساء ، سواء بايجاد عمل لهم ، أو بإعانة من كان منهم غير قادر على العمل)[٢١] .

غير ان هذا (الدين المقدس) سرعان ما توارى خلال العقود الأولى من القرن التاسع عشر . تحت تأثير التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية اللاحقة[٢٢] . فعادت الحاجة مجددا الى النضال من أجل المبادىء التي تضمنها هذا الدستور ، حتى أفلحت الجهود في المانيا بقيام نظام للضمان الاجتماعي عرضه (بسمارك) في برنامجه الخاص بهذا الموضوع في ١٧ تشرين الثاني من عام ١٨٨١[٢٣] ، وصدرت تنفيذا لهذا البرنامج خلال الفترة ١٨٨٣ ـ ١٨٨٩ ثلاثة قوانين للتأمين ضد المرض وحوادث العمل والعجز والشيخوخة ، أخذت بمبدأ التأمين الاجباري الذي يمول عن طريق الاشتراكات التي يدفعها اصحاب العمل والعمال ، مع مساهمة الدولة في دعم التأمين بإعانات مالية[٢٤] ، باستثناء التأمين ضد اصابات العمل الذي يمول من اشتراكات اصحاب العمل .

ومع مطلع هذا القرن أقامت العديد من دول اوربا والولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي نظما للتأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية ، اختلفت في بعض جوانبها الفنية ، إلا انها شكلت خطوات من التقدم على طريق طويل بلغ أقصى مداه بصدور قانون الضمان الاجتماعي النيوزيلندي سنة ١٩٣٨ الذي أقام نظاما فريدا من نوعه ، متجاوزا اسلوب التأمين الاجتماعي التقليدي بإطاره الذي أشرنا اليه ، ويقوم هذا النظام على مبدأ يعترف بأن لكل فرد دين في ذمة المجتمع[٢٥] ، وهذا المبدأ يحدد ملامح هذا النظام الذي لا يقوم تمويله على أساس الاشتراكات ،

---

(٢١) انظر ، فيلكس بيبي ، **من فكرة الأجر الفردي الى فكرة الأجر الاجتماعي** ، رسالة ، باريس ١٩٦٦ ، ص ٢٧ .

(٢٢) الجمـــال ، مرجع سابق ، ص ١٧ ـ ١٨ .

(٢٣) وجاءت في الرسالة التي وجهها بسمارك الى البرلمان في ١٧/١١/١٨٨١ اشارة الى وجوب انتهاج سياسة معقولة تقنع الطبقة العاملة بأن الدولة (ليست نظاما ضروريا فحسب ، وانما هي كذلك نظام يكفل مصالحها) . الجمال ، مرجع سابق ، ص ٣٠ .

(٢٤) دبييرو ، مرجع سابق ، ص ٤٩ ـ ٥٠ .

(٢٥) دبييرو ، مرجع سابق ، ص ٧٢ .

وإنما عن طريق الضرائب ، كما انه لا يشمل فئات معينة من المواطنين ، بل يسري عليهم جميعا دون تفرقة ، حيث ينتفع منه كل شخص لا يحصل على حد أدنى معين من الدخل .

ومن ناحية اخرى حظى حق الفرد في الأمان الاجتماعي باهتمام دولي في اعقاب الحرب العالمية الأولى ، حيث ظهر هذا الاهتمام واضحا في أعمال مؤتمر فرنسا للسلام الذي كان من بين مقرراته الهامة قيام منظمة العمل الدولية الذي اناط بها مهمة تطوير نظم الضمان الاجتماعي للعمال ، فأصدرت هذه المنظمة منذ قيامها العديد من الاتفاقيات والتوصيات التي كان لها تأثيرها المباشر وغير المباشر على التشريعات الوطنية المنظمة للأمان الاجتماعي .

غير أن الاهتمام بالأمان الاجتماعي للأفراد ، حظى باهتمام أكبر اثناء الحرب العالمية الثانية وبعدها ، تحت تأثير ازدياد الحاجة إليه في ظل ظروف تلك الحرب الطاحنة ، فكان موضع اهتمام العديد من الاعلانات الدولية التي أكدت على دور الدولة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ، مما ساعد على زيادة تدخلها في هذه الميادين ، وكان من نتيجة ذلك ازدياد الاهتمام بنظم التأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية كوسيلة لتحقيق الأمان الاجتماعي للأفراد .

لقد وردت الاشارة الى حق الفرد الاجتماعي في ميثاق حلف الأطلسي الذي وقع في اليوم الثاني عشر من آب سنة ١٩٤١ ، وقرر البند السادس منه (ان الدول الموقعة ستعمل على تحقيق سلام يؤمن للشعوب حياتها داخل حدودها ويضمن لكل الناس ، في كل البلاد ، ان يعيشوا حياتهم بمنأى عن الخوف والعوز) .

وقد تبنى الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر في العاشر من كانون الأول سنة ١٩٤٨ معالجة موضوع حق الانسان في الأمان الاجتماعي على نحو تفصيلي :

فالمادة الثانية والعشرون من الميثاق نصت على أن (كل شخص بإعتباره عضوا في المجتمع ، له الحق في الأمان الاجتماعي ، وله الحق في الحصول على اشباع حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اللازمة لكرامته وللنمو الحر لشخصيته ، بفضل المجهود الوطني والتعاون الدولي في حدود تنظيم موارد كل بلد) .

ونصت المادة الثالثة والعشرون على أن (لكل شخص الحق في العمل وفي الحماية ضد البطالة) .

بينما قررت المادة الخامسة والعشرون منه أن (لكل شخص الحق في مستوى معيشي كاف لتأمين صحته وحاجاته المادية ، وصحة وحاجات أسرته ، وخاصة تلك المتعلقة بالمأكل والملبس والمسكن والخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية الضرورية ، وله الحق في الأمان في حالة البطالة والمرض والعجز والترمل ، أو في الحالات الأخرى التي يفقد فيها وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن ارادته) .

وتمثل المعالجة الواردة في ميثاق فيلادلفيا الصادر سنة ١٩٤٤ عن منظمة العمل الدولية ، لحق الانسان في الأمان الاجتماعي ، إحدى المعالجات الهامة والمتقدمة ، حيث أكد الميثاق على أن (جميع الناس ، مهما كانت عقائدهم ، أو أصلهم ، أو جنسهم ، لهم الحق في حياة مادية كريمة ، وفي حرية الفكر ، وذلك في ظل نظام يضمن لهم الأمن الاقتصادي) .

وعليه فإن (محاربة العوز يجب أن تتم بكل قوة ونشاط ، وبواسطة التعاون الدولي المستمر المتناسق) .

وحتى يتحقق ذلك يدعو البيان ، كافة الدول الأعضاء في المنظمة الدولية الى اتباع سياسة اقتصادية واجتماعية من شأنها (ضمان العمالة الكاملة ، بما يضمن ارتفاع مستوى المعيشة ، والحفاظ على حد أدنى للأجور ، والتوسع في سياسة للتأمينات الاجتماعية لضمان حد أدنى من الدخل لكل من تعرض لأحد المخاطر الاجتماعية ، وأصبح في حاجة الى الحماية ، وكذلك وضع سياسة صحية عامة تضمن الرعاية للمرضى ، بغض النظر عن نشاطهم المهني ، مع كفالة رعاية خاصة للأمومة والطفولة) .

كما أصدرت المنظمة تباعا ، العديد من المواثيق الهامة بشأن الأمان الاجتماعي ، نذكر منها على وجه الخصوص ، التوصية رقم (٦٧) بشأن ضمان الدخل الصادرة سنة ١٩٤٤[٢٦] ، فقد وضعت هذه التوصية جملة قواعد عامة كمبادىء موجهة تضمنت أن تعمل أنظمة ضمان الدخل على سد الحاجة وتفادي العوز بأن (تعيد الى مستوى معقول الدخل الذي يفقد بسبب العجز عن العمل ، بما في ذلك الشيخوخة ، أو العجز عن الحصول على عمل مجز ، أو بسبب وفاة العائل) . ولهذا الغرض قررت التوصية أن يلجأ في سد هذه الحاجة الى وسيلتين ، الأولى هي التأمين الاجتماعي الاجباري ، بحيث يكون من حق المؤمن عليهم الذين تتوافر فيهم الشروط المقررة ، نتيجة لما دفعوه من اشتراكات الى هيئة التأمين ، الحصول على اعانات تصرف لهم وفقا للفئات والأحوال التي يحددها القانون . والثانية هي المساعدات الاجتماعية التي تغطي الحاجة التي لا يغطيها التأمين الاجتماعي الاجباري ، وذلك بإعطاء بعض الفئات من الناس المعوزين منحا ذات قيمة معقولة ، وفقا لما يقرره القانون .

**الأساليب الفنية المعاصرة لكفالة حق الانسان في الأمان الاجتماعي :**

تبين لنا من العرض السابق ان حق الانسان في الأمان الاجتماعي ، ما هو إلا حقه في (العيش) ، وإن كفالة هذا الحق قد اصبحت في ضوء عدة اعتبارات اقتصادية واجتماعية وانسانية واجبا على المجتمع الذي ينتمي إليه الفرد ، بعد ان كانت واجبا عليه شخصيا .

ويعتمد المجتمع المعاصر في سعيه لكفالة هذا الحق العديد من السياسات والبرامج التي تسعى الى تمكينه من العمل ، ويدخل في ذلك سياسات وبرامج التعليم والتدريب والصحة وغيرها ، اضافة الى برامج التنمية الاقتصادية التي تهيىء فرص العمل للراغبين فيه .

إلا أن هذه السياسات والبرامج مهما بلغت من القدرة على تحقيق غاياتها ، فهي لا يمكن أن تمكّن كل أفراد المجتمع من كسب عيشهم من العمل ، فهي في أقصى ما تبلغه من نجاحات يمكن أن توفر فرص العمل للقادرين عليه . غير ان المجتمع لا يتكون من هؤلاء فقط ، فهم في الغالب لا يشكلون أكثر من ثلث المجتمع ، في حين يعتمد الثلثان الآخران في معيشتهم على العاملين

---

(٢٦) راجع بشأن جهود المنظمة الأخرى : د. عدنان العابد ، ود. يوسف الياس : **قانون الضمان الاجتماعي** ، منشورات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، بغداد ١٩٨١ ، ص ٣٢ ـ ٣٥ .

المنتجين فعلا . وهذا الاعتماد لايزال في بعض صوره يتحقق من خلال اعالة المعيل لأفراد اسرته مباشرة ، إلا أن هذا النوع من الاعالة قد لا يتحقق لجميع الأفراد غير القادرين على كسب عيشهم من العمل ، ولهذا فإن المجتمع هو الذي يتولى هذا الدور ، ويعتمد في ذلك اسلوبين فنيين رئيسيين :

الأول هو التأمين الاجتماعي .

والثاني هو المساعدات الاجتماعية .

ويكون هذان الاسلوبان الفنيان معا نظام الضمان الاجتماعي المعاصر . ويتفق الاسلوبان مع بعضهما في جوانب معينة ويختلفان في جوانب اخرى .

١ ـ أما أوجه الاتفاق فيما بينهما فتتمثل في الآتي :

أ ـ انهما يهدفان الى غاية مشتركة هي ضمان دخل لمن لا يستطيع كسب دخل من العمل ، أو ان ما يكسبه من العمل لا يغطي احتياجاته الأساسية .

ب ـ انهما يقرران حقوقا للفرد بحكم القانون بشروط معينة ، ولهذا فإن اداء هذه الحقوق إليه يقوم على وجه الالزام لا الخيار .

جـ ـ انهما يداران من قبل الدولة باعتبارها ممثلا للمجتمع ، وعادة تناط ادارتها بمرفق عام من مرافق الحكومة .

٢ ـ أما أوجه الاختلاف بينهما فتتحد أساسا بالآتي :

أ ـ ان التأمين الاجتماعي يغطي عادة الأشخاص العاملين الذين يفقدون مورد معيشهم من العمل لأسباب مؤقتة أو دائمة . أما المساعدات الاجتماعية فتغطي عادة من لا يرتبطون بالغير بعلاقة عمل .

ب ـ ان التأمين الاجتماعي يمول في الأساس من اشتراكات العاملين ومن يعملون لديهم في حين تمول المساعدات الاجتماعية من الميزانية العامة ، وبهذا يبدو التكافل الاجتماعي أظهر فيها من التأمينات الاجتماعية .

ومما تقدم نستخلص ان (المساعدات الاجتماعية) هي أحد الأساليب الفنية التي تعتمد في كفالة حق الانسان في الأمان الاجتماعي . وإنها بذلك نظام قانوني تقرره الدولة يكفل لكل فرد دخلا ـ بشروط معينة ـ متى كان غير قادر على كسب عيشه من العمل ، أو دخلا مكملا متى كان ما يكسبه من العمل لا يصل حدا معينا . وإن هذا الدخل يتخذ صيغة دفعات دورية لفترة محددة أو غير محددة .

## المبحث الثاني
## حاجة الانسان العربي الخليجي الى الأمان الاجتماعي

### الأمان الاجتماعي في المجتمعات العربية الخليجية التقليدية :

واجه الانسان العربي الخليجي ـ كغيره من البشر ـ منذ وجوده ، المخاطر الاجتماعية التي هددته في رزقه ، وابتدع الوسائل المختلفة لمواجهتها اتقاء لشرها ، وتخفيفا من آثارها السلبية عليه وعلى افراد اسرته الذين يتولى اعالتهم .

وعلى العموم فإن هذه الوسائل لم تختلف في اساسها عن الوسائل التي اعتمدها الانسان الاوربي ، وهي الادخار والتضامن ، إلا أنها لم تتخذ نفس الصور التي اتخذتها في اوربا لأسباب تتعلق باختلاف البنية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات العربية الخليجية عن المجتمعات الأوربية من جهة ، وما تركته مبادىء الاسلام السمحاء على هذه البنية من آثار من جهة أخرى .

لقد بنت الشريعة الاسلامية نظرية كاملة للضمان الاجتماعي وحددت وسائله بشكل جلي وخلاصة هذه النظرية[٢٧] :

**أولا** ـ **ان الانسان يكسب عيشه من (العمل)** ، وقد رفع الاسلام من شأن العمل الى مصاف العبادات ، ودعا الانسان الى العمل . قال تعالى (فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه) ، (فإذا قضيت الصلاة ، فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله) . وقال رسول الله ﷺ ، (ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده) . وقال ﷺ في يد ورمت من العمل (هذه يد يحبها الله ورسوله) .

**ثانيا** ـ **التكافل الاجتماعي** : حيث أقام الاسلام نظاما متكاملا للتعاون الذي يقوم به الأشخاص افرادا وجماعات لمعاونة المحتاجين والمعوزين والعاجزين ويتفرع هذا التعاون إلى الأنماط التالية :

١ ـ **التعاون الفردي** : فقد دعا الاسلام القادرين على اداء المعونة ، مختارين في تقديمها لمن يشاؤون بلا إجبار ، وإنما لوجه الله . والقرآن الكريم زاخر بالدعوة الى مثل هذا التعاون ، قال تعالى (فتعاونوا على البر والتقوى) ، (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله واليوم

---

(٢٧) راجع للتفصيل : د. صادق مهدي السعيد ، **العمل والضمان الاجتماعي في الاسلام** ، بغداد ١٩٦٦ ، ص ١٦٨ وما بعدها .

الآخر والملائكة والكتاب والنبيين ، وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة) ، (فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر وأما بنعمة ربك فحدث) .

ولقد أوجب الاسلام أن تعطى الاعانات الفردية الى مستحقيها بصورة لا اذلال فيها . قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق رئاء الناس) ، (انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا) .

واذا كان الاسلام قد جعل الأصل في تقديم المساعدة الفردية الاختيار إلا أننا نلحظ من ناحية اخرى ان آيات الكتاب الكريم تنذر بالوعيد اولئك الذين يكتنزون الأموال ولا ينفقونها على المحتاجين (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ، فبشرهم بعذاب أليم) .

٢ ـ **التعاون العائلي** : نظم الاسلام التعاون المادي ما بين افراد الاسرة الواحدة والأقارب ، بحيث بات كل انسان ذي سعة مسؤولا عن اعالة الأقربين ، كما قضى ايضا بأن المال الذي بحوزة الانسان يعود بعد موته الى أهله وذويه وبحسب قواعد معلومة مرسومة . وأقام الاسلام في هذا الشأن نظامين متكاملين في :

أ ـ النفقات ، حيث حدد المعيلين والمعالين والأحكام التي تحكم النفقة تفصيلا* .

ب ـ الميراث ، حيث أحكم تنظيم انتقال تركة المتوفى الى الورثة[٢٨] .

٣ ـ **التعاون الجماعي** : دعا الاسلام الأفراد الى التعاون الجماعي ، وفرض الرسول ﷺ الاعانة الجماعية فرضا كفائيا على جميع الناس ، قال عليه الصلاة والسلام (ايما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى) ، (لعنة الله على أهل مدينة إذا بات فيهم جائع) .

٤ ـ **المساعدة الاجتماعية** : ان الاسلام وقد فرض نفقة البعض على البعض الآخر من الأهل والأقربين ، لاحظ انه قد يتعذر وجود القريب المسئول عن الاعالة ، أو انه قد يكون موجودا إلا أنه فقير لا يملك القدرة عليها ، فأقام لهذا السبب نظاما يقضي بأن عيش الفقراء والمساكين الذين لا معيل لهم هو في بيت مال المسلمين أي بواسطة ما يعرف الآن بالمساعدة الاجتماعية وإن موارد بيت المال تتأتى من المصادر التالية :

---

* كتب في النفقات وأحكامها شرعا وقانونا الشيء الكثير ، ويمكن الرجوع الى أي كتاب يبحث في الأحوال الشخصية للاطلاع على تفاصيل احكامها .

(٢٨) ما كتب في أحكام الميراث لا حصر له . ارجع على سبيل المثال الى مؤلف استاذنا المرحوم الشيخ محمد ابو زهرة : **احكام التركات والمواريث** ، دار الفكر العربي ـ القاهرة ، دون تاريخ طبع .

أ ـ **الزكاة** : وهي فرض مالي يؤخذ بنسب معينة من الأموال التي حددها الشارع الاسلامي إذا حال الحول عليها وهي بحوزة صاحبها . تؤخذ من قبل ولي الأمر وتصرف في مصارفها التي عينها الاسلام ذاته وهم اصحاب الحق فيها من الفقراء والمحتاجين . وهي قسمان زكاة الأموال وزكاة الابدان[٢٩] .

ب ـ **الخمس** : وهي ضريبة شرعها الاسلام تفرض على الأموال التي لا تفرض عليها الزكاة بنسبة ٢٠٪ ، ودليل وجوبها قوله تعالى (وإعلموا انما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول) .

وبهذا التنظيم يكون الاسلام قد أقام بناء متقدما للضمان الاجتماعي ، سبق فيه ما وصلت إليه المجتمعات الاوربية في القرن التاسع عشر ، هذا التنظيم الذي كفل للانسان حقه في العيش من خلال ما يكسبه من عمله ، فإن لم يكن قادرا عليه ، وجبت اعالته من قبل الأقربين ، فإن لم يوجدوا أو لم يكونوا قادرين فمن بيت مال المسلمين ممثلا للمجتمع الذي فرض على افراده القادرين أن ينفقوا على الفقراء والمساكين .

لقد ترك هذا التنظيم اثره على الاساليب التي اعتمدها الانسان العربي الخليجي لمواجهة المخاطر الاجتماعية التي احاطت به عبر وجوده في ظروف حياة صعبة بالغة القسوة ، فرضت عليه أن يسعى الى طلب رزقه في طريق محفوفة بالمخاطر وفي ظل طبيعة قست عليه كثيرا ، ولقد تبلورت هذه الأساليب بالصيغ التالية :

١ ـ **الادخار** : أشرنا الى أن الادخار هو أحد الأساسين اللذين قامت عليهما وسائل تحقيق الضمان الاجتماعي ، وإن هذه الوسائل تعددت في اوربا حيث اتخذت أشكال الادخار الفردي ، والتبادليات ، والتأمين التجاري ، إلا أنه في دول الخليج العربية لم يعرف الانسان العربي الخليجي سوى الادخار الفردي وسيلة لتحقيق الضمان الاجتماعي من بين هذه الوسائل الثلاث . فالتبادليات لم تعرف في دول الخليج لأن علاقات الانتاج التي أفرزتها في اوربا لم تظهر في الدول العربية الخليجية ، أما التأمين التجاري فلم يعرف فيها إلا في وقت متأخر جدا وبصيغة اقتصرت في الغالب على تأمين العمليات التجارية ، إذ لم يعرف هذا النوع من التأمين كوسيلة فاعلة لتحقيق الأمان الاجتماعي للأفراد .

إلا أن الأدخار الفردي لم يكن قادرا على تحقيق الأمان الاجتماعي للانسان العربي الخليجي على نحو فاعل ، وذلك لقلة الدخل الذي كان يكسبه من عمله ، مما كان يجعل من العسير عليه أن يدخر جزءا منه لمواجهة الأخطار الاجتماعية التى تجابهه ، فكما هو معروف ان المناشط الاقتصادية

---

(٢٩) راجع في احكام الزكاة : **المعتصر من المختصر من مشكل الآثار** ، الجزء الأول . لخصه القاضي ابو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي من مختصر القاضي ابي الوليد الباجي المالكي ، الناشر ، عالم الكتاب ، بيروت ، مكتبة المتنبي ـ القاهرة ، مكتبة سعد الدين ـ دمشق ، ص ١٢٤ ـ ١٣٨ .
انظر ايضا : د. محمد الصادق عفيفي ، **الفكر الاسلامي** ، منشورات مكتبة الخانجي ، القاهرة ١٩٧٧ ، ص ١٢٠ ـ ١٣٤ .

التي كان يزاولها الانسان العربي الخليجي ، اقتصرت على الزراعة والغوص والتجارة ، وإن ما كان يكسبه من أجر من عمله في هذه المناشط كان متدنيا جدا بسبب ظروف الاستغلال الذي كان يسود علاقات الانتاج[٣٠] .

٢ ـ **التضامن الاجتماعي** : وقد أشرنا الى أن هذا الأساس لتحقيق الأمان الاجتماعي اتخذ ثلاث صور هي المساعدة الفردية والتعاون العائلي والتعاون الجماعي .

وعرفت المجتمعات العربية الخليجية المساعدة الفردية بشكل واسع بالاستناد الى مبادىء الاسلام التي سبق أن أشرنا اليها فيما تقدم ، والتي حثت القادرين على تقديم العون للفقراء والمساكين طوعا واختيارا .

أما التعاون العائلي فقد فرضته طبيعة علاقات الانتاج السائدة في الدول العربية الخليجية فكان من مقتضيات العمل في الزراعة والغوص والتجارة أن تتخذ شكل الانتاج شبه الجماعي ، فكان المجتمع العربي الخليجي مجتمع وحدات اسرية كبيرة ، وكان تكاتفيا بالضرورة لمساهمة معظم افراده في الانتاج[٣١] . وقد ترتب على هذا أن تتولى الجماعة كفالة العيش للانسان غير القادر على كسبه .

واخيرا عرفت المجتمعات العربية الخليجية التعاون الجماعي كوسيلة لتحقيق الأمان الاجتماعي للأفراد ، وذلك بقيام الجمعيات الخيرية الطوعية ، إلا أن هذا النمط من التعاون كان محدود الأثر ، كما ان البعض من المجتمعات العربية الخليجية لم تعرفه إلا في وقت متأخر جدا[٣٢] .

## الأمان الاجتماعي في المجتمعات العربية الخليجية المعاصرة :

مع مطلع هذا القرن بدأت المجتمعات العربية الخليجية عموما تشهد تغيرا جذريا في نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية بسبب عوامل اقتصادية أثرت تأثيرا هائلا على علاقات الانتاج فيها .

فلقد شهدت هذه المجتمعات ، وبمستويات مختلفة ، انحسارا لبعض المناشط الاقتصادية التي كان يقوم عليها اساس البنيان الاقتصادي ، ونعني به الغوص بعد ان بارت تجارته بإزدهار صناعة اللؤلؤ الصناعي[٣٣] ، كما ان البعض الآخر ـ وخاصة العراق ـ أخذ يشهد تحولا نحو

---

(٣٠) راجع للتفصيل في هذا الموضوع ، د. محمد غانم الرميحي : **البترول والتغير الاجتماعي في الخليج العربي** ، منشورات مؤسسة الوحدة للنشر والتوزيع ، الكويت ١٩٧٥ ، ص ٣١ وما بعدها .

(٣١) المرجع السابق ، ص ١١١

(٣٢) فباستثناء العراق الذي ترجع فيه بدايات العمل الاجتماعي التطوعي في رعاية الفقراء والمعوزين الى سنة ١٨٧٣ ، فإن دول الخليج الأخرى ، الكويت والبحرين ، لم تعرف بداية لهذا العمل إلا في الخمسينات من هذا القرن . انظر دراسة د. باقر النجار الموسومة : **دراسة العمل الاجتماعي التطوعي** ، مقدمة الى الدورة التاسعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، الكويت ١٩٨٨ ، ص ١٦ .

(٣٣) د. محمد غانم الرميحي ، مرجع سابق ص ٤٤ .

قيام صناعة استهلاكية فيه ، وتطورا كبيرا في الزراعة واتساعا في التجارة ، وخاصة تجارة المواد الأولية . ثم كانت عملية (الانقلاب) الجذري في حياة مجتمعات الخليج العربية بنشأة صناعة استخراج البترول منذ العقد الثالث من هذا القرن في العراق وفي الاربعينات في كل من الكويت والبحرين ، هذه الصناعة التي أحدثت تغيراً كبيراً في البنية الاقتصادية والاجتماعية لهذه المجتمعات ، ومن ثم في علاقات الانتاج القائمة فيها .

ولقد أدت التغيرات التي شهدتها المجتمعات العربية الخليجية في بنيتها الاقتصادية والاجتماعية الى نشأة ظروف تماثلت في بعض جوانبها مع تلك التي استدعت أن تولد في المجتمعات العربية الخليجية في بنيتها الاقتصادية والاجتماعية الى نشأة ظروف تماثلت في بعض جوانبها مع تلك التي استدعت ان تولد في المجتمعات الاوربية نظم قانونية تكفل للفرد ضمان حقه في الأمان الاجتماعي بوسيلتين هما : التأمين الاجتماعي والمساعدات الاجتماعية .

ويأتي في مقدمة هذه الظروف تخلخل البناء القبلي والعشائري والأسري في المجتمعات العربية الخليجية وضمور البناءين الأولين الى حد كبير ، وتحول نمط الأسرة الممتدة الذي استدعت وجوده بشكل واسع العوامل الاقتصادية المتمثلة بطبيعة علاقات الانتاج في دول الخليج ـ قبل البترول ـ الى نمط الأسرة النووية التي لا يقوم بناؤها على اعتبارات اقتصادية[٣٤] . ولقد تسببت في ذلك عوامل عديدة لعل أبرزها ما يلي :

١ ـ هجرة المناشط الاقتصادية التقليدية من قبل الشباب والسعي الى العمل في المناشط الجديدة التي اتاحتها ظروف ما بعد البترول ، وخاصة في دواوين الحكومة ومرافقها المختلفة ، وذلك بسبب تقلص فرص العمل في تلك المناشط التقليدية من ناحية ، وسعيا الى كسب مضمون يتمثل في الأجور الثابتة التي تدفعها المؤسسات الحديثة .

٢ ـ الحراك السكاني الناشىء عن هجر أماكن السكن التقليدية سعيا الى التواجد قرب أماكن العمل الجديدة ، سواء في حقل البترول أو الصناعة أو دواوين الحكومة . وقد أدى هذا الى توزع افراد العشيرة والقبيلة والأسرة الممتدة على مواقع سكن متعددة ومتباعدة ، كما أسهمت سياسات الاسكان والتعمير التي اعتمدتها دول الخليج العربية مساهمة فاعلة في هذا الحراك سواء كان ذلك بتوزيع المساكن الحديثة على الأفراد ، أو باستملاك أراضيهم ومساكنهم القديمة مقابل بدلات كبيرة لأغراض شتى ، مما دفعهم الى السعي للسكن في أماكن جديدة يتكون افرادها من مجموعات بشرية مختلفة في انتماءاتها القبلية أو المذهبية أو المهنية . فكانت هذه السياسات بشكل غير مباشر عاملا مهما في اعادة توزيع السكان[٣٥] .

ولقد ترتب على هذه العوامل نتائج اجتماعية واقتصادية وقانونية في غاية الأهمية نجملها بالآتي :

---

(٣٤) الرميحي ، مرجع سابق ، ص ١١٤ .

(٣٥) د. محمد عبده محجوب : **البترول والسكان والتغير الاجتماعي** ، دراسة انثروبولوجية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ص ٩٣ وما بعدها .

أ ـ نتج عن الظروف الجديدة ضيق في مدى الوحدة القرابية ، الى أن وصل الى الصورة الحديثة للأسرة بالمعنى الضيق للكلمة في المجتمع الصناعي . وتلاشت كذلك الحاجة الى التمركز الاقليمي للوحدات القرابية والعرقية[٣٦] .

ب ـ أدت العوامل المتقدمة ايضا الى اختفاء العلاقات التقليدية التي كانت تربط بين ابناء الحرفة الواحدة ، وأصبحت مؤسسة العمل الجديدة تضم عمالا من أصول مختلفة يعملون في وحدة الانتاج أو الادارة الحديثة ، واتخذت العلاقات التي تربط بين أصحاب العمل والعمال طابع المساومة الفردية[٣٧] .

جـ ـ ترتب على الانتقال الى مناطق الاسكان الحديثة ، تلاشي ما بين الناس من عوامل التضامن والتكافل الاقتصادي والاجتماعي التقليدية التي كانت تربط الأهالي في مناطق الاسكان القديمة[٣٨] .

د ـ كان من نتيجة ظهور نظم الضبط والادارة الحديثة أن تكفلت الدولة بأجهزتها بضمان الأمن والحماية لكل المواطنين على اختلاف أصولهم القبلية والعرقية أو انتماءاتهم المهنية ، مما أدى الى تخلخل الالتزامات القبلية التقليدية بتحقيق الأمن لأفراد القبيلة ، وأضعف احساس الفرد بالحاجة الى الانتماء اليها[٣٩] .

وكانت حصيلة هذه النتائج مجتمعة أن أوصلت الانسان العربي الخليجي الى حالة من (الفردية والعزلة) تماثلت في بعض جوانبها مع تلك التي عاشها الانسان في اوربا ، كما أخذ هذا الانسان يواجه مخاطر جديدة اقتضت أن تواجه بنظام جديد للتأمين يختلف تمام الاختلاف عن نظم التأمين الاجتماعي والاقتصادي التقليدي كما وكيفا[٤٠] .

وكان من نتيجة ذلك أن شهدت دول الخليج العربية مولد تنظيم قانوني للضمان الاجتماعي اتخذ اولا شكل حماية الدولة للعاملين لديها من المخاطر التي يواجهونها ، إلا أنه ما لبث أن امتد تدريجيا ليشمل فئات اخرى من المجتمع[٤١] ، فحلت الدولة محل الاسرة الممتدة والقبيلة والجماعات المهنية في رعاية كبار السن والمحتاجين[٤٢] ، من خلال ما اصدرته من قوانين للتأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية وما انشأته من مرافق عامة تتولى ادارتها .

---

(٣٦) المرجع السابق ، ص ٩٩ وص ٤٠٥ .
(٣٧) المرجع السابق ، ص ٢٩٧ .
(٣٨) المرجع السابق ، ص ٢٤٠ .
(٣٩) المرجع السابق ، ص ٣٣٦ .

(٤٠) محمد عبده محجوب ، مرجع سابق ، ص ٩٩ ، الرميحي ، مرجع سابق ، ص ١١٤ .

(٤١) بدأت هذه الحماية للموظفين مبكرا في العراق سنة ١٩٣٠ . انظر في ذلك وفي التطورات اللاحقة لضمان الموظفين في العراق د. يوسف الياس : **المرجع العملي في شرح قوانين الخدمة المدنية والانضباط والتقاعد المدني** ، بغداد ١٩٨٤ ، ص ٢٥٧ .

(٤٢) الرميحي ، مرجع سابق ، ص ١١٤ .

## المبحث الثالث
## التنظيم القانوني للمساعدات الاجتماعية
## في الدول العربية الخليجية

تبين لنا ان الانسان العربي الخليجي ـ في ظل الظروف المستجدة في هذا القرن ـ قد أخذ يواجه مخاطر اجتماعية لا قبل له بمواجهة اعبائها بمفرده ، مما استلزم أن يقف المجتمع الى جانبه ، يقدم له العون كلما احتاج الى ذلك . ثم ما لبثت المسألة أن أضحت بحاجة الى تنظيمها لكي يتقرر بالقانون حق للفرد في الأمان الاجتماعي إما من خلال قوانين التأمينات الاجتماعية للعاملين أو من خلال قوانين المساعدات الاجتماعية .

إلا أنه لابدّ من الاشارة هنا الى أن الدول العربية الخليجية قد عرفت (المساعدات الاجتماعية) ، قبل أن ينظم تقديمها قانونا ، فقد عمدت حكومات هذه الدول الى تقديم العون الى المحتاجين تحت تأثير عوامل عديدة أهمها :

١ ـ الأحكام الشرعية المستمدة من الاسلام الحنيف ـ التي سبقت الاشارة اليها في المبحث السابق ـ والتي جعلت للفقراء والمساكين حقا في بيت مال المسلمين .

٢ ـ استمرار بعض القيم القبلية التقليدية بشأن توزيع الثروة قائمة في الفترة اللاحقة لقيام الدول الحديثة في منطقة الخليج ، مما جعل الأفراد ينتظرون من الحاكمين نصيبا من الثروة التي اعتادوا توزيعها عليهم[٤٣] .

٣ ـ الوفرة المالية التي تحققت بسبب العائدات البترولية ، والتي مكنت الحكومة من أن تخصص جزءا منها لعديمي الدخل أو لذوي الدخول المنخفضة لمساعدتهم على تدبر امورهم الحياتية .

وتنظم المساعدات الاجتماعية في الدول موضع الدراسة (الكويت ، العراق ، البحرين) قانونيا على النحو التالي :

### أولا ـ الكـويت :

عمدت الكويت قبل غيرها من الدول موضع الدراسة الى تنظيم المساعدات العامة بقانون يحكمها ، والقانون النافذ حاليا فيها هو المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته واللوائح التنفيذية والقرارات الوزارية التي صدرت تنفيذا له .

---

(٤٣) محمد عبده محجوب ، مرجع سابق ، ص ٣١٠ .

وبصدور هذا القانون في ٤ تموز/يوليو ١٩٧٨ م، ألغي القانون رقم (٥) لسنة ١٩٦٨ في شأن المساعدات العامة .

**ثانيا ـ العـــراق :**

صدر أول قانون للمساعدات الاجتماعية في العراق برقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ (قانون الرعاية الاجتماعية) ، والذي عدل بالقانون رقم (١٠٠) لسنة ١٩٨٥ وقرار مجلس قيادة الثورة رقم (٤٤٤) في ١٩٨٧/٦/٢٥ . أما قبل صدور هذا القانون في ١٩٨٠/٦/٢٨ ، فإن المساعدات الاجتماعية كانت تقدم الى المحتاجين من قبل عدة جهات دون أن يخضع تخصيصها أو تحديد مقدارها أو شروط منحها لتنظيم قانوني ، وانما كان يتوقف ذلك كله على تقدير الجهة المانحة . وهذه الجهات كانت وزارة الأوقاف وأمانة العاصمة والبلديات والمحافظات .

**ثالثا ـ البحـــرين :**

ينظم المساعدات الاجتماعية في البحرين القرار الوزاري رقم (٢٣) لسنة ١٩٨١ في شأن نظام المساعدات الاجتماعية الصادر في ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨١ عن وزير العمل والشئون الاجتماعية بناء على قرار مجلس الوزراء الصادر في اليوم الأول من نوفمبر ١٩٨١ بهذا الشأن .

وعليه فانه لم يصدر حتى الآن قانون ينظم المساعدات الإجتماعية في البحرين ، وان كان القرار الوزاري المشار إليه قد تضمن تفصيلاً كل الأحكام الخاصة بالمساعدات التي يمكن أن يتضمنها القانون . وبصدور هذا القرار يكون منح المساعدات قد خضع لتنظيم قانوني بعد أن كانت في كل تفصيلاتها خاضعة للاجتهاد المحض للجهات المانحة للمساعدة .

ولقد حددت التشريعات المذكورة المشمولين بالمساعدة وشروط وضوابط استحقاقها واجراءات تخصيصها وحدود مبلغها إلى جانب تحديد أسلوب التمويل والجزاءات المترتبة على المخالفين وسنأتي على تناول ذلك بالتفصيل .

**المشمولون بالمساعدة وشروط وضوابط استحقاقها :**

حددت المادة الأولى من القرار رقم (٢٣) لسنة ١٩٨١ الصادر في دولة البحرين بشأن نظام المساعدات الاجتماعية الفئات المشمولة بالمساعدة الاجتماعية باحدى عشرة فئة كما وحددت المادة الثانية من القرار المذكور الشروط والضوابط التي قام عليها مفهوم كل فئة منها وكما هو مبين في الآتي :

١ ـ الولد : كل ذكر أو انثى لم يتجاوز سن الثامنة عشرة وليس له من يعوله أو تجاوزها بشرط ان يثبت استمراره في التعليم النظامي .

٢ ـ الأرملة : كل سيدة بحرينية لم تجاوز سن الستين وتوفى زوجها ولم تتزوج بعده وليس لها عائل مقتدر ولا مال كاف تعتمد عليه في معيشتها سواء أكان لها اولاد أو لم يكن .

٣ ـ المطلقة : كل سيدة بحرينية لم تجاوز سن الستين وطلقها زوجها بدون نفقة وليس لها عائل ولا مال كانت تعتمد عليه في معيشتها سواء كان لها اولاد أو لم يكن .

٤ ـ المهجورة : كل سيدة بحرينية لم تجاوز الستين وتركها زوجها بدون نفقة وليس لها عائل ولا مال كاف تعتمد عليه في معيشتها سواء كان لها اولاد أو لم يكن .

٥ ـ أسرة المسجون : كل اسرة سجن عائلها الوحيد تنفيذا لحكم قضائي وليس لها مورد من المال تعتمد عليه في معيشتها .

٦ ـ البنت غير المتزوجة : كل فتاة تجاوزت سن الثامنة عشرة ولم تجاوز الستين ولم تتزوج وليس لديها عائل مقتدر أو مورد من المال تعتمد عليه في معيشتها .

٧ ـ اليتيم ومن في حكمه : كل من توفى والداه أو والده وليس له عائل مقتدر ولا مال كاف يعتمد عليه في معيشته ويعتبر في حكم اليتيم مجهول الأبوين أو الأب مع مراعاة حكم الفقرة (٣) من هذه المادة .

٨ ـ العاجز كليا : كل فرد تجاوز سن الثامنة عشرة ولم يجاوز سن الستين وأصيب بعاهة جسمية منذ ولادته أو فيما بعد تمنعه من القيام بأي عمل لكسب عيشه وعيش اسرته وليس له مال كاف يعتمد عليه في معيشته .

٩ ـ العاجز جزئيا : كل فرد تجاوز سن الثامنة عشرة ولم يجاوز سن الستين وأصيب بعاهة جسمية منذ ولادته أو فيما بعد تسببت له في نقصان قدرته الفعلية على الكسب تزيد نسبته على ٣٠٪ وليس له مال كاف يعتمد عليه في معيشته .

١٠ـ المريض : كل فرد تجاوز سن الثامنة عشرة ولم يجاوز سن الستين وأصيب بمرض يمنعه عن القيام بأي عمل لكسب عيشه وعيش أسرته وليس له مال كاف يعتمد عليه في معيشته .

١١ـ المسن : كل فرد تجاوز سن الستين وليست له القدرة على القيام بأي عمل لكسب عيشه وليس له عائل مقتدر أو مورد كاف من المال يعتمد عليه في معيشته .

وقد اضافت المادة الرابعة من القرار آنف الذكر الى الفئات المشار اليها أعلاه فئات أخرى هي الأرامل البحرينيات السابق زواجهن من غير البحرينيين اذا احتفظن بجنسيتهن البحرينية أو استعدنها والزوجات البحرينيات المهجورات المتزوجات من غير البحرينيين ، فضلا عن منح المساعدة بصورة استثنائية للبحرينيات المتزوجات من غير البحرينيين اذا احتفظن بجنسيتهن البحرينية وكان الزوج عاجزا عن القيام بأي عمل بناء على تقرير طبي معتمد . كذلك قضت المادة الثامنة من القرار صرف مساعدات اجتماعية طارئة وعاجلة في حالة النكبات العامة والكوارث التي لها طابع جماعي .

أما المشمولون بنظام المساعدة الاجتماعية (راتب رعاية الأسرة) في العراق فقد تم تحديدهم بموجب أحكام القانون رقم (١٠٠) لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون الرعاية الاجتماعية المرقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ وقرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٤٤٤) في ١٩٨٧/٦/٢٥ بالأسر معدومة الدخل أو ذات الدخل المنخفض التي يقل دخلها الشهري عن الحد الأدنى لأجر العامل غير الماهر إذا كانت مكونة من خمسة افراد فأكثر أو يقل عن ٩٠٪ من هذا الأجر اذا كانت مكونة من اربعة أفراد أو عن ٧٨٪ منه إذا كانت مكونة من ثلاث أفراد أو عن ٦٦٪ إذا كانت مكونة من فردين وعن ٣٣٪ منه اذا كانت مكونة من فرد واحد وبشرط أن لا يكون للأسر المذكورة معيل مكلف باعالتها شرعا وأن ينطبق عليها التوصيف المحدد لاحدى الفئات الآتية :

١ ـ الأرملة أو المطلقة التي لها ولد قاصر أو معوق بالغ عاجز عن العمل كليا يعيش معها فإذا تزوجت استحق ولدها راتب الرعاية إلا إذا انتقل الى حضانة أبيه .

٢ ـ اليتيم القاصر .

٣ ـ العاجز عن العمل كليا بسبب المرض أو العوق أو الشيخوخة .

٤ ـ اسرة النزيل أو المودع اذا زادت مدة محكوميته على سنة واحدة واكتسب قرار الحكم الدرجة القطعية .

كذلك قضت المادة (٢٥) من قانون رعاية القاصرين والتعليمات رقم (٢) لسنة ١٩٨١ بشأن صندوق العناية بالقاصرين بتخصيص نفقة شهرية في حدود راتب رعاية الأسرة المبين في قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ للقاصر الذي تتولى دائرة رعاية القاصرين رعايته فيما اذا نفد ماله أو أصبح ما عنده من مال لا يفي بحاجته أو فيما إذا نفدت موارده المالية أو قلت عن الحد الأدنى المنصوص عليه في المادة (١٠) «المعدلة» من قانون الرعاية الاجتماعية آنف الذكر . ويستمر صرف هذه النفقة لحين بلوغه سن الرشد أو زوال سبب التخصيص أيهما أقرب .

أما شروط وضوابط تخصيص نفقة العناية بالقاصر فقد تحددت بالآتي :

١ ـ أن لا يتقاضى القاصر راتب رعاية الأسرة وفق أحكام قانون الرعاية الاجتماعية المشار اليه أعلاه .

٢ ـ أن لا يوجد من يتولى الانفاق على القاصر وفي حالة وجوده وبعد التأكد عن طريق البحث الاجتماعي من يساره وامتناعه عن الانفاق تتولى مديرية رعاية القاصرين المختصة اقامة دعوى النفقة ضده وبعد أن تستنفذ الطرق القانونية لالزامه بالنفقة تقوم بالبت في طلب تخصيص نفقة العناية بالقاصر .

كذلك قضت المادة الثانية من القانون رقم (١٠٠) لسنة ١٩٨٥ بتقديم العون والمساعدة لاغاثة المواطنين في حالات الكوارث والملمات .

وفي الكويت أحالت المادة الثانية من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن المساعدات العامة الى المرسوم الذي يصدر بهذا الشأن لتحديد الأسر والأفراد الكويتيين المقيمين في الكويت الذين يستحقون المساعدة .

ولقد حددت المادة الأولى من المرسوم الصادر بهذا الخصوص بتاريخ ٤ يوليو (تموز) ١٩٧٨ الفئات التي تستحق المساعدة العامة بالآتي :

١ ـ الأرملة : كل سيدة لا يتجاوز سنها الستين عاما وتوفى زوجها ولم تتزوج وليس لها عائل .

٢ ـ المطلقة : كل سيدة مطلقة انهت فترة العدة الشرعية ولا يتجاوز سنها الستين ولم تتزوج وليس لها عائل .

٣ ـ البنت غير المتزوجة : كل بنت تجاوزت الثامنة عشرة عاما ولم تتجاوز الستين ولا عائل لها .

٤ ـ اليتيم : كل من توفى والداه أو والده وتزوجت أمه وكذلك مجهول الوالدين .

٥ ـ من بلغ الشيخوخة : كل من تجاوز الستين من عمره ولا عائل له .

٦ ـ ذو العاهة : كل ذي عاهة تعجزه عجزا كليا أو جزئيا عن كسب عيشه وعيش اسرته التي يعولها ويكون قد تجاوز الثامنة عشرة ولم يتجاوز الستين .

٧ ـ المريض : كل من يثبت اصابته بمرض يمنعه من القيام بعمل لكسب عيشه وعيش اسرته التي يعولها ويكون قد تجاوز الثامنة عشرة ولم يتجاوز الستين .

٨ ـ العاجز ماديا : كل من قل دخله هو وعائلته عما كان يستحقه لو أنه تقاضى مساعدة طبقا لأحكام هذا القانون بشرط أن تثبت عدم قدرته على القيام بعمل آخر لزيادة دخله .

٩ ـ الطالب : كل من يثبت التحاقه بالمدارس واستمراره في التعليم ابتداء من مرحلة التعليم الالزامي ولا عائل له .

١٠ـ أسرة المسجون : كل اسرة صدر حكم قضائي بسجن عائلها وليس لها دخل يكفي متطلباتها الضرورية وقت اجراء البحث الاجتماعي ولا يحسب السجين في عداد الاسرة عند تقدير المساعدة ويستمر صرف المساعدة الى تاريخ التحاقه بعمل أو الى التاريخ الذي يمكن فيه طلب رد اعتباره أيهما أقرب .

وقد قررت المادة السادسة من القانون المشار إليه استحقاق الأيتام الذين توفى والداهم وكذلك مجهولي الوالدين المودعين بدار الطفولة أو المحتضنين طبقا لأحكام قانون الحضانة العائلية مساعدة شهرية قدرها (٣٠) دينارا لكل طفل تودع لحسابه في صندوق الادخار الذي ينشأ لهذا الغرض . كذلك اوضحت المادة الثالثة من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ آنف الذكر انه على سبيل الاستثناء تستحق المساعدة الأرملة الكويتية التي تعول اولادها غير الكويتيين المقيمين في الكويت ، كما وتستحق المساعدة الأرملة الكويتية التي كانت تتقاضى مساعدة عن اولادها غير الكويتيين قبل نفاذ القانون الذي نحن بصدده .

من جانب آخر أكدت المادة (١٩) من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ على صرف مساعدة اغاثة الأسر والأفراد لمواجهة النكبات العامة والخاصة . وقد أوجبت المادة (٢٤) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه على كل من تصيبه نكبة خاصة أن يقدم لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل تقريرا موثقا من الجهات المعنية يتضمن جميع البيانات والوقائع التي تساعد على تقدير قيمة الاضرار التي لحقت به وتقوم لجنة المساعدات العامة على وجه السرعة بالنظر بالأمر وتقدير مبلغ المساعدة الواجب دفعها له والتي لا يزيد مبلغها عن الخمسمائة دينار ولا تصرف له إلا بعد اعتمادها من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل .

كما أجازت المادة التي اضيفت بموجب القانون رقم (١٦) لسنة ١٩٨١ تقرير منحة زواج أو بدل سكن أو أية اعانات أو بدلات خاصة للأسر والأفراد الكويتيين لمواجهة اعباء معينة أو تحقيقا لأغراض اجتماعية .

ويبدو من الأحكام التشريعية المطبقة في الدول العربية الخليجية الثلاث (البحرين ، العراق والكويت) المشار اليها فيما تقدم انها قد تماثلت الى حد كبير في تحديدها للفئات المشمولة بالمساعدة الاجتماعية . فقد قررت جميعا شمول الأرامل والمطلقات والأيتام وأسر المسجونين والمسنين والعاجزين كليا عن العمل بسبب المرض أو بسبب العوق بالمساعدة المذكورة . إلا أن التشريعين

البحريني والكويتي قد وسعا من نطاق الشمول بنظام المساعدة حيث اضافا فئات جديدة هي «فئة البنات غير المتزوجات اللواتي تجاوزن سن الثامنة عشرة ولم يتجاوزن الستين ممن لا عائل لهن ، وفئة «العاجزين جزئيا» الذين تجاوزوا سن الثامنة عشرة ولم يجاوزوا سن الستين وكانوا مصابين بعاهة تسببت في نقصان قدرتهم الفعلية على الكسب وليس لديهم مال كاف يعتمدون عليه في معيشتهم .

وقد انفرد القانون البحريني بشمول «المهجورات بنظام المساعدة ممن لم تجاوز اعمارهن سن الستين وتركهن أزواجهن بدون نفقة وليس لهن عائل ولا مال كاف يعتمدن عليه في معيشتهن . في حين انفرد القانون الكويتي بشمول كل من فئة العاجزين ماديا الذين تقل دخول عوائلهم عما كانوا يستحقونه لو انهم تقاضوا مساعدة طبقا لأحكام قانون المساعدات العامة ، وفئة (الطلبة) الذين يثبت التحاقهم بالمدارس واستمرارهم بالتعليم ابتداء من مرحلة التعليم الالزامي والذين لا عائل لهم .

وقد وضعت نظم المساعدات الاجتماعية في الدول العربية الخليجية الثلاث شروطا وضوابط لاستحقاق المزايا المقررة فيها ، ولكنها تفاوتت فيما بينها في تحديدها لهذه الشروط والضوابط تبعا للعديد من المتغيرات التي يتعلق بعضها بواقعها الاقتصادي والاجتماعي ويتعلق بعضها الآخر بطبيعة فلسفتها ونظرتها العامة ويتعلق البعض الثالث بالتكامل بينها وبين أنظمة الضمان والتقاعد والمكافآت والتأمينات الاجتماعية وغيرها من النظم التي تدفع المعاشات وتقدم التعويضات والاعانات للعديد من فئات المجتمع . فالشروط التي وضعها المشرع الكويتي مثلا لمنح المساعدة الاجتماعية للأرملة أو المطلقة اقتصرت على عدم تجاوز الستين من العمر وعدم الزواج وعدم وجود عائل في حين أضاف المشرع البحريني شرطا آخر الى تلك الشروط تمثل في عدم امتلاكها لمال كاف يمكن أن تعتمد عليه في معيشتها . أما المشرع العراقي فقد اشترط هو الآخر أن لا يكون لديها دخل أو أن يكون دخلها منخفضاً وفقا للمعايير التي وضعها المشرع المذكور كما وأضاف شرطا آخر تمثل في أن يكون للأرملة أو المطلقة ولد قاصر أو معوق بالغ عاجز عن العمل كليا . وفي تقديرنا ان المشرعين البحريني والعراقي أحسنا فعلا في احكامهما الطوق للحيلولة دون استفادة اللواتي لهن دخل يكفي لمعيشتهن من نظام المساعدة .

وإذا تناولنا الشروط التي وضعها المشرعان الكويتي والبحريني لمنح المساعدة لأسر المسجونين نجد انها قد تمثلت بصدور حكم قضائي بسجن عائلها وعدم امتلاكها لمورد أودخل يكفي لمعيشتها في حين أضاف المشرع العراقي الى هذه الشروط شرطا آخر هو أن لا تقل مدة المحكومية عن السنة .

أما شروط منح المساعدة لليتيم القاصر فقد تفاوتت هي الأخرى بعض الشيء ، فالمشرع الكويتي قد قرر منح المساعدة لمجهولي الوالدين المودعين بدار الطفولة أو المحتضنين طبقا لأحكام قانون الحضانة العائلية ولكل من توفى والداهم أو والدهم وتزوجت أمهم دون أن يعلق منح المساعدة المذكورة على وجود معيل شرعي أودخل يكفي كما فعل المشرع العراقي حيث اشترط لمنح المساعدة عدم وجود معيل مكلف بالاعالة شرعا وعدم امتلاك اليتيم لإي دخل أو امتلاكه لدخل منخفض وفقا للمعايير التي حددها المشرع المذكور . وكذلك فعل المشرع البحريني حيث اشترط لاستحقاق المساعدة عدم وجود عائل وعدم وجود مال كاف للمعيشة .

وإذا أمعنا النظر في شروط منح المساعدة للمعوقين العاجزين عن العمل كليا أو جزئيا نجد ان المشرع الكويتي قد قرر منح هذه المساعدة لكل ذي عاهة تعجزه عجزا كليا أو جزئيا عن كسب عيشه وعيش أسرته التي يعولها ويكون قد تجاوز الثامنة عشرة ولم يتجاوز الستين . بينما اشترط المشرع البحريني اضافة الى ذلك لاستحقاق العاجز كليا للمساعدة أن لا يكون لديه مال يكفي لمعيشته . وكذا الحال بالنسبة للعاجز جزئيا مع اشتراط نقصان قدرته الفعلية على الكسب بما لا يقل عن ٣٠٪ من القدرة الاعتيادية . أما المشرع العراقي فقد قرر منح المساعدة للعاجز كليا فقط وبشرط أن لا يكون له معيل مكلف بإعالته شرعا وأن لا يكون له دخل أو له دخل منخفض وفقا للمعايير التي حددها المشرع في هذا الشأن .

**اجراءات تخصيص المساعدة واستمرار صرفها :**

حدد المشرع الكويتي في الباب الثاني من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن المساعدات العامة اجراءات وشروط طلب المساعدة كما وأوضحت اللائحة التنفيذية للقانون المذكور الأحكام التفصيلية لهذه الاجراءات والشروط . وطبقا للأحكام آنفة الذكر يتعين على طالب المساعدة تقديم طلب المساعدة بموجب النموذج الذي تعده الادارة لهذا الغرض على ان يعززه بالمستندات الرسمية التي تؤيد صحة البيانات التي قدمها . كما ويتعين على الوحدة الاجتماعية اجراء بحث اجتماعي شامل لحالة طالب المساعدة وفقا للضوابط والمعايير المعتمدة واعداد تقرير عن نتيجة هذا البحث يبين مدى استحقاقه للمساعدة . وبعد استكمال هذه الاجراءات يحال طلب المساعدة مشفوعا بالمستندات وتقرير البحث الاجتماعي في غضون شهر واحد من تاريخ تقديمه الى لجنة المساعدات العامة . وتنظر اللجنة للطلبات بحسب اسبقيتها وتصدر قرارها باستحقاق المساعدة وقيمتها أو برفض الطلب مع بيان الأسباب .

أما التشريع البحريني فقد اشترط لاستحقاق صرف المساعدة الاجتماعية للفئات التي حددها ألا يكون لمستحق المساعدة قريب تجب عليه نفقته شرعا وأن يثبت بالبحث الاجتماعي ان مجموع الدخل الشهري أقل من الحد الأدنى اللازم لتوفير ضروريات الحياة وأن تثبت الحالة الموجبة لصرف المساعدة الاجتماعية بموجب مستندات رسمية معتمدة . وقد أناط التشريع المذكور بالوحدة الاجتماعية دراسة حالة طالبي المساعدة للتعرف على أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية وفي ضوء ما تسفر عنه نتيجة الدراسة المذكورة يتم اتخاذ القرار الذي يقضي بتخصيص المساعدة أو رفضها .

أما اجراءات تخصيص المساعدة واستمرار صرفها في العراق فتتم طبقا لأحكام المادة (١٨) من قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ حيث يتعين على طالب راتب الرعاية تقديم طلب بهذا المعنى الى لجنة رعاية الأسرة المختصة في الوحدة الادارية التي يسكنها المستحق وإذا كان طالب راتب الرعاية قاصرا أو مصابا بمرض عقلي أو مريضا بمرض يمنعه عن تقديم الطلب أو يعيقه جاز لرئيس لجنة رعاية الأسرة في حالة عدم وجود أحد من أقاربه حتى الدرجة الرابعة اختيار شخص مؤتمن لتقديم الطلب وتعقيب معاملة انجاز منحه راتب الرعاية . كما ويتعين على طالب راتب رعاية الأسرة ملء حقول الاستمارة المعدة من قبل دائرة الرعاية الاجتماعية لغرض الوقوف على حالته الأسرية والصحية والسكنية والتعرف على اوضاعه الاقتصادية وتحديد مقدار الدخل الذي يحصل عليه على أن يشفع هذه البيانات والمعلومات بالمستندات والوثائق التي تعزز ذلك .

بعدها تتولى لجنة رعاية الاسرة في المحافظة تدقيق المعلومات المذكورة واستكمالها والتحقق من صحتها بمختلف الوسائل بما في ذلك الاستعانة بفروع المنظمات الجماهيرية في هذا الشأن . ثم تبت في الطلب خلال شهر واحد من تاريخ وروده بقرار مسبب تبلغه تحريريا لمقدمه مع تنبيهه الى حقه في الاعتراض عليه في محكمة الأحوال الشخصية المختصة خلال شهر واحد من تاريخ التبليغ وتنظر المحكمة المذكورة في الموضوع باعتباره من القضايا المستعجلة .

أما اجراءات تخصيص نفقة العناية بالقاصر فتتم وفق أحكام المواد (٢ ، ٣ ، ٤) من التعليمات رقم (٢) لسنة ١٩٨١ بشأن صندوق العناية بالقاصرين حيث يتعين على ذوي الشأن تقديم طلب تخصيص نفقة العناية بالقاصر إلى مديرية رعاية القاصرين ووفق النموذج الذي تعتمده الدائرة المذكورة لهذا الغرض . وبعد استكمال المعلومات والتحقق من صحتها بواسطة البحث الاجتماعي والوسائل الاخرى بما فيها الاستعانة بالمنظمات الجماهيرية يرفع الطلب الى رئاسة دائرة رعاية القاصرين التي تقوم باعداد ملخص بالحالة وتوصية مسببة تقدمها الى مجلس رعاية القاصرين . كما قد يقوم مكتب رعاية القاصرين مباشرة برفع توصية بتخصيص النفقة الى المجلس المذكور الذي يبت على وجه السرعة بالطلبات والتوصيات المعروضة عليه . وتستحق النفقة ابتداء من اول الشهر التالي لتاريخ تقديم الطلب أو رفع التوصية من قبل مكتب رعاية القاصرين .

**تقدير مبلغ المساعدة الاجتماعية :**

في البداية لابد من الاشارة الى ان الرقم المجرد لمبلغ المساعدة بالعملة المحلية لا يمكن أن يقدم صورة شاملة عن قيمتها الحقيقية لتعلق الأمر بالعديد من المتغيرات كمستوى المعيشة في البلد المعني ومتوسط دخل الفرد العادي فضلا عن مستوى دخول فئات المجتمع المختلفة وبخاصة منهم فئة العمال وفئة المتقاعدين إذ ليس من المعقول منح الأسرة المحتاجة مساعدة يزيد مبلغها عن الحد الأدنى الذي يتقاضاه العامل غير الماهر أو المتقاعد الذي له أسرة مماثلة لتلك الاسرة إذ ان عدم مراعاة ذلك سيقود في المحصلة إلى الاخلال بموازين العمل وقيمه مما قد يخلق على المديات البعيدة حالة من النكوص في ممارسة العمل أو في الانخراط بمجالاته المختلفة الأمر الذي له آثاره السلبية بدون شك على عملية التنمية القومية وحركة المجتمع . بيد أن أخذ هذا الأمر بنظر الاعتبار لا يعني البتة الدعوة الى تخفيض مبلغ المساعدة الى الحد الذي لا يكفي لسد الاحتياجات الأساسية لمعيشة الأسرة .

وقد حدد المشرع الكويتي في الباب الثالث من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن المساعدات العامة الأحكام الخاصة بتقدير وربط المساعدة حيث أوضحت المادة (١١) من القانون المذكور ان المساعدة تتكون من مساعدة اساسية وبدل استهلاك للمياه والكهرباء وبدل ايجار . وقد حددت أحكام المرسوم الصادر في ١٩ ابريل/ نيسان ١٩٨٦ المعدل لبعض أحكام المرسوم الصادر في سنة ١٩٧٨ في شأن استحقاق وتقدير وربط المساعدات العامة أن لا يقل مبلغ المساعدة المصروفة للأسرة في جميع الأحوال عن (٦٠) دينارا كويتيا شهريا وأن لا يزيد هذا المبلغ في جميع الأحوال ايضا عن (٤٠٠) دينار كويتي شهريا . كما وأوضحت المادة الثانية من المرسوم المذكور ان يكون ربط المساعدة الأساسية لمستحقيها على النحو الآتي :

١٠٠ دينار لرب الأسرة أو الفرد الذي ليس له اسرة .

٥٠ ديناراً للزوجة .

٤٠ ديناراً لطالب الجامعة أو المعوق دون سن ١٨ سنة .
٣٠ ديناراً لطالب الثانوي أو المعاهد غير الجامعية .
٣٠ ديناراً لطالب المتوسط .
٣٠ ديناراً لطالب الابتدائي .
٣٠ ديناراً لمن لا يدرس .

وقد أوكلت المادة المذكورة للجنة المساعدات في حالة عدم وجود رب الأسرة أو الزوجة اتخاذ القرار بصرف فئة المساعدة المستحقة لهما والمنوه عنها اعلاه الى أي من أفراد الأسرة الآخرين الذين هم بدرجة أقل من حيث فئة المساعدة المخصصة لهم .

وقضت المادة (٧) من المرسوم المذكور بخصم الدخل الذي تحصل عليه الأسرة من أي مصدر كان من القيمة الاجمالية للمساعدة وقد استثنت من ذلك التبرعات والصدقات التي تحصل عليها الأسرة من غير الملزمين بالانفاق عليها شرعا .

بيد أن ذلك لا يعني اعطاء الحق للمشمول بالمساعدة الاجتماعية بالتسول من أجل الحصول على هذه التبرعات والصدقات إذ أن هذه الممارسة تتعارض وأحكام المادة التاسعة من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ التي قضت بسقوط الحق في المساعدة في حالة ثبوت احتراف المستحق للتسول . كذلك أوجبت المادة الخامسة من المرسوم الصادر سنة ١٩٨٠ المعدل لبعض أحكام المرسوم الصادر سنة ١٩٧٨ في شأن استحقاق وتقدير وربط المساعدات العامة بصرف علاوة تدريب أو تأهيل قدرها (٣٠) دينارا شهريا لمن تلحقه الوزارة بأحد مراكز أو دورات التدريب أو التأهيل المهني . وقد استثنت المادة الحادية عشرة من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ المكافآت التدريبية أو التعليمية المشار اليها التي يتقاضاها الأبناء عند احتساب الدخل الذي تحصل عليه اسرهم . كما وقضت المادة الثانية عشرة من القانون المذكور بعدم اعتبار الابناء الذين يتقاضون تلك المكافآت من عداد الأسرة عند تقدير المساعدة المخصصة لها وذلك تشجيعا لهم على مواصلة تعليمهم أو استمرارهم في التدريب ومنعا من الأخذ بأسباب الاتكالية على ما تقدمه الدولة من مساعدات دون الاستفادة من الفرصة التدريبية أو التعليمية المتاحة لهم لتحسين حالتهم التعليمية وتطوير مهاراتهم المهنية وبما يؤدي الى تغيير واقعهم المادي والاجتماعي نحو الأفضل . وتماشيا مع هذا النهج في تقييد صرف المساعدات قضت المادة الثانية عشرة ايضا بعدم جواز صرف المساعدة لمن لا يدرس وتجاوزت سنه الست سنوات باعتبارها سن الدراسة الالزامية طبقا لأحكام قانون التعليم الالزامي . ومثل هذا الحكم سوف يحول دون اهمال العائل في الحاق من يعوله بالمدارس وفي متابعة نشاطه الدراسي لأن استمرار صرف المساعدة يتوقف على مواصلة الدراسة كما وأن زيادة مبلغها يتوقف هو الآخر على التقدم في المراحل الدراسية الأمر الذي يشكل في محصلته النهائية حافزا على مواصلة الابناء لتعليمهم وبناء مستقبلهم وكسب عيشهم بأنفسهم وبذلك تكون المساعدة الاجتماعية قد أدت رسالتها على الوجه الأتم .

وإلى جانب المساعدة الأساسية التي تمنح للمستحقين وفقا للمبالغ المحددة فيما تقدم قضت المادة الثالثة من المرسوم الصادر في سنة ١٩٨٦ بشأن استحقاق وتقدير روابط المساعدات العامة بصرف دينارين عن كل فرد من أفراد الأسرة المستحقين للمساعدة شهريا كبدل استهلاك للمياه والكهرباء بغض النظر عن القيمة الفعلية لهذا الاستهلاك . كما وقضت المادة الرابعة من المرسوم

الصادر في سنة ١٩٨٠ في شأن استحقاق وتقدير وربط المساعدات العامة بأن يصرف للأسرة مستحقة المساعدة ـ إذا كانت تسكن بالايجار ـ بدل ايجار حدد بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٨٣/٢٧ بأن يساوي الايجار الثابت بالعقد أو مائة دينار شهريا أيهما أقل .

أما المشرع البحريني فقد قرر في المادة الخامسة من القرار رقم (٢٣) لسنة ١٩٨١ في شأن نظام المساعدات أن تكون قيمة المساعدة بالحدود التي تكفي لتوفير الحد الأدنى اللازم من ضروريات الحياة دون أن يحدد ذلك بمبلغ معين ، فإذا ثبت بالبحث الاجتماعي ان للأسرة دخلاً يقل عن هذا الحد ففي هذه الحالة تكون قيمة المساعدة مكملة للدخل بحيث يصبح كافيا لتوفير الضروريات المذكورة وبشرط أن لا تكون لمستحق المساعدة قريب تجب عليه نفقته شرعا .

ولقد تراوح المتوسط الحسابي لمعدل المساعدة الاجتماعية الشهرية المدفوعة للأسر المحتاجة على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ بين (٢٠) الى (٢٦) دينارا بحرينيا علما بأن مبلغ المساعدة المذكورة يضاعف في شهر رمضان من كل عام .

والتشريع العراقي أوجب أن لا يقل راتب رعاية الأسرة عن (٣٠) دينارا عراقيا شهريا إذا كانت الأسرة تتكون من فرد واحد ولم يكن له معيل مكلف بإعالته شرعا فإن كانت الأسرة تتكون من فردين أو أكثر ولم يكن لهم معيل مكلف بإعالتهم شرعا فيوزع عليهم راتب الرعاية بالتساوي على أن لا يزيد مجموع الراتب على الحد الأدنى لأجر العامل غير الماهر[٤٤] أي (٥٤) دينارا عراقيا شهريا وفي غير الأحوال المذكورة يوزع الراتب على مستحقيه على أن لا يقل عن الحد الأدنى لأجر العامل غير الماهر إذا كانت الأسرة مكونة من خمسة افراد فأكثر وأن لا يقل عن ٩٠٪ من هذا الأجر إذا كانت مكونة من أربعة أفراد وعن ٧٨٪ منه إذا كانت مكونة من ثلاثة أفراد وعن ٦٦٪ منه إذا كانت مكونة من فردين . وقد أجازت المادة (٢٥) من القانون المذكور الجمع بين راتب الرعاية والمخصصات الممنوحة عن دورات التدريب والتأهيل . واضافة الى راتب الرعاية الذي يدفع شهريا للأسر المستحقة تتسلم هذه الأسر منحة مقدارها (٥٠٠) دينار بمناسبة شهر رمضان المبارك .

**اعادة النظر بمبلغ المساعدة أو الحرمان منها :**

أوجبت المادة (٦) من القانون الكويتي رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن المساعدات العامة في الكويت والمادة (٦) من اللائحة التنفيذية للقانون المذكور المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٧٤) لسنة ١٩٨٣ على الوحدات الاجتماعية تتبع حالة مستحق المساعدة قبل صرفها له إذا تخلف عن استلامها لمدة شهر واحد كما وأوجبت في جميع الأحوال تتبع حالة مستحقي المساعدة مرة واحدة كل عام على الأقل وذلك عن طريق البحث الاجتماعي الذي تجريه الوحدات المذكورة للوقوف على اسباب تخلف المستحق عن استلام المساعدة والتأكد من استمرار الحاجة اليها وفق المعايير المعتمدة فضلا عن الكشف عما قد يطرأ على حالة المستحق من تغيير ، وللجنة المساعدات العامة أن تصدر قرارا مسببا بزيادة أو بإنقاص المساعدة أو بوقفها لمدة محدودة أو باسقاطها في ضوء

---

(٤٤) قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٤٤٤ في ١٩٨٧/٦/٢٥ .

النتائج التي يتمخض عنها البحث الاجتماعي ذلك لأن المساعدة هي مساعدة كفاية تصرف للمستحق لمواجهة احتياجاته المعيشية ومتطلباته الأساسية . ومن هنا تبرز أهمية متابعة الحالة ودراساتها للحيلولة دون استمرار الادارة بصرف المساعدة لغير مستحقيها وبخاصة عند فقدهم أحد شروط الاستحقاق . وقد أوجبت المادة التاسعة من القانون آنف الذكر على من ربطت المساعدة باسمه أو أي فرد من أفراد الأسرة البالغين أو الولي أو الوصي أو القيّم أو الوكيل اخطار الوحدة الاجتماعية بالتغيير الحاصل في حالة الأسرة من حيث العدد أو الدخل لكي يعاد النظر بمبلغ المساعدة في ضوء هذا التغيير .

كذلك للجنة المساعدات أن تسقط الحق في المساعدة في حالة تخلف المستحق عن استلام مبلغ المساعدة أكثر من مرة دون عذر مقبول إذ يعتبر تكرار عدم استلامها قرينة على عدم الاحتياج لهذه المساعدة . وقضت المادة التاسعة من قانون المساعدات بسقوط حق مستحق المساعدة إذا ثبت احترافه التسول وأجازت في هذه الحالة الحاقه بإحدى دور الرعاية الاجتماعية أو الصحية وإذا كان محترف التسول هو رب الأسرة فيستمر صرف المساعدة لأسرته ولا يحسب هو في عدادها عند تقدير مبلغها .

وقد أعطت المادة السابعة من القانون آنف الذكر لطالب المساعدة الذي رفض طلبه أو للمستحق الذي انقص مبلغ مساعدته أو تقرر وقفها لمدة محدودة أو اسقط حقه فيها أن يتظلم من هذا القرار الى الوزير خلال شهر واحد من تاريخ تبلغه بقرار اللجنة وعلى الوحدة الاجتماعية ابلاغ المتظلم بقرار الوزير خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدوره ، وكما أوضحت ذلك المادة السابعة من اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه . من جانب آخر قررت المادة (١٤) من اللائحة المذكورة وقف صرف مساعدة الادخار للطفل المودع بدار الطفولة أو المحتضن طبقا لأحكام قانون الحضانة العائلية في الأحوال الآتية :

١ ـ عند بلوغه سن الحادية والعشرين .
٢ ـ في حالة الوفاة .
٣ ـ إذا ثبت نسبه وسلم لأسرته .

أما التشريع العراقي فقد قضى بتعديل راتب رعاية الأسرة في ضوء التغيرات الحاصلة في الحالة الأسرية والمالية التي من شأنها التأثير في استحقاق الراتب كلا أو جزءا . وقد ألزمت المادة (٢٢) من قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ (المعدلة) صاحب الراتب ذكر هذه التغيرات في البيان السنوي الذي يقدمه الى لجنة رعاية الأسرة كما ألزمته بتبليغ اللجنة المشار اليها خلال ثلاثين يوما بوفاة أي من أفراد اسرته أو ايداعه احدى دور الرعاية الاجتماعية أو حصول أي تغيير في حالته الأسرية والمالية من شأنه أن يؤثر في استحقاق الراتب .

كذلك قضت المادة (٢٣) من قانون الرعاية بحرمان الأسرة من راتب الرعاية بموجب قرار تصدره لجنة رعاية الأسرة في احدى الحالات الآتية :

١ ـ إذا فقدت أحد شروط الاستحقاق المنصوص عليها في المادة (١٣) من القانون المذكور .

٢ ـ إذا مارس أحد افرادها التسول على أن تثبت واقعة الممارسة بقرار من المحكمة المختصة .

٣ ـ إذا قدمت البيانات عن الحالة الاسرية والمالية بصورة مخالفة للحقيقة بقصد الحصول على منفعة لا تستحقها قانونا .

٤ ـ إذا رفض أحد افراد الاسرة الالتحاق بمركز من مراكز التدريب والتأهيل الذي حددته لجنة رعاية الأسرة دون عذر مشروع تقدره اللجنة المذكورة .

٥ ـ إذا رفض أحد أفراد الأسرة القادرين على العمل الالتحاق بالوظيفة أو العمل الدائم الذي وفرته لجنة رعاية الأسرة والذي يتناسب وكفاءته البدنية أو المهنية دون تقديم عذر مشروع تقدره اللجنة .

وقد أعطت المادة (٢٤) من القانون آنف الذكر الحق لصاحب الراتب أو وكيله للاعتراض على قرارات لجنة رعاية الاسرة المتخذة بموجب أحكام القانون بما فيها قرارات تعديل راتب الرعاية أو الحرمان منه لدى محكمة الأحوال الشخصية خلال ثلاثين يوما من تاريخ التبلغ بتلك القرارات .

ووفقا لأحكام التشريع البحريني يتم اعادة النظر بمبلغ المساعدة الاجتماعية أو وقفها أو اعادة صرفها في ضوء ما تسفر عنه نتائج البحث الاجتماعي الذي تجريه وحدة المساعدات الاجتماعية والذي ينصب على ما يطرأ على الأسرة من تغيرات تتعلق بحالة افرادها أو بظروفهم المالية والمعيشية .

**تمويل صندوق المساعدات الاجتماعية :**

ان تمويل نظام المساعدات الاجتماعية في البحرين يتم طبقا لأحكام المادة الثانية من القرار رقم (٢٣) لسنة ١٩٨١ في شأن نظام المساعدات التي قضت بصرف المساعدات المذكورة ضمن الخطة التي تعدها وزارة العمل والشئون الاجتماعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك في ميزانية تلك الوزارة وهذا يعني ان تمويل صندوق المساعدات يتم ضمن الميزانية العامة للوزارة المذكورة وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك . فإذا لم تكف تلك الاعتمادات لتلبية كل طلبات المساعدة فقد قضت أحكام المادة آنفة الذكر بأن تكون أولوية الصرف طبقا لحاجة المتقدمين بطلب المساعدة وفي حالة تساوي الحاجة تكون الأولوية لأسبقية التقدم بالطلب .

أما تمويل نظام المساعدات الاجتماعية في العراق فيتم طبقا لأحكام المادة (٢٧) من قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ التي قضت بتأسيس صندوق رعاية الأسرة لصرف رواتب الرعاية للمستحقين وحددت مصادر تمويل الصندوق من :

١ ـ الاعتمادات المخصصة في الميزانية العامة للدولة وضمن ميزانية وزارة العمل والشئون الاجتماعية .

٢ ـ ما تخصصه وزارة الأوقاف في ميزانيتها السنوية للجهات الخيرية .

٣ ـ نصف تركة من لا وارث له .

كذلك قضت المادة السادسة عشرة من قانون الرعاية آنف الذكر بأن تقوم وزارة المالية بتقديم منحة سنوية الى صندوق العناية بالقاصرين التابع إلى دائرة رعاية القاصرين بوزارة العدل لغرض استمرار الصندوق المذكور برعاية القاصرين الذين قلت مواردهم عن الحد الأدنى المنصوص عليه في قانون الرعاية الاجتماعية أو الذين نفدت مواردهم وحتى اكمالهم سن الثامنة عشرة .

في حين ان تمويل أنظمة المساعدات الاجتماعية في الكويت والتي حددها قانون المساعدات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ والقوانين واللوائح والقرارات الأخرى يتم ضمن تخصيصات ميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حيث تتولى ادارة الخدمات الاجتماعية في الوزارة المذكورة عن طريق وحداتها الاجتماعية المنتشرة في ارجاء الكويت صرف المساعدات العامة للمستحقين كما وتقوم بتسديد الأقساط الشهرية لوزارة الاسكان المترتبة على المنتفعين بالمساعدة نظير حصولهم على مساكن حكومية وتسديد أقساط القروض العقارية عن الأسر التي تتقاضى المساعدة وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم (٨) لسنة ١٩٨٣ لبنك التسليف والادخار وصرف بدل ملابس للطلبة ابناء الأسر التي تتقاضى اعانة من الدولة وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم (٨) لسنة ١٩٨٣ . فضلا عن صرف مساعدات الاغاثة ومنح العسكريين غير الكويتيين من رجال الجيش والشرطة والحرس الوطني العاملين بوزارتي الداخلية والدفاع الذين يتم تكريمهم وفقا لقرار مجلس الوزراء .

**الجزاءات التي رتبها التشريع على المخالفين :**

إن نظام المساعدات الاجتماعية هو سلاح ذو حدين يمكن أن يوظف لتقديم العون والمساعدة للأسر المحتاجة لكي تتدبر شؤونها المعيشية ولكي تشق طريقها في الحياة لتغيير واقعها المادي والاجتماعي الى واقع أفضل وذلك من خلال اتاحة الفرص لأي فرد من أفرادها للانخراط بمجالات العمل الوظيفي أو المهني أو من خلال اتاحة المجال لابنائها وبناتها لإكمال تعليمهم العام أو تدريبهم المهني ويمكن أن يتحول هذا النظام ايضا الى طريق للارتزاق غير المشروع بعيدا عن القيام بواجبات المواطنة الصحيحة التي تتطلب من كل فرد أداء الدور الذي يتناسب مع مؤهلاته وقدراته حيث يجد البعض فيه الفرصة للحصول على المساعدة بصورة غير مشروعة من خلال تقديمه بيانات غير صحيحة وغير دقيقة عن حقيقة وضعه الأسري والمالي أو من خلال عدم ادلائه بالمعلومات الصحيحة التي تتعلق بالتغيرات التي تطرأ على حالته الأسرية والمادية بقصد الاستمرار في تقاضي نفس مبلغ المساعدة .

لذا فقد سعت القواعد القانونية التي تحكم نظم المساعدات الاجتماعية الى سد هذه المنافذ بوجه المتحايلين والمستغلين حيث وضعت احكاما قانونية تقضي بايقاع الجزاءات المناسبة بحق مثل هؤلاء الأشخاص مع عدم الاخلال بتطبيق النصوص العقابية الأشد التي حددتها القوانين الجنائية النافذة بحقهم .

وقد خصص المشرع العراقي الفصل الأول من الباب الخامس من قانون الرعاية الاجتماعية لسنة ١٩٨٠ لبيان هذه الأحكام حيث قضت المادة (٩٩) من القانون المذكور بأن يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تزيد على الف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين كل من امتنع عن تزويد الموظف المختص بالمعلومات الصحيحة التي طلبت

منه عن كل ولادة أو زواج أو وفاة أو حادثة لها علاقة بالحصول أو الاستمرار في تناول الراتب أو تخلف عن تقديمها بدون عذر مشروع أو قدم معلومات يعلم ، أو كان بإمكانه أن يعلم بحكم عمله ، انها غير صحيحة . كما وقضت المادة المذكورة بأن العقوبة المشار اليها في هذه المادة لا تخل بتطبيق أي عقوبة أشد حددتها نصوص القوانين المرعية .

أما المشرع الكويتي فقد قرر في المادة السادسة عشرة من القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن المساعدات العامة بسقوط الحق في المساعدة واسترداد ما صرف منها بغير وجه حق إذا أدلى المشمول بالمساعدة ببيانات غير صحيحة في الطلب الذي قدمه أو عند اجراء البحث الاجتماعي أو بحث تتبع الحالة ترتب عليه تقرير المساعدة أو زيادتها أو الاستمرار في صرفها دون وجه حق أو إذا انتحل شخصية الغير عند استلام المساعدة أو إذا قام بتزوير محرر رسمي أو استعمال محرر مزور يترتب على الأخذ به تقرير المساعدة أو زيادتها أو الاستمرار في صرفها دون وجه حق أو إذا قام بتعديل البيانات الواردة في بطاقة صرف المساعدة أو اجراء أي محو أو كشط فيها .

وقد اجازت المادة المذكورة لوزير الشؤون الاجتماعية حرمان الشخص الذي يرتكب فعلا من الأفعال المذكورة من تقديم طلب جديد للمساعدة لمدة محدودة أو بصورة نهائية .

وبدون شك ان توقيع هذه الجزاءات على المشمول بالمساعدة في حالة ارتكابه أي فعل من الأفعال المذكورة لا يحول دون مساءلته جنائيا وفقا لأحكام قانون الجزاء النافذ في الكويت .

## المبحث الرابع
## تحليل واقع المساعدات المصروفة
## خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦

لاشك إن الاطر القانونية التي تحكم نظام المساعدات لا يمكن أن تقدم صورة متكاملة عن حقيقة تطبيقات وفاعلية تلك النظم ولا عن مدى تحقيقها للأهداف والمرامي المتوخاة منها . لذا فقد سعت هذه الدراسة الى أن تستكمل تلك الصورة من خلال تناولها لواقع حال هذه التطبيقات المعززة بالبيانات والمعطيات الاحصائية التي تظهر مجموع مبالغ المساعدات المصروفة في الدول العربية الخليجية التي انصبت عليها الدراسة للسنوات (١٩٨١ ـ ١٩٨٦) . كما تظهر عدد الأسر المستفيدة من هذه النظم موزعة بحسب نوع الحالات التي انطوت عليها فضلا عن عدد افراد تلك الأسر .

والى جانب ذلك سوف يتم تناول التغييرات الحاصلة في واقع الأسر المشمولة بالمساعدات والتي أدت الى اعادة النظر بالمساعدة المقدمة لها سواء كان ذلك بزيادة مبلغها أو تخفيض هذا المبلغ أو ايقاف صرفه نهائيا أو اعادة صرفه مجددا بعد زوال الأسباب التي أدت الى توقف المساعدة .

**أولا ـ مبالغ المساعدات المصروفة للسنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ :**

إذا أمعنا النظر في الأرقام المجردة للمبالغ التي انفقتها الدول العربية الخليجية المعنية بهذه الدراسة كمساعدات اجتماعية للأسر المحتاجة والتي تضمنها الجدول رقم (١) ، نجد انها قد جاءت متواضعة الى حد كبير حيث لم تشكل سوى نسبة ضئيلة جدا من الميزانية العامة لكل دولة من الدول المذكورة . فقد بلغ المتوسط الحسابي لمجموع مبالغ المساعدات المصروفة في دولة البحرين خلال السنوات (١٩٨١ ـ ١٩٨٦) بحدود (١,٨٦٩,٤٥٣) ديناراً بحرينياً . وقد بلغ هذا المتوسط لنفس الفترة في العراق بحدود (١٧,٣٨٣,٧٣٤) ديناراً عراقياً . في حين بلغ في دولة الكويت بحدود (٩,٣٠٠,١٦٥) ديناراً كويتياً . ومثل هذه المبالغ لا تمثل بدون شك إلا نسبة محدودة جدا من المبلغ الاجمالي لميزانيات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية بالدول التي نحن بصددها .

بيد ان تقييمنا لهذه المساعدات لا يأتي من خلال النظر الى مبلغها الاجمالي إنما يأتي من خلال مجموعة متشابكة من المحكات المرتبطة بجوانب وأبعاد الدور الاجتماعي الذي تقوم به في مجال دعم ومساعدة الأسر المحتاجة لكي تواجه عاديات الزمن وتشق طريقها في الحياة الآمنة والكريمة بعيدا عن العوز والفاقة والانحراف . لا بل وتسهم هذه المساعدة في حالات عديدة في توفير مستلزمات تجاوز الواقع الاجتماعي والاقتصادي لبعض الأسر وتغييره الى واقع أفضل وذلك من خلال اتاحة الفرص المناسبة لأفرادها لمواصلة تعليمهم أو للدخول في الدورات التدريبية المهنية

الأمر الذي يؤهلهم لاشغال الوظائف العامة أو للإنخراط في مجالات العمل المختلفة وبالتالي يجعلهم قادرين على الاعتماد على أنفسهم في الكسب الحلال والحصول على مورد العيش . وبذلك تكون المساعدة الاجتماعية قد حققت هدفها وأدت دورها الاجتماعي والانساني على أتم وجه .

وإلى جانب ما تقدم فإن تقييمنا للمساعدات الاجتماعية ينطلق أيضا من كونها مظهرا من مظاهر عملية التكافل الاجتماعي التي يقوم عليها المجتمع العربي الاسلامي فضلا عن كونها مقوما من مقومات الدول العصرية في جوانبها الاجتماعية والانسانية المستمدة من المواثيق والشرائع الدولية .

جـــدول رقم (١)

مبالغ المساعدات المصروفة في بعض الدول العربية الخليجية مع مجموع الأسر المستفيدة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ محددة بالعملة المحلية لكل دولة

| الدول العربية الخليجية | نوع الحالات / السنة | مجموع الأسر المستفيدة | مجموع المساعدات المصروفة بالدينار المتداول في كل دولة |
|---|---|---|---|
| البحرين | ١٩٨١ | ٤٦٩٩ | ١,٤٣٤,٢٢٩ |
| | ١٩٨٢ | ٥٦٤٦ | ١,٤١٥,٨٥٨ |
| | ١٩٨٣ | ٦٤٥٠ | ٢,٠٧٠,٢٠٦ |
| | ١٩٨٤ | ٦٢٢٨ | ١,٩٨٢,٥٤٨ |
| | ١٩٨٥ | ٦٤٨٤ | ٢,٠٨٠,٨٤٥ |
| | ١٩٨٦ | ٦٩٤٢ | ٢,٢٣٤,١٨٦ |
| العراق | ١٩٨١ | ٢٣٠٤٧ | ٨,٢٣٧,١٢٨ |
| | ١٩٨٢ | ٥٨٨٦٤ | ٢٦,١٢٩,٩٩٠ |
| | ١٩٨٣ | ٤١٩٩٩ | ١٨,٦٣٣,٩٢٣ |
| | ١٩٨٤ | ٤٠٥٤٦ | ١٧,٦٧٥,١٤٣ |
| | ١٩٨٥ | ٣٩٤٤٦ | ١٥,٧٠٥,٤٤٩ |
| | ١٩٨٦ | ٤٧٠٧١ | ١٧,٩٢٠,٧٧٤ |
| الكويت | ١٩٨١ | ٨٦٧٥ | ٩,١١٨,٩٧٢ |
| | ١٩٨٢ | ٨٥٢٤ | ٩,٠١٧,٨٥٠ |
| | ١٩٨٣ | ٨٣١٥ | ٨,٦٠٤,٩١٩ |
| | ١٩٨٤ | ٨٢١٥ | ٨,٧٥٤,٤١٧ |
| | ١٩٨٥ | ٨٢٤٩ | ٨,٧١١,٥٤٣ |
| | ١٩٨٦ | ٩٠١١ | ١١,٥٩٣,٢٩١ |

إن الحقيقة الأخرى التي يمكن استخلاصها من معطيات الجدول المتقدم ان الخط البياني لأرقام المساعدات المصروفة على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ قد سار بوتيرة معتدلة حيث لم يسجل انخفاضا أو ارتفاعا كبيرا يمكن أن يثير القلق والتساؤل في مختلف الدول العربية الخليجية التي شملتها الدراسة . فقد مال في البحرين الى الارتفاع اليسير بشكل متواتر فيما عدا سنة ١٩٨٢ وسنة ١٩٨٤ حيث سجل بعض الانخفاض .

وفي العراق تفاوت الخط البياني بين الارتفاع والانخفاض غير المتواترين فقد سجل تصاعدا في سنة ١٩٨٢ وانخفاضا في سنة ١٩٨٥ وهذا قد يجد تفسيره في الأمور التي تتعلق باعادة البحث على الأسر المشمولة لضمان حسن تطبيق ضوابط ومحددات منح المساعدة .

وفي الكويت مال الخط البياني الى الصعود ابتداء من عام ١٩٨٣ وحتى عام ١٩٨٥ بوتيرة متوازنة يمكن أن تفسرها الزيادات الحاصلة في مبلغ المساعدة التي كانت تقررها الحكومة الكويتية طبقا لما يطرأ من تغيرات على معدلات الأجور والرواتب إلا انها قفزت نحو الارتفاع بصورة استثنائية في سنة ١٩٨٦ حيث عدلت مقادير المساعدات بموجب القانون الذي ينظم ربطها وعلى العموم سجل المتوسط الحسابي لمبلغ المساعدة المقدم سنويا لكل اسرة ارتفاعا في سنة ١٩٨٦ عما كان عليه في سنة ١٩٨١ في جميع الدول العربية المشمولة بالدراسة فقد بلغ هذا المتوسط في البحرين عام ١٩٨١ بحدود (٣٠٥) دنانير بحرينية سنويا ثم ارتفع الى (٣٢١) دينارا في سنة ١٩٨٦ أي بنسبة زيادة قدرها (٥,٢٪) وبلغ هذ المتوسط في العراق سنة ١٩٨١ بحدود (٣٥٧) دينارا عراقيا سنويا ثم ارتفع الى (٣٨٠) دينارا في سنة ١٩٨٦ أي بنسبة زيادة قدرها (٦,٤٪) في حين بلغ المتوسط المذكور في الكويت سنة ١٩٨١ بحدود (١٠٥١) دينارا كويتيا سنويا ثم ارتفع الى (١٢٨٦) دينارا في سنة ١٩٨٦ أي بنسبة زيادة قدرها (١٢,٢٪) .

ويبدو من نسب الزيادة هذه انها لم تكن بالمستوى الذي يتناسب مع الزيادة الحاصلة في تكاليف المعيشة في كل من البحرين والعراق وهذا ما جعل العراق يبادر في منتصف سنة ١٩٨٧ الى رفع الحد الأدنى لمبلغ المساعدة المقدمة للأسرة المكونة من فرد واحد حيث أصبح (٣٠) دينارا بعد أن كان (١٧,٨٢٠) سبعة عشر دينارا وثمانمائة وعشرون فلسا .

**ثانيا ـ عدد الأسر وافرادها المنتفعين بالمساعدات الاجتماعية :**

لكي تتكامل الصورة عن حقيقة واقع نظام المساعدات الاجتماعية في الدول العربية الخليجية المشمولة بهذه الدراسة لابد من الوقوف على عدد الأسر المنتفعة من هذا النظام وعدد أفرادها وتوزيعها من حيث نوع الحالات التي انطوت عليها وهذا ما ستظهره بيانات الجدول رقم (٢) .

ويبدو من معطيات الجدول المتقدم ان الخط البياني لعدد الأسر المنتفعة من نظام المساعدة الاجتماعية في البحرين قد تصاعد بشكل متواتر خلال السنوات (١٩٨١ ـ ١٩٨٦) فيما عدا سنة ١٩٨٤ حيث سجل انخفاضا بسيطا بالمقارنة مع سنة ١٩٨٣ . فلقد ارتفع هذا العدد من (٤٦٩٩) اسرة في سنة ١٩٨١ يبلغ عدد افرادها (١٣٠٥٧) فردا الى (٦٩٤٢) اسرة في سنة ١٩٨٦ يبلغ عدد افرادها (٢٣٤٢٤) فردا أي بزيادة قدرها (٤٧,٧٪) وهي نسبة عالية جدا تثير المخاوف فيما اذا

جـــدول رقـــم (٢)

بيان بإجمالي عدد الأسر وافرادها المنتفعين بالمساعدة موزعة بحسب نوع الحالات وللسنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦

| الدول العربية الخليجية | نوع الحالة / المستحقون / السنوات | شيخوخة | | ارامل | | مطلقات | | ايتام | | عجز عن العمل | | مرضى | | اسر مسجونين | | بنات غير متزوجات | | طلبة | | عجز مادي | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد |
| | ١٩٨١ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٤٦٩٩ | ١٣٠٥٧ |
| | ١٩٨٢ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٥٦٤٦ | ١٦٧٧٧ |
| البحرين | ١٩٨٣ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٦٤٥٠ | ١٩٧١٥ |
| | ١٩٨٤ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٦٢٢٨ | ٢١٣٦٣ |
| | ١٩٨٥ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٦٤٨٤ | ٢١٥٤٠ |
| | ١٩٨٦ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٦٩٤٢ | ٢٣٤٢٤ |
| | ١٩٨١ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٢٣٠٤٧ | |
| | ١٩٨٢ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٥٨٨٦٤ | |
| العراق | ١٩٨٣ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٤١٩٩٩ | |
| | ١٩٨٤ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٤٠٥٤٦ | |
| | ١٩٨٥ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٣٩٤٤٦ | |
| | ١٩٨٦ | | | ٨٢١٩ | ٢٢١٩٤ | ٥٨٠ | ٩٣٤ | ٤٣٨ | ٨٦٠ | ٣٧٨٠٤ | ٣٤٣٤٣ | | | | | | | ٣٠ | ٥٩ | | | ٤٧٠٧١ | ١٠٥٤٦١ |
| | ١٩٨١ | ٢٤٦٢ | ٤٨٢٥ | ١٨٦٢ | ٣٨٢٥ | ٢٣٩١ | ٣٧٢٥ | ٦٣٥ | ١١٣٥ | ٤١٣ | ١٥٩٧ | ٢٤١ | ٧٩٠ | ١٤٦ | ٦٥٨ | ١٥٥ | ١٦٠ | ٦٥ | ١٦٧ | ٣٠٥ | ١٤٥٧ | ٨٦٧٥ | ١٨٣٣٩ |
| | ١٩٨٢ | ٢٣٦٦ | ٤٥٥٣ | ١٧٧٩ | ٣٤٦٩ | ٢٤٨٥ | ٣٨١٨ | ٥٨٣ | ٩٨٤ | ٣٩٨ | ١٥٥٠ | ٢٤٥ | ٧٤١ | ١٦٣ | ٧٤١ | ١٥٩ | ١٥٩ | ٦١ | ١٤٧ | ٢٨٥ | ١١٢٩ | ٨٥٢٤ | ١٧٢٩١ |
| الكويت | ١٩٨٣ | ٢٣٧٦ | ٤٣٥٧ | ١٦٥٢ | ٢٩١٠ | ٢٥٤٢ | ٣٧٨٢ | ٤٨٥ | ٧٣٠ | ٣٦٩ | ١٤٤٦ | ٢٦٤ | ٧٤٥ | ١٥٩ | ٧٢٦ | ١٦٢ | ١٦٢ | ٥٥ | ١١٧ | ٢٥١ | ٧٢٧ | ٨٣١٥ | ١٥٧٠٢ |
| | ١٩٨٤ | ٢٣٦٦ | ٤٠٤٩ | ١٥٨٤ | ٢٦٤٢ | ٢٥٩٥ | ٣٨٧٤ | ٤٤٦ | ٦٢٨ | ٣٦٧ | ١٤٤٠ | ٢٨٥ | ٧٧٩ | ١٤٩ | ٦٥٢ | ١٧٣ | ١٧٣ | ٧٤ | ١٦٥ | ٢٧٦ | ٧٨٤ | ٨٢١٥ | ١٥١٨٦ |
| | ١٩٨٥ | ٢٢٧٦ | ٣٩٦١ | ١٥٤١ | ٢٤٧٠ | ٢٦٠٦ | ٣٨٨١ | ٤٠٩ | ٥٤١ | ٣٦٥ | ١٤٣٩ | ٣٢٠ | ٨٢٣ | ١٦٠ | ٦٤٣ | ١٧٥ | ١٧٥ | ٩٣ | ٢٠٤ | ٣٠٤ | ٨٤٦ | ٨٢٤٩ | ١٤٩٨٣ |
| | ١٩٨٦ | ٢٤٥٥ | ٤١١٩ | ١٦٠٦ | ٢٧٨٥ | ٢٧٧٩ | ٤٠٢٦ | ٥٣٥ | ٨٣٩ | ٣٦٦ | ١٤٧٨ | ٣٩٥ | ٩١١ | ١٩٠ | ٧٥١ | ١٩٠ | ١٩٠ | ١٤٥ | ٢٩١ | ٣٥٠ | ٩٣٩ | ٩٠١١ | ١٦٣٣٩ |

استمرت في التنامي بهذا المعدل . بيد ان هذه المخاوف تتبدد تماما اذا ما لاحظنا ان معدل هذه الزيادة قد عاد وانخفض بين سنة ١٩٨٣ وسنة ١٩٨٦ حيث اصبح (٧,٦٪) فقط وهي نسبة معقولة لا تثير أي قلق .

ان عدد الاسر المشمولة بنظام المساعدات وعدد افرادها البالغ (٢٣٤٢٤) فردا في سنة ١٩٨٦ ليس هو المؤشر الوحيد الذي يظهر أهمية وفاعلية نظام المساعدات إنما هذه الأهمية وهذه الفاعلية يمكن أن تستشف أيضا من خلال ملاحظة توزيع الأسر المنتفعة بحسب نوع حالتها .

وحيث ان الجداول الخاصة باجمالي عدد الأسر المنتفعة بنظام المساعدات التي تضمنتها التقارير السنوية التي تصدرها وزارة العمل والشئون الاجتماعية في البحرين قد جاءت خالية من مثل هذه البيانات . لذا فقد اضطررنا للاستعانة بالجداول الخاصة بعدد الحالات الجديدة التي تقررت لها المساعدة في سنة ١٩٨٦ لاعطاء فكرة أولية عن هذا التوزيع .

وطبقا للمعطيات المستخلصة من تلك الجداول احتلت حالات الشيخوخة والعجز الأولوية في هذا التوزيع حيث بلغت ٤١,٧٪ من مجموع الحالات ، تلتها فئة الأرامل والمطلقات حيث بلغت ٣٢,٥٪ منها ، ثم المرضى بنسبة ١١,٦٪ والعجز المادي بنسبة ١٠,٢٪ ، والأيتام بنسبة ٣,٣٪ ، وأسر السجناء بنسبة ٠,٧٪ . وإذا تناولنا المعطيات المتعلقة بعدد الأسر المنتفعة من نظام المساعدات في العراق وحسبما أظهرها الجدول رقم (٢) نجد ان الخط البياني لعدد الأسر المذكورة لم يسر بوتيرة واحدة فقد سجلت سنة ١٩٨٢ ارتفاعا ملحوظا فاق جميع السنوات الأخرى حيث بلغ عدد الأسر (٥٨٨٦٤) أسرة ثم انخفض الى (٤١٩٩٩) في سنة ١٩٨٣ ثم واصل الانخفاض حيث بلغ (٤٠٥٤٦) أسرة في سنة ١٩٨٤ و(٣٩٤٤٦) أسرة في سنة ١٩٨٥ . ثم ما لبث أن ارتفع في سنة ١٩٨٦ حيث بلغ (٤٧٠٧١) اسرة .

واذا ما قارنا عدد الأسر المنتفعة في سنة ١٩٨١ مع عدد الأسر المنتفعة في ١٩٨٦ نجد انها قد ازدادت بنسبة (١٠٤,٢٪) وهي نسبة لا يمكن أن يعول عليها لأنها عقدت المقارنة مع معطيات السنة الأولى التي أعقبت صدور التشريع الخاص بنظام المساعدات والتي تميزت لهذا السبب بقلة عدد المنتفعين فيها من النظام المذكور .

ويتأيد استنتاجنا هذا اذا ما لاحظنا بأن نسبة الزيادة في عدد الأسر ما بين عام ١٩٨٣ وعام ١٩٨٦ قد انخفضت الى المعدل الطبيعي حيث بلغت (١٢,١٪) فقط . كما وأن عدد الأسر قد تناقص ولم يسجل أية زيادة ما بين سنة ١٩٨٣ وسنة ١٩٨٥ .

ولكي تتكامل لنا الصورة عن أهمية وفاعلية نظام المساعدة سنحاول الوقوف على توزيع الأسر المنتفعة بهذا النظام بحسب نوع حالتها . وقد جاءت الجداول التي تضمنتها المجموعة الاحصائية التي تصدرها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في العراق سنويا خالية من هذه البيانات إلا أنه بالرجوع الى صندوق رعاية الأسرة الذي يتولى صرف المساعدات المذكورة تيسر لنا الحصول على الجدول الاحصائي الذي يظهر هذا التوزيع في سنة ١٩٨٦ فقط . وقد جاءت معطياته لتؤكد بأن العاجزين عن العمل ذكورا واناثا قد شكلوا الأغلبية العظمى من الأسر المنتفعة بالمساعدة حيث بلغت نسبتهم ٨٠,٣٪ من مجموع تلك الأسر . وهنا تجدر الاشارة الى أن هذه الفئة تنطوي على العاجزين عن العمل بسبب الشيخوخة والعاجزين عن العمل بسبب العوق والعاجزين عن العمل

بسبب المرض . كما وأكدت معطيات الجدول المذكور بأن الأرامل يشكلن ١٧,٥٪ من المجموع والمطلقات ١,٢٪ والطلبة ٠,١٪ في حين لم يشكل القاصرون سوى ٠,٩٪ فقط بسبب شمول العدد الأكبر منهم بنفقة العناية التي يمنحها صندوق العناية بالقاصرين التابع لوزارة العدل[٤٥] .

من جانب آخر بلغ المجموع الكلي لعدد أفراد الأسر المنتفعة من راتب رعاية الأسرة في سنة ١٩٨٦ بحدود (١٠٥٤٦١) فردا بما فيهم ارباب تلك الأسر البالغ عددها ٤٧٠٧١ .

أما عدد الأسر المنتفعة من نظام المساعدات في الكويت فقد بلغ متوسطه الحسابي للسنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ بحدود (٨٤٩٨) أسرة .

من جانب آخر أظهرت معطيات الجدول رقم (٢) ان الخط البياني لعدد تلك الأسر قد مال الى الهبوط على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٤ حيث أصبح (٨٢١٥) أسرة في سنة ١٩٨٤ بعد أن كان (٨٦٧٥) أسرة في سنة ١٩٨١ ثم ارتفع في سنة ١٩٨٥ ليبلغ (٨٢٤٩) أسرة ثم قفز في سنة ١٩٨٦ الى (٩٠١١) أسرة بلغ اجمالي عدد افرادها (١٦٣٣٩) فردا . وعلى الرغم من الانخفاض المتواتر في عدد الأسر المنتفعة على مدى أربع سنوات إلا أنه يلاحظ بأن هذا العدد قد ازداد في سنة ١٩٨٦ عما كان عليه في سنة ١٩٨١ حيث بلغ (٩٠١١) أسرة بعد ان كان (٨٦٧٥) أسرة أي بنسبة زيادة قدرها ٣,٩٪ وهي بدون شك نسبة زيادة تنم على ثبات واستقرار عدد المنتفعين في دولة الكويت .

أما اذا تناولنا توزيع الأسر المنتفعة من نظام المساعدات في الكويت بحسب نوع حالتها لوجدنا ان المطلقات قد حصلن على أعلى النسب حيث بلغت نسبتهن ٣٠٪ من المجموع الكلي للمتوسطات الحسابية للأسر المنتفعة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ تلتها حالات الشيخوخة حيث بلغت ٢٧,٨٪ من المجموع المذكور ثم الأرامل ١٩,٦٪ ثم الأيتام ٦,١٪ ثم العجز عن العمل ٤,٥٪ ثم العجز المادي ٣,٨٪ ثم المرض ٣,٤٪ . أما أسر السجناء والبنات غير المتزوجات فقد حصلتا على ١,٩٪ لكل منهما في حين لم يحصل الطلبة إلا على نسبة ٠,٣٪ فقط وكما هو مبين تفصيلا في الجدول رقم (٣) .

**ثالثا ـ الحالات الجديدة التي تقررت لها المساعدة :**

لا شك ان التوزيع الكمي والنوعي لعدد الحالات الجديدة التي تقررت لها المساعدة الإجمالية على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في الدول التي شملتها هذه الدراسة يمكن ان تقدم لنا فكرة عن مدى شمولية أنظمة المساعدات الإجمالية المطبقة في الأقطار المذكورة ومدى مساهمتها في معالجة حالة العوز المادي الذي تعاني منه بعض الأسر لأسباب وعوامل شتى يمكن استقراؤها من نوع الحالات التي شملتها الأنظمة آنفة الذكر والمبينة في الجدول رقم (٤) .

---

(٤٥) راجع : **الاطار القانوني لنظام المساعدات الاجتماعية في العراق** الذي أوضح أحكام نفقة العناية التي يمنحها صندوق العناية بالقاصرين .

جـــدول رقم (٣)

يظهر المتوسطات الحسابية والتوزيع النسبي للأسر المنتفعة من نظام المساعدات على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في الكويت بحسب نوع حالتها

| نوع الحالات / التوزيع الاحصائي للأسر | شيخوخة | ارامل | مطلقات | ايتام | عجز عن العمل | مرضى | أسر مسجونين | بنات غير متزوجات | طلبة | عجز مادي | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| مجموع الأسر بحسب نوع نوع حالتها على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ | ١٤٢٠١ | ١٠٠٢٤ | ١٥٣٩٨ | ٣٠٩٣ | ٢٢٧٨ | ١٧٥٠ | ٩٦٧ | ١٠١٤ | ١٤٥ | ١٧٧١ | ٥٠٩٨٩ |
| المتوسط الحسابي لكل نوع من الحـــالات | ٢٣٦٦.٨ | ١٦٧٠.٦ | ٢٥٦٦.٣ | ٥١٥.٥ | ٣٧٩.٦ | ٢٩١.٦ | ١٦١.٢ | ١٦٩ | ٨٢.٢ | ٢٩٥.٢ | ٨٤٩٨.٢ |
| النسبة المئوية من المجموع الكلي للمتوســطات | ٢٧.٨ | ١٩.٦ | ٣٠.٢ | ٦.١ | ٤.٥ | ٣.٤ | ١.٩ | ١.٩ | ٠.٣ | ٣.٨ | ١٠٠.٠ |

## جـــدول رقم (٤)

### بيان بعدد الحالات الجديدة وأفرادها ومبالغها التي تقررت لها المساعدة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦

| الدول العربية الخليجية | نوع الحالات / السنوات | شـــيخوخة | | | عجز عن العمل | | | أيتـــام | | | الأرامـــل | | | مطلقـــات | | | مرضـــى | | | عجـز مـادي | | | بنات غير متزوجات | | | أسـر مسـجونين | | | أسر طلبة | | | اجمـــــالي | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة |
| البحـرين | ١٩٨١ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٢ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٣ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٤ | ٦٨ | ٢٩١ | ١٨٩٠ | ١٢ | ٢٢ | ٢٣١ | ٥ | ٢٦ | ٩٦ | ٤٥ | ١٥٨ | ١٠٢٣ | ١٦ | ٤٨ | ٥٤٦ | ١٧ | ٩٥ | ٣٦٦ | ١١ | ٤٩ | ٣٨٧ | | | | | | | ١٧٤ | ٦٨٩ | ٤٥٣٩ |
| | ١٩٨٥ | ٧٤ | ٢٧٥ | ٢٠٨٥ | ٣٣ | ٤٩ | ٥٥٢ | ١١ | ٢٣ | ٢٧٩ | ٨٥ | ٣١٨ | ٢٢٥٠ | ٢٩ | ١٠٥ | ٧٣٨ | ٢٧ | ١٤٧ | ٧٥٩ | ١٨ | ١٢٧ | ٦١٢ | | | | | | | ٢٧٧ | ١٠٤٤ | ٧٢٧٥ |
| | ١٩٨٦ | ٧٤ | ٣٢٠ | ١٩٦٥ | ١١٧ | ٢٦٠ | ٢٧٤٨ | ١٥ | ٢٩ | ٣١٢ | ١٠٧ | ٣٩٦ | ٢٧٨٧ | ٤٢ | ١٠٨ | ١٢٠٩ | ٥٣ | ٣١٨ | ١٧٣٧ | ٤٧ | ٣٣٤ | ١٧١٠ | | | | ٣ | ١٩ | ١٠٢ | ٤٥٨ | ١٨٨٤ | ١٢٥٧٠ |
| العـراق | ١٩٨١ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٢ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٣ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٤ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٥ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | ١٩٨٦ | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | ٩٧٣٩ | | ٣٥٦١١٠ |
| الكـويت | ١٩٨١ | ٦٩ | ١٨١ | ٥٤٥٦ | ١٨ | ٨٤ | ١٨٤٤ | ٦٤ | ١٥١ | ٥٥٨٤ | ١١٨ | ٤٠٥ | ٩٨١١ | ٣٦٥ | ٣٧١ | ٢٣٥٥٩ | ٣٧ | ١٢٧ | ٣٥٢٦ | ٩٨ | ٥٢٢ | ٧٦٩٢ | ١٣ | ١٦ | ٨٣١ | ٣٩ | ١٤٠ | ٥٥٣٦ | ١٠ | ١٧ | ٧٣٧ | ٧٣١ | ٢٠١٤ | ٦٤٥٨٠ |
| | ١٩٨٢ | ٢٥ | ٥٤ | ٢٣١٢ | ٩ | ٣٨ | ١٤٩٨ | ٤٧ | ١٠٠ | ٣٧٤١ | ٦٧ | ٢٠٥ | ١٧٠٢٢ | ٢٤٢ | ٣٢٨ | ١٦٥١٩ | ٢٤ | ٣٦ | ١٨٧٢ | ٦٠ | ٢٠٧ | ٤٩٤٥ | ١٣ | ١٣ | ٧٩٢ | ٣١ | ١٢٨ | ٤٥٧٨ | ٤ | ٥ | ٢٨٥ | ٥٢٢ | ١١١٤ | ٥٣٤٦٦ |
| | ١٩٨٣ | ٤٨ | ٨٠ | ٤٠٨٩ | ٩ | ٢٧ | ١١٥٤ | ١٧ | ٤٩ | ١٥٥٧ | ٥٥ | ١٥٧ | ٦١٣٦ | ٢٨١ | ٤١٥ | ١٩٣٥٨ | ٣٤ | ٤٩ | ٢٥٠٤ | ٣٧ | ٩٦ | ٢٩٢٧ | ١٢ | ١٢ | ٧٢٨ | ٣٠ | ١٢٣ | ٤٣٦٩ | ٨ | ١٥ | ٥٦٨ | ٥٣١ | ١٠٢٣ | ٤٣٣٩١ |
| | ١٩٨٤ | ٥٨ | ١٦٥ | ٧٢٦٣ | ٢٦ | ٩٦ | ٣٥٤٤ | ٢٣ | ٣٩ | ١٨٠٣ | ٦٨ | ١٧١ | ٧٠٩٨ | ٢٨٤ | ٤١٩ | ٢٠٢٣٢ | ٥٠ | ١٠٣ | ٥٢٠٩ | ٥٤ | ١٨١ | ٥١٦٣ | ١٥ | ١٥ | ٩١٤ | ٣٢ | ١٢٣ | ٤٨٦٣ | ٢٣ | ٥٦ | ٢٤٣٥ | ٦٣٣ | ١٣٦٨ | ٥٨٥٦٦ |
| | ١٩٨٥ | ٦٥ | ١٥٦ | ٦٧١٥ | ١٨ | ٦٩ | ٢١٨٠ | ٤٩ | ٦٨ | ٣٢٠٥ | ٧١ | ١٦٣ | ٧٣٦٦ | ٢٩٢ | ٤٣٥ | ١٨٨٩٦ | ٤٩ | ٩٨ | ٣٧٥٢ | ٥٤ | ١٩٢ | ٥٠١٩ | ١٦ | ١٦ | ١٢٢٣ | ٣٨ | ١١٧ | ٦٣٤٥ | ٤٠ | ٨٥ | ٣٨٦١ | ٦٩٢ | ١٣٩٩ | ٥٨٥٧٥ |
| | ١٩٨٦ | ٨٦ | ١٦٦ | ٩٣٤٨ | ١٣ | ٤٤ | ٢١٥٩ | ٤٨ | ٨٩ | ٥٦٦٥ | ١٢٣ | ٣٠٠ | ١٤٩٩٩ | ٣٩٠ | ٤٦٩ | ٣٣٤٩١ | ٨٩ | ١٤٨ | ٨٥١١ | ٥٥ | ١٤٩ | ٦٤٧١ | ٢٢ | ٢٢ | ١٨٤٠ | ٦٢ | ٢٢٥ | ١١٠٧٤ | ٧٠ | ١٣٨ | ٧٦٦٦ | ٩٥٨ | ١٧٥٠ | ١٠٠٧٥٧ |

ويبدو من معطيات الجدول أعلاه ان المتوسط الحسابي لإجمالي عدد الأسر الجديدة التي تقررت لها المساعدة على مدى السنوات ١٩٨٤ ـ ١٩٨٦ في البحرين قد بلغ (٣٠٣) أسر . كما ويبدو من اتجاه سير الخط البياني على مدى السنوات المذكورة انه قد سجل تصاعدا متواترا وبنسب عالية فقد ارتفع الى (٤٥٨) أسرة في سنة ١٩٨٦ بعد أن كان (١٧٤) أسرة في سنة ١٩٨٤ أي بزيادة مقدارها ١٨٠,٥٪ وهي نسبة عالية جدا بيد أن هذه المخاوف تتلاشى عند الرجوع الى بيانات الجدول رقم (٢) التي تظهر ان نسبة الزيادة بين اجمالي عدد الأسر المنتفعة بالمساعدة في عام ١٩٨٤ واجمالي عدد هذه الأسر في عام ١٩٨٦ قد بلغت ٧,٦٪ فقط .

وإذا قمنا باستخراج المتوسطات الحسابية لتوزيع الأسر الجديدة للسنوات المذكورة بحسب أنواع حالاتها وقمنا باستخراج النسب المئوية التي يمثلها كل متوسط منها مستخلصة من المجموع الكلي للمتوسطات المذكورة لوجدنا ان أعلى هذه النسب قد تركزت في فئة الأرامل حيث بلغت ٢٦,١٪ من مجموع الحالات الجديدة تلتها حالات الشيخوخة حيث بلغت ٢٣,٨٪ ثم العجز عن العمل ١٧,٨٪ ثم المرضى ١٠,٧٪ ثم المطلقات ٩,٦٪ ثم العجز المادي ٨,٤٪ ثم الأيتام ٣,٤٪ أما أسر السجناء فلم تشكل إلا ١,٠٪ . وتأتي هذه النتائج منسجمة الى حد كبير مع معطيات الجدول رقم (٢) الذي تناول توزيع المجموع الكلي للمنتفعين بحسب حالتهم ايضا .

وإذا تناولنا عدد الحالات الجديدة التي تقررت لها المساعدة في العراق نجد أن الجدول أعلاه قد جاء خاليا من أية بيانات بشأنها فيما عدا البيانات المتعلقة بسنة ١٩٨٦ التي أظهرت بأن مجموع هذه الحالات قد بلغ (٩٧٣٩) أسرة وأن إجمالي المبالغ المصروفة لها قد بلغ (٣٥٦١١٠) دنانير عراقية . أما إذا تناولنا الحالات الجديدة التي تقررت لها المساعدة في الكويت فنلاحظ أن المتوسط الحسابي لاجمالي عدد هذه الحالات على مدى السنوات ١٩٨٣ ـ ١٩٨٦ قد بلغ ٦٧٨ حالة وقد مال الخط البياني منذ سنة ١٩٨٢ الى التصاعد بنسب قليلة إلا أنه قفز بعض الشيء في سنة ١٩٨٦ حيث بلغ ٩٥٨ حالة بعد أن كان (٦٩٢) حالة في سنة ١٩٨٥ . كما وتفاوت عدد الأسر الجديدة بين سنة ١٩٨١ وسنة ١٩٨٦ حيث أصبح (٩٥٨) بعد أن كان (٧٣١) أي بنسبة زيادة قدرها ٢٣,٧٪ . واذا نظرنا الى هذه الزيادة في ضوء معطيات الجدول رقم (٢) الذي أظهر نسبة الزيادة في اجمالي عدد الاسر المنتفعة من نظام المساعدات على مدى السنوات المذكورة لاتضح أنها لا تثير أي قلق .

وإذا أمعنا النظر في توزيع الأسر الجديدة التي تقررت لها المساعدة في الكويت على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ لوجدنا أنها قد تدرجت تنازليا بحسب متوسطاتها الحسابية على النحو الأتي : المطلقات ، الأرامل ، العجز المادي ، الشيخوخة ، المرض ، الايتام ، أسر المسجونين ، الطلبة وأخيرا فئة العاجزين عن العمل ومن ثم فئة البنات غير المتزوجات .

أما إذا استخرجنا النسب المئوية لمجموع الاسر بحسب نوعها وعلى مدى السنوات الست المذكورة لا تضح بأن المطلقات يشكلن ٤٣,١٪ من المجموع المذكور وأن الأرامل يشكلن ١٢,٤٪ ثم العجز المادي وبنسبة ٨,٨٪ ثم الشيخوخة ٨,٦٪ ثم المرضى ٧٪ ثم الأيتام ٦,١٪ ثم أسر المسجونين ٥,٧٪ ثم أسر الطلبة ٣,٨٪ ثم فئة العاجزين عن العمل وبنسبة ٢,٣٪ وأخيرا فئة البنات غير المتزوجات وبنسبة ٢,٢٪ وكما هو مبين تفصيلا في الجدول رقم (٥) .

## جـــــدول رقـــــم (٥)

### يبين المتوسطات الحسابية والنسب المئوية لتوزيع الأسر الجديدة التي تقررت لها المساعدة في الكويت بحسب نوعها

| نوع الحالات / التوزيع الاحصائي | مطلقات | أرامل | عجز مـــادي | شيخوخة | مرض | ايتام | أسر مسجونين | أسر طلبة | بنات غير متزوجات | عاجزون عـــن العمـل | اجمـــالي |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| المجمـــوع الكـــلي لعـــــدد الحـــالات الجـــديدة عـــلى مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ | ١٧٥٤ | ٥٠٢ | ٣٥٨ | ٣٥١ | ٢٨٣ | ٢٤٨ | ٢٣٢ | ١٥٥ | ٩١ | ٩٣ | ٤٠٦٧ |
| المتوسطات الحسابية لعدد الأسر | ٢٩٢ | ٨٤ | ٦٠ | ٥٨ | ٤٧ | ٤١ | ٣٩ | ٢٦ | ١٥ | ١٦ | ٦٧٨ |
| النسب المئوية لمجموع الاسر على مدى السنوات المذكورة | ٤٣,١٪ | ١٢,٤٪ | ٨,٨٪ | ٨,٦٪ | ٧,٠٪ | ٦,١٪ | ٥,٧٪ | ٣,٨٪ | ٢,٢٪ | ٢,٣٪ | ١٠٠,٠ |

**رابعا ـ الحالات التي رفض طلبها بشأن الحصول على المساعدة :**

من البديهي أن عدد الحالات التي تسعى للحصول على المساعدة ويرفض طلبها تمثل أحد المؤشرات المهمة التي تبرز نظرة البعض من الناس الى المساعدة ومدى تشبثه للحصول عليها بقصد اضافتها الى الدخل أو الاكتفاء بها كدخل يغني عن ممارسة العمل في أي مجال .

وحيث أن التقارير الاحصائية الصادرة عن وزارة العمل والشئون الاجتماعية في كل من البحرين والعراق لم تتضمن أية بيانات عن الحالات المذكورة لذا سنكتفي بتناول عدد الحالات التي رفض طلبها بشأن الحصول على المساعدة في دولة الكويت وعلى مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ وكما هو مبين في الجدول رقم (٦) .

ويتضح من بيانات الجدول المذكور أن المتوسط الحسابي لعدد الحالات التي رفض طلبها على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ قد بلغ (٢٢١) حالة وهو عدد غير قليل عند مقارنته بالمتوسط الحسابي لعدد الحالات التي تقررت لها المساعدة خلال نفس تلك الفترة والذى بلغ (٦٧٨) حالة .

ويبدو من معطيات الجدول المذكور أن الحالات التي رفض طلبها توزعت على مختلف أنواع الحالات ، وقد احتل العاجزون والأرامل والمطلقات أعلى النسب من الحالات المذكورة في حين جاء الطلبة والبنات غير المتزوجات وأسر المسجونين في نهاية السلم .

**خامسا ـ إعادة النظر بالمساعدة في ضوء التغيرات الحاصلة في واقع الأسر المشمولة :**

أوضحنا عند تناولنا للاطار القانوني لنظم المساعدات في الدول العربية الخليجية أن مبلغ المساعدة واستمرارية صرفها مرهونان بالتغيرات الاجتماعية والتعليمية والاقتصادية الحاصلة في واقع الأسرة فمبلغ المساعدة يمكن أن يزداد أو يقل تبعا لزيادة أو نقصان عدد أفراد الأسرة أو تبعا للتغيرات التي تحصل في الواقع الاجتماعي والاقتصادي لافرادها كأن ينخرط أحدهم في مجالات العمل أو ينهي أخر مرحلة دراسية أو تتزوج الفتاة غير المتزوجة . كما وأن صرف مبلغ المساعدة يمكن أن يتوقف اذا فقدت الأسرة أحد شروط الأستحقاق وقد يحدث العكس إذ يعاد صرف المساعدة مجددا بعد زوال الأسباب التي أدت الى توقفها .

## جـــدول رقـــم (٦)
## بيان بعدد الحالات التي رفض طلبها في دولة الكويت
## بشأن طلب المساعدة وللسنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦

| عدد حالات الرفض / نوع الحالات | ١٩٨١ | | ١٩٨٢ | | ١٩٨٣ | | ١٩٨٤ | | ١٩٨٥ | | ١٩٨٦ | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد | عدد الأسر | عدد الأفراد |
| شيخـــوخة | ١٠ | ٢٤ | ٤ | ٦ | ٦ | ٢٢ | ٣ | ٥ | ٢ | ٢ | ٨ | ٤١ |
| عجز عن العمل | ٧ | ٢٧ | ٢ | ١٤ | ٥ | ١٥ | ١ | ١ | ٢ | ١٧ | ١ | ٥ |
| ايتـــام | ٢٦ | ٧٣ | ٢٥ | ٩٠ | ٢٣ | ٥٧ | ١٣ | ٤٢ | ٧ | ٢١ | ١١ | ٣١ |
| الأرامـــل | ٥٤ | ٢٦٨ | ٨٥ | ٣٧٧ | ٢٤ | ١٠٥ | ٣١ | ١٣٨ | ٣٢ | ٣٨ | ١٦ | ٥٩ |
| مطلقـــات | ٨٨ | ٩٦ | ٥٨ | ٦٧ | ٢٦ | ٣٢ | ٢٧ | ٤٩ | ٢٩ | ٣٧ | ٣١ | ٤٧ |
| عجـز مـادي | ١١٧ | ٧٥١ | ٦٧ | ٤٤٥ | ٣٨ | ٢٠١ | ٧٢ | ٤٠٤ | ٩٠ | ٥٤٥ | ٥٩ | ٢٨٣ |
| بنـات غير متزوجـات | ١٢ | ١٤ | ٢ | ٢ | ٦ | ٨ | ٤ | ٤ | ٣ | ٣ | ١٠ | ١١ |
| أسـر مسجـونين | ٩ | ٢٦ | ١١ | ١٩ | ٨ | ٢٨ | ٨ | ١٧ | ٨ | ٢٩ | ١٠ | ٣٦ |
| مرضـــى | ٢٧ | ٦٦ | ١٠ | ٢٥ | ١١ | ٣٨ | ١٤ | ١٤ | ١٢ | ٣٩ | ١٣ | ٢٢ |
| طلبـــة | ٨ | ١١ | ١٢ | ٢٦ | ٧ | ٧ | ٣ | ٣ | ٥ | ٥ | ١٦ | ٢٠ |
| المجمـــوع | ٣٥٨ | ١٣٥٦ | ٢٧٦ | ١٠٧١ | ١٥٤ | ٥١٣ | ١٧٦ | ٦٧٧ | ١٩٠ | ٨٣٦ | ١٧٥ | ٥٥٥ |

وسنتناول في الصفحات الأتية التطبيقات العملية لهذه الأحكام مسلطين الضوء على تجربة الكويت لعدم توافر بيانات ومعلومات احصائية وافية عن تجربتي البحرين والعراق في هذا المجال .

**١ ـ اعادة النظر بالمساعدة وزيادة مبلغها في الكويت :**

لو أمعنا النظر في الجدول رقم (٧) الذى يظهر الاسر التي حصلت على زيادة في مبلغ المساعدة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في الكويت لوجدنا أن المتوسط الحسابي لعدد هذه الأسر قد بلغ (٢٣٣٠) أسرة وأن الخط البياني لعدد الأسر المشمولة بالزيادة قد تفاوت بين الصعود والهبوط المحدودين على معدل السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٥ الا ان هذا الخط قد قفز بشكل ملفت للنظر في سنة ١٩٨٦ حيث أصبح عدد الأسر في السنة المذكورة (٩٢٨٩) أسرة بعد أن كان في سنة ١٩٥٨ بحدود (٩٦١) أسرة وهذا يمكن أن يعزى الى اعادة النظر برواتب جميع الأسر المشمولة في ضوء التشريع الذي صدر في السنة المذكورة واعادة النظر بمبلغ المساعدة . وعليه اذا استبعدنا سنة ١٩٨٦ باعتبارها سنة استثنائية فسيكون المتوسط الحسابي لعدد الأسر (٩٣٨) أسرة .

واذا تناولنا من جانب آخر المتوسط الحسابي لمبلغ المساعدة بعد الزيادة وعلى مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ لتبين أنه بحدود (٣٣٨٦٨٧) واذا استبعدنا سنة ١٩٨٦ باعتبارها سنة استثنائية فانه يصبح (١٥٠٨٧٨) دينارا كويتيا في حين كان المتوسط الحسابي لمبلغ المساعدة قبل الزيادة وعلى مدى السنوات الست المذكورة بحدود (١٨٨٧٣٩) واذا استبعدنا سنة ١٩٨٦ فيصبح هذا المتوسط بحدود (١٢٩٤٣٢) واذا قسمنا الفرق بين المتوسط الحسابي لمجموع الزيادة للسنوات الخمس على متوسط عدد الأسر لتبين أن متوسط نصيب الأسرة من الزيادة هو بحدود (٩,٢) دينارا كويتيا . أما اذا تناولنا نصيب الأسرة من الزيادة في سنة ١٩٨٦ وحدها لوجدنا أنه يبلغ (٣٤٠) دينارا كويتيا وهذه الزيادة تفسر بأنها تعود الى التعديل على أحكام قانون المساعدات الخاصة بربط مقدار المساعدة .

جـــــدول رقـــــم (٧)

بيان بعدد الحالات وافرادها التي حصلت على زيادة في مبلغ المساعدة المقدمة لها خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في دولة الكويت

| الحالات / السنة | عدد الأسرة | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة السابقة بالدينار | | مبلغ المساعدة الحالية بالدنيار | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | فلس | دينار | فلس | دينار |
| ١٩٨١ | ١٠٢٠ | ٤٥٩٠ | ٧٥٠ | ١٤٣٩٤٨ | ٧٥٠ | ١٦٩١٧٣ |
| ١٩٨٢ | ٨٤٣ | ٣٨٢٧ | — | ١١٦٨٣٩ | — | ١٣٥٧٣٨ |
| ١٩٨٣ | ٨٦٧ | ٣٧١٩ | ٧٥٠ | ١٢١٧٢٦ | — | ٤٠١٠٠ |
| ١٩٨٤ | ٩٩٩ | ٣٩٧٢ | ٧٥٠ | ١٣٣١٨٧ | ٧٥٠ | ١٥٥٦١٢ |
| ١٩٨٥ | ٩٦١ | ٤٠٨٥ | ٢٥٠ | ١٣١٤٥٧ | ٢٥٠ | ١٥٣٧٦٩ |
| ١٩٨٦ | ٩٢٨٩ | ١٨٢٤٤ | ٥٠٠ | ٤٨٥٢٧٤ | ٥٠٠ | ١٢٧٧٧٢٨ |

**٢ ـ اعادة النظر بالمساعدة وتخفيض مبلغها في الكويت :**

يبدو من بيانات الجدول رقم (٨) أن المتوسط الحسابي لعدد الأسر التي خفض مبلغ مساعدتها خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في الكويت قد بلغ (٧٤٥) أسرة كما يبدو أن الخط البياني لهذا العدد على مدى السنوات المذكورة لم يسر بوتيرة واحدة الا انه مال الى الانخفاض وبخاصة على مدى السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٤ . أما اذا قارنا عدد الأسر التي خفض مبلغ مساعدتها في سنة ١٩٨١ والبالغ (٩٧٠) أسرة وعدد تلك الأسر في سنة ١٩٨٦ والبالغ (٧٠٠) لوجدنا أنها قد انخفضت بنسبة ٢٧,٨٪ .

من جانب آخر يمكن أن نستخلص من بيانات الجدول المذكور أن المتوسط الحسابي لمبلغ المساعدة السابقة قد بلغ (١١٣٣١٥) دينارا كويتيا واذا قمنا بتقسيمه على متوسط عدد الأسر للفترة المذكورة لاتضح أن نصيب الأسرة الواحدة من المساعدات هو بحدود (١٥٢) دينارا كويتيا في حين بلغ المتوسط الحسابي لمبلغ المساعدة الحالية بحدود (٨٢٣٣) دينارا كويتيا واذا قمنا بتقسيمه على متوسط عدد الأسر لنفس الفترة لتبين أن نصيب الأسرة الواحدة من المساعدة هو بحدود (١١٨) دينارا كويتيا وهذا يعني أن مبلغ المساعدة للأسرة الواحدة قد انخفض بمقدار (٣٤) دينارا .

**٣ ـ ايقاف صرف المساعدة في الكويت :**

اذا أمعنا النظر في الجدول رقم (٩) الذي أظهر عدد الحالات التي توقفت عنها المساعدة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في دولة الكويت لوجدنا أن المتوسط الحسابي لعدد هذه الحالات على مدى السنوات المذكورة قد بلغ (٧٢٣) أسرة واذا نظرنا لاتجاهات سير الخط البياني لعدد هذه الأسر خلال السنوات المذكورة نجد أنه قد انخفض بشكل متواتر منذ سنة ١٩٨٢ ولغاية سنة ١٩٨٦ في حين سجل ارتفاعا واضحا في سنة ١٩٨٢ بالمقارنة مع سنة ١٩٨١ واذا قارنا عدد الأسر التي توقفت عنها المساعدة في سنة ١٩٨١ مع تلك الأسر في سنة ١٩٨٦ لوجدنا أنها انخفضت بنسبة مقدارها (١٩,٨) .

جـــــدول رقـــــم (٨)
بيان بعدد الحالات وافرادها التي خفض مبلغ مساعدتها
خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في دولة الكويت

| نوع الحالات / السنة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة السابقة بالدينار | | مبلغ المساعدة الحالية بالدينار | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | فلس | دينار | فلس | دينار |
| ١٩٨١ | ٩٧٠ | ٣٤٩٩ | ٧٥٠ | ١٣٨٢٧٦ | ٢٥٠ | ١٠٩٥٤٦ |
| ١٩٨٢ | ٧٧٤ | ٢٥٩٤ | ٧٥٠ | ١١٤٥٧٧ | ٧٥٠ | ٨٨٨٧٠ |
| ١٩٨٣ | ٧١٨ | ٢٢٩٩ | ٧٥٠ | ١٠٧٦٢١ | ٧٥٠ | ٨٢٠٤٧ |
| ١٩٨٤ | ٥٩٠ | ١٧١٤ | — | ٨٨١١٧ | ٢٥٠ | ٦٨٠٤٦ |
| ١٩٨٥ | ٧١٩ | ٢٠٥٨ | — | ١٠٩٢١٢ | ٥٠٠ | ٨٦٥٠٩ |
| ١٩٨٦ | ٧٠٠ | ١٩٠٩ | ٥٠٠ | ١٢٢٠٩٢ | — | ٩٤٣٨٥ |

جـــــدول رقـــــم (٩)
بيان بعدد الحالات وافرادها ومبالغها التي توقفت
عنها المساعدة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في دولة الكويت

| نوع الحالات / السنة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | |
|---|---|---|---|---|
| | | | فلس | دينار |
| ١٩٨١ | ٧٣٦ | ١٦٣٤ | — | ٥٨٥٠٥ |
| ١٩٨٢ | ٨١٤ | ١٨٠٩ | ٧٥٠ | ٦٠١٤٤ |
| ١٩٨٣ | ٧٦٥ | ١٦٢٩ | — | ٥٧٧٥٢ |
| ١٩٨٤ | ٧٥٧ | ١٣٦٢ | ٥٠٠ | ٥٩٢٥٥ |
| ١٩٨٥ | ٦٧٦ | ١١٥٣ | — | ٥٧٠٥٥ |
| ١٩٨٦ | ٥٩٠ | ٨٥٥ | ٥٠٠ | ٥٥٦٤٩ |

**٤ ـ اعادة صرف المساعدة مجددا :**

أوضحنا فيما تقدم أن استحقاق المساعدة يرتبط بعدة شروط ومتغيرات وعند فقد أحد هذه الشروط يتوقف صرف المساعدة ولكن يعاد صرفها مجددا عندما يزول السبب وتتوافر جميع الشروط . والجدول رقم (١٠) يظهر عدد الأسر التي أعيدت لها المساعدة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في الكويت .

ويلاحظ من بيانات الجدول المذكور أن المتوسط الحسابي لعدد الأسر التي أعيدت لها المساعدة على مدى السنوات المذكورة قد بلغ (١٦٦) أسرة وبلغ المتوسط الحسابي لعدد أفرادها بحدود (٣٣١) فردا . وقد مال الخط البياني لعدد الأسر المذكورة على مدى السنوات المشار اليها الى الانخفاض فيما عدا سنتي ١٩٨٥ و١٩٨٦ حيث سجل ارتفاعا ملحوظا . واذا قارنا عدد الأسر التي أعيدت لها المساعدة في سنة ١٩٨١ مع عدد تلك الأسر في سنة ١٩٨٦ لتبين لنا بأنها قد انخفضت بنسبة (١١,٤٪) .

جـــــــدول رقـــــــم (١٠)

بيان بعدد الحالات وافرادها ومبالغها التي أعيدت
لها المساعدة خلال السنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ في دولة الكويت

| نوع الحالات / السنة | عدد الأسر | عدد الأفراد | مبلغ المساعدة | |
|---|---|---|---|---|
| | | | فلس | دينار |
| ١٩٨١ | ٢٢٠ | ٥٢٩ | ٢٥٠ | ١٦٠٨٥ |
| ١٩٨٢ | ١٦٢ | ٣٧٦ | — | ١٣٤٤١ |
| ١٩٨٣ | ١٢٦ | ٢٠٠ | ٢٥٠ | ١٠٨٣٥ |
| ١٩٨٤ | ١٢٤ | ٢٠٣ | ٧٥٠ | ٩١١٧ |
| ١٩٨٥ | ١٧٠ | ٢٩٤ | ٢٥٠ | ١٣٩٥٥ |
| ١٩٨٦ | ١٩٥ | ٣٣٣ | ٢٥٠ | ١٨٤٠٣ |

## المبحـــث الخامـــس
## بعض التصورات بشأن سياسة عربية خليجية للمساعدات الاجتماعية

ليس من شك في أن نظم المساعدة الاجتماعية التي تهدف الى رعاية الأفراد معدومي الدخل أو ذوي الدخل المنخفض ، وذلك بضمان دخل مناسب لهم ، إنما هي جزء من السياسة الاجتماعية للدولة ، وهي أحد الاساليب التي تحقق بها الاستقرار والأمن الاجتماعيين ، ولهذا فمع أن الأساس في اقرارها هو أساس إنساني ، ومع أن المبالغ المخصصة للصرف عليها تدخل في باب الانفاق الاستهلاكي ، إلا أنها من ناحية أخرى لها أهداف إنسانية على المستوى الاجتماعي من خلال حدها من مظاهر الاضطراب التي تنتاب المجتمع بسبب الحاجة المادية لبعض أفراده ، وكذلك تقليل حالات الانحراف السلوكي الذي يتخذ مظاهر خطرة أحيانا تصل الى حد الاجرام ، وعليه فان هذه المساعدات يمكن اعتبارها من هذا الجانب واحدا من الاساليب الوقائية من السلوك المنحرف الذي يكلف علاجه الدولة نفقات اكبر بكثير من تلك التي تصرف على الوقاية منه .

ومع ما تقدم فان المساعدات الاجتماعية يمكن أن تكون سلاحا ذا حدين ، فتنشأ عنها آثار سلبية ـ غير مقصودة ـ فيما لو لم يحسن تنظيمها تشريعيا واجرائيا ، مما يخرجها عن اغراضها الحقيقية ، الى الحد الذي قد تتعارض مع بعض جوانب السياسة الاقتصادية والاجتماعية الاخرى ويتحقق ذلك بشكل أساسي حين تؤدي المساعدات الاجتماعية الى تشجيع جزء من قوة العمل الوطنية على ارتضاء التعطل اكتفاء بما تحصل عليه من مساعدة . وهذا يهدر دون شك جزءا من قوة العمل هذه ، وهي نتيجة خطيرة بالنسبة لنا في الدول العربية الخليجية حيث تعاني مجتمعاتنا نقصا في عرض العمل ، هذا النقص الذي عولج بجيش جرار من العمالة الوافدة بكل ما ينطوى عليه تواجدها بين ظهرانينا من سلبيات على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي .

ولكي تتجنب نظم المساعدات الاجتماعية ما قد ينشأ عنها من آثار سلبية نطرح بعض التصورات التي نعتقد أنها كفيلة بذلك .

**أولا** : يقتضي التنظيم القانوني والاجرائي السليم لضمان أن تظل المساعدات الاجتماعية ضمن دائرة اغراضها الانسانية أن لا تمنح المساعدة الا لمن يستحقها فعلا من المحتاجين وفقا لضوابط دقيقة .

إلا أنه لابد من الاشارة هنا الى أن نشأة نظم المساعدات في بعض الدول العربية الخليجية قد اقترنت بعوامل وظروف اجتماعية أدت بشكل أو بآخر الى خلق تصور خاطىء لدى المواطنين واحيانا حتى لدى المسئولين ، عن وظيفة المساعدات وشروط وحالات منحها .

وتتمثل الظروف والعوامل التي أشرنا اليها في استمرار بعض القيم القبلية التقليدية سائدة في ظل نظم الحكم الحديثة التي نشأت في منطقة الخليج ، وكان من ذلك استمرار منح الحاكم للمواطنين بعضا من أموال الدولة ، ولقد ترسخ ذلك في ظل الوفرة المالية الناشئة عن العائدات البترولية المتزايدة .

ونشأ عما تقدم أن المواطنين الذين كانوا ينتظرون المنحة أو الهبة من الحاكمين ، أخذوا مع الزمن يعتبرون استفادتهم من عائدات البترول نوعا من ـ الحق ـ ، كما أن الحاكمين أنفسهم اعتمدوا نظم المساعدة من بين عدة وسائل ، لتشكل بمجموعها ما يمكن اعتباره (اعادة لتوزيع الثروة)[٤٦] .

وترتب على كل ذلك أن المساعدات الاجتماعية قد صرفت في بعض الأحيان الى غير مستحقيها ولاغراض غير أغراضها الحقيقية ، وقد ساعدت على ذلك جملة عوامل نذكر منها على وجه الخصوص :

١ ـ أن منح المساعدات الاجتماعية ظل لفترات من الزمن لا ينتظمه تشريع وإنما يتقرر بارادة الجهة التي تتولى منحها دون ضوابط محددة ، إلا أن الملاحظ أنه بعد اخضاع منح هذه المساعدات لاحكام القانون ، فان المشرع في بعض دول الخليج ـ تساهل ـ في شروط منحها الى الحد الذي لا تكاد وتلمس في نصوصه على نحو محدد اشتراطه الا يكون لمن يمنح المساعدة ، مورد عيش كاف .

٢ ـ وقد اقترن ذلك ، وتحت تأثير تيسير الحصول على المساعدة ، ما دامت وسيلة لتوزيع الدخل ، ان اتخذ الجانب الاجرائي في منحها في بعض الاحيان صيغة شكلية بحتة سواء كان ذلك عند أول تخصيصها أو في جميع الحالات التي تستدعي اعادة النظر فيها زيادة أو نقصانا أو وقفا ، ولقد أتاح كل ذلك فرصا ملائمة للتحايل والغش والتزوير من قبل الساعين الى الحصول على المساعدة دون وجه حق .

٣ ـ وربما يكون من قبيل استكمال الصورة المتقدمة أن بعض القوانين التي نظمت منح المساعدات الاجتماعية لم تتضمن جزاءات رادعة ضد اولئك الذين يحصلون على المساعدات خلافا للقانون باتباع وسائل غير مشروعة ، فباستثناء القانون العراقي ـ من بين نظم المساعدات موضوع الدراسة ـ لم تقرر القوانين المنظمة لها فرض جزاءات جنائية على المخالفين ، وهي الجزاءات الوحيدة التي يمكن أن تكون فاعلة في ردع من تسول له نفسه السعي الى الحصول على المساعدة بصورة غيرة مشروعة .

---

(٤٦) محمد عبد محجوب ، مرجع سابق ، ص ٣١٠ . ويذكر الدكتور محجوب من بين الوسائل الأخرى التي أعتمدت في اعادة توزيع الثروة مشروعات التثمين والاسكان . ويذهب البعض الى أن الوظيفة العامة ذاتها أصبحت وسيلة من وسائل الضمان الاجتماعي في الدول العربية الخليجية انظر د . اسامة عبدالرحمن : **البيروقراطية النفطية ومعضلة التنمية** . عالم المعرفة ، سبتمبر / ايلول ١٩٨٢ ، الكويت ، ص ١٣٢ .

**ثانيا** : أن هدف المساعدة الاجتماعية التي تتخذ صفة الدورية هو ضمان دخل للمستفيد منها يكفي لتغطية حد أدنى من المعيشة في ضوء تصور اجتماعي لمستوى العيش اللائق بالفرد ، وهذا المستوى ليس امرا متفقاً عليه ، ولهذا فان تحديد مفهومه وتقدير مكوناته يختلفان في الزمان والمكان اختلافا كبيرا ، اعتمادا على مستوى التنمية الاقتصادية للدولة ، والمفاهيم الاساسية لسياستها الاجتماعية ، وعليه فان مقدار المساعدة يختلف في الكم في دولة متقدمة اقتصاديا عن دولة متخلفة ، كما أن تحديد مقدارها والمستفيدين منها يختلف في دولة تعتمد ايديولوجية تقوم على التكافل الاجتماعي عن اخرى تسود فيها الفردية(٤٧) .

إلا أنه أيا كانت درجة الاختلاف هذه ، فان مقدار المساعدة الاجتماعية في أية دولة يجب أن يرتبط في أغلب الأحوال بمعدلات الأجور الدنيا السائدة في سوق العمل فيها ، ومرد ذلك الى أحد السببين التاليين :

١ ـ أن الحدود الدنيا للاجور متى تحددت بقرار من الدولة ، فان المفترض فيها أن تكون قد راعت المستويات الدنيا لتكاليف المعيشة ، لأن تدخل الدولة في تحديد الأجور الدنيا إنما يقوم على أساس موازنة هذه الأجور بمستويات تكاليف المعيشة(*) ، وعليه فان تقدير مقدار المساعدة بما يوازي هذه الأجور الدنيا يكون قد حقق الغاية التي ترمي اليها المساعدة الاجتماعية .

٢ ـ أن الحدود الدنيا للاجور متى تحددت وفقا لآلية السوق الاقتصادية ، فانها عادة تتحدد بمستوى أدنى من تغطية تكاليف المعيشة الاساسية ، ففي هذه الحالة ، وتلك التي يتحدد الحد الأدنى للاجور بقرار من الحكومة دون مراعاة تناسبه مع تكاليف المعيشة الاساسية ، فإن اعتماد هذا الحد لتقدير مقدار المساعدة سوف يؤدي الى تعطيل دورها الانساني في كفالة مستوى عيش لائق لمن تدفع له ، إلا أنه مع ذلك يكون الربط بين مستويات الأجور الدنيا ومقدار المساعدة الاجتماعية أمرا ضروريا للغاية لاعتبارات اقتصادية تتعلق بتأثير المساعدة الاجتماعية على عرض العمل ، فمتى كان مقدار المساعدة الاجتماعية يفوق مقدار الأجور الدنيا فان هذا سيكون دافعا للأفراد الى التعطل والسعي بكل الوسائل الى الحصول على المساعدة الاجتماعية .

أما اذا تحددت الأجور الدنيا وفقا لآلية السوق الاقتصادية بمستوى يزيد على ما يكفي لتغطية تكاليف المعيشة الاساسية ، فإنه لا يكون هناك مبرر للربط بين الأجور الدنيا ومقدار المساعدة ، وإنما يقوم الارتباط بين الأخيرة وتكاليف المعيشة الاساسية ، لأنه ليس من بين وظائف المساعدة الاجتماعية أن تكون وسيلة للاثراء .

---

(٤٧) انظر في مفهوم تكاليف المعيشة الاساسية ، د . يوسف الياس : **الحد الادنى للاجور ـ دراسة قانونية اقتصادية ـ** منشورات المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل ـ بغداد ١٩٨٠ ، ص ١١١ ـ ١١٨ .

( * )الا أن الغالب في الدول النامية أن تحديد حد ادنى للاجور فيها من قبل الدولة يكون شكليا لا يراعي بشكل جدى تناسب مقداره مع تكاليف المعيشة الدنيا .

في ضوء ما تقدم نلاحظ أن تقدير مقدار المساعدة الاجتماعية في الدول العربية الخليجية الثلاث موضوع الدراسة لم يتفق تماما مع التوجهات أعلاه على النحو التالي :

١ ـ أن مقدار المساعدة الاجتماعية في كل من البحرين والعراق قد جاء بمستوى لا يكفي لتغطية تكاليف المعيشة الاساسية وفقا لاسعار المستهلك السائدة فيها في الوقت الحاضر ، كما أن مقدار هذه المساعدة لم يرتفع خلال السنوات التي تناولتها الدراسة بالمستوى الذي ارتفعت به أسعار السلع والخدمات الأساسية .

فمع أنه يوجد تحديد قانوني لمقدار المساعدة في البحرين إلا أن معدل نصيب الأسرة من المساعدات فيها كان سنة ١٩٨١ (٣٠٥) دنانير سنويا ،(حوالي ٢٥,٥ دينارا شهريا) ارتفع سنة ١٩٨٦ الى (٣٢١) دينارا سنويا (حوالي ٢٦,٧٥ دينارا شهريا) أي بنسبة ٥,٢٤٪ .

أما في العراق فان قانون الرعاية الاجتماعية يحدد مقدار المساعدة الاجتماعية لأسرة مكونة من خمسة أفراد فأكثر بما يساوي الحد الأدنى لاجر العامل غير الماهر (ومقداره حاليا ٥٤ دينارا شهريا) ، إلا أن معدل نصيب الأسرة كان في سنة ١٩٨١ (٣٥٧) دينارا (٢٩,٧٥ دينارا شهريا) ، ارتفع سنة ١٩٨٦ الى (٣٨٠) دينارا (٣١,٦) دينارا شهريا أي بنسبة زيادة مقدارها ٦,٤٪ .

وحين لا يكفي مقدار المساعدة الاجتماعية لتغطية تكاليف المعيشة الأساسية فان هذا يؤثر سلبا على وظيفتها المرسومة لها ضمن السياسة الاجتماعية للدولة ، على نحو يقلل من فاعليتها في تحقيق أهدافها .

٢ ـ على العكس مما هي الحال في كل من البحرين والعراق ، جاءت أحكام القانون الكويتي لتقدر مقدار المساعدة تقديرا عاليا ، وقد عدلت هذه الأحكام عدة مرات خلال الفترة اللاحقة لصدور قانون المساعدات العامة سنة ١٩٧٨ ، وآخر تعديل ادخل على هذا القانون كان في سنة ١٩٨٦ وذلك باتجاه الزيادة حيث بلغ الحد الأعلى لمقدار المساعدة الأساسية للأسرة (٤٠٠) دينار (دون الاضافات المتمثلة ببدل الإيجار ، وبدل استهلاك الماء والكهرباء) .

وقد بلغ متوسط نصيب الأسرة من المساعدة سنة ١٩٨١ (١٠٥١) دينارا سنويا (حوالي ٨٧,٥ دينارا شهريا) ارتفع في سنة ١٩٨٦ الى (١٢٨٦) دينارا سنويا (حوالي ١٠٧ دنانير شهريا) ، أي بنسبة زيادة مقدارها ١٢,٢٣٪ .

وبحساب نصيب الأسرة الاجمالي من المساعدة يبدو لنا واضحا أن مقدارها يحقق دخلا يوازي الدخل المتحقق من العمل ، ولهذا أثر فعال في التشجيع على التعطل ، في الوقت الذي تعاني فيه الدولة نقصا في اليد العاملة ، مما يستدعي أن يقوم أي تخطيط لاستخدام القوى العاملة الوطنية ، استخداما فاعلا على تقليل الفرص أمام هذه القوى في الكسب من النشاطات الأقتصادية غير المنتجة ، أو من الأعانات المدفوعة من قبل الدولة[٤٨] ، لان الدخل المرتفع المتحقق

---

(٤٨) د. يوسف الياس: «أهمية التشريع في تحقيق الاستخدام الأمثل للقوى العاملة الوطنية» ، بحث مقدم إلى **ندوة الاستخدام الأمثل للقوى العاملة الوطنية** التي نظمها مكتب المتابعة لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية في مسقط ٢٦ ـ ٢٩ نوفمبر ١٩٨٤ ، ص ١٧٩ .

من المساعدة يغني عن مزاولة نشاط اقتصادي منتج . كما أنه يمكن أن يكون حافزا للافراد ، متى كان مرتفع المقدار ، على اللجوء الى العديد من السبل غير المشروعة للحصول عليه[٤٩] .

**ثالثا** : أن المساعدة الاجتماعية هي وسيلة لاعانة الفرد على تدارك خطر اجتماعي معين يتسبب في عدم قدرته على الكسب من العمل . ولهذا فان استمرار صرف هذه المساعدة يجب أن يرتبط بقيام الخطر الاجتماعي الذي صرفت بسببه ، وعليه فما دامت المخاطر الاجتماعية ذاتها تختلف من حيث ديمومتها فمنها الدائمة ومنها المؤقتة ، لهذا فان ديمومة صرف المساعدة الاجتماعية يجب أن تتخذ ذات الصفة بحيث تصرف الى مستحقيها على وجه الاستمرار متى كان عجزه عن الكسب من العمل دائميا ، وتصرف اليه مؤقتا متى كان العجز مؤقتا ، وبالقدر الذي يتناسب مع مدته .

وقد راعت قوانين الدول الثلاث هذه المسألة في أحكامها ، وقررت ربط استمرار صرف المساعدة باستمرار قيام سببها ، وشجعت على تأهيل من تصرف له المساعدة للعمل ، واجاز القانون الكويتي لوزارة العمل اسقاط المساعدة عمن يرفض الحاقه بأحد مراكز أو دورات التدريب المهني ، واعتبر القانون العراقي رفض أحد أفراد الأسرة التي تصرف لها المساعدة الالتحاق بمركز من مراكز التدريب والتأهيل دون عذر مشروع سببا لحرمانها ـ بحكم القانون ـ من المساعدة .

ان هذه الاحكام تؤشر دون شك اتجاها ايجابيا في اعتبار المساعدة مؤقتة لمن يمكن تأهيله للعمل ، على أن تقطع عنه متى يتمكن من كسب عيشه بعمله .

إلا أن الملاحظ على بعض القوانين المنظمة للمساعدات الاجتماعية (وبالذات الكويتي والبحريني) انها لا تطبق هذا الاتجاه بشكل مطلق بالنسبة للنساء اللاتي تصرف لهن الاعانات لاسباب ليست لها علاقة بعدم القدرة على العمل ، وإنما لاعتبارات اجتماعية معينة ، وهن ثلاث فئات (الأرامل ، المطلقات ، البنات غير المتزوجات)[*] .

لقد شكلت أسر هذه المجموعة في الكويت نسبة ٥٠,٧٪ من الأسر التي كانت تصرف اليها المساعدة الاجتماعية سنة ١٩٨٦ ، في حين شكلت الحالات الجديدة لأسر هذه المجموعة في البحرين في السنة ذاتها نسبة ٣٢,٥٪[*] . والنسبتان كما يلاحظ مرتفعان جدا .

وفي الوقت الذي نقدر حق التقدير البواعث الاجتماعية والانسانية التي تدعو الى تمكين المرأة التي لا عائل لها من أن تحصل على المساعدة الاجتماعية ، إلا أننا نعتقد أنه قد آن الآوان لان

---

(٤٩) يشير د . محمد عبده محجوب في كتابه : **البترول والسكان والتغير الاجتماعي** الى أن السعي للحصول على المساعدة الاجتماعية كان أحد أسباب السعي الى كسب الجنسية الكويتية بصورة مشروعة أو غير مشروعة ، ص ٣٣٣ من كتابه .

( * ) أما في العراق فان القانون يقضي بصرف المساعدة الى (الأرملة أو المطلقة التي لها ولد قاصر يعيش معها) ، ويستنتج من مفهوم المخالفة أن الارملة والمطلقة التي ليس لها ولد قاصر يعيش معها لا تصرف لها الاعانة .
من ناحية اخرى فان القانون العراقي لا ينص على صرف المساعدة (للبنات غير المتزوجات) .

( * ) بلغت نسبة أسر النساء المذكورات في الهامش السابق في العراق الى مجموع الأسر التي صرفت اليها المساعدة طيلة ست سنوات بين ٢١ و٢٢٪ .

يأخذ هذا (العنصر البشري الموءود)[٥٠] دوره في بناء مجتمعاته من خلال المساهمة في العمل المنتج . وليس هناك أدنى شك في أن تمكّن النساء من الحصول على دخل كاف من خلال المساعدات الاجتماعية المدفوعة اليهن لن يحفزهن على السعي الى العمل ، بل بالعكس سوف يشجعهن على التعطل الاختياري . لهذا فإننا نعتقد أن تقليل الفرص أمام المرأة للحصول على مورد عيش دون أداء عمل ، يمكن أن يساهم مساهمة فاعلة في توجهها الى طلب العمل كوسيلة لكسب العيش[٥١] .

أن السعي الى تحفيز المرأة العربية الخليجية على العمل تستلزمه كما هو معروف المصلحة الوطنية ، ليس لاعتبارات اقتصادية فقط ، وإنما لاعتبارات سياسية وأمنية واجتماعية . حيث يمكن أن تحل تدريجيا محل العمالة الاجنبية الوافدة[٥٢] . وعليه فاننا نقترح أن يعاد النظر في التشريعات العربية الخليجية على نحو يجعل صرف المساعدة الاجتماعية الى النساء (مؤقتا) لحين تمكينهن من العمل ، ويمكن أن يبدأ تطوير هذه التشريعات في هذا الاتجاه تدريجيا بدءا بالنسوة صغيرات السن .

---

(٥٠) اقتبسنا هذا الوصف من العنوان الذي عالج تحته الدكتور اسامة عبدالرحمن موضوع المرأة في كتابه **البيروقراطية النفطية ومعضلة التنمية** ـ مشار اليه سابقا ـ انظر ٢٦٠ .

(٥١) د . يوسف الياس : **اهمية التشريع في تحقيق الاستخدام الامثل** ، مرجع سابق ، ص ١٧٥ .

(٥٢) يشير البعض الى ان النفط كان له تأثير سلبي على دور المرأة . فهو لم يمنعها فقط من العمل خارج المنزل ، وانما دفعها الى الاعتماد على العمالة الوافدة في القيام بدورها ـ المرأة ـ الطبيعي داخل المنزل ، اسامة عبدالرحمن ، مرجع سابق ، ص ٢٦٢ .

# المراجـــــــع

## اولا ـ الكتب والبحوث :


١ ـ د . أحمد حسن البرعي ، المبادىء العامة للتأمينات الاجتماعية وتطبيقاتها في القانون المقارن ، القاهرة ١٩٨٣ .

٢ ـ د . أسامة عبدالرحمن ، البيروقراطية النفطية ومعضلة التنمية ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، سبتمبر/ايلول ١٩٨٢ .

٣ ـ اندرية جيتنغ ، الضمان الاجتماعي ، ترجمة نبيه صقر ، منشورات عويدات ، لبنان ١٩٦٤ .

٤ ـ الباجي (القاضي ابوالوليد) ، المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ، الجزء الاول ، منشورات عالم الكتب ، بيروت ، مكتبة المتنبي ، القاهرة ، مكتبة سعد الدين ، دمشق .

٥ ـ د . باقر النجار ، العمل الاجتماعي التطوعي ، دراسة مقدمة الى الدورة التاسعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، الكويت ، يناير ١٩٨٨ .

٦ ـ د . برهام محمد عطا الله ، مدخل الى التأمينات الاجتماعية ، دار المعارف بمصر ١٩٦٩ .

٧ ـ ديبيرو ، قانون الضمان الاجتماعي (بالفرنسية) ، ط ٧ ، داللوز ، باريس ١٩٧٧ .

٨ ـ د . صادق مهدى السعيد : أصول التأمين الاجتماعي ، بغداد ١٩٦٤ .

٩ ـ د . صادق مهدى السعيد : العمل والضمان الاجتماعي في الاسلام ، بغداد ١٩٦٦ .

١٠ـ فيلكس بيبي ، من فكرة الاجر الفردى الى فكرة الاجر الاجتماعي ، رسالة بالفرنسية ، باريس ١٩٦٦ .

١١ـ د . محمد الصادق عفيفي ، الفكر الاسلامي ، منشورات مكتبة الخانجي ، القاهرة ١٩٧٧ .

١٢ـ د . محمد عبدالخالق عمر ، الامان الاجتماعي ، مجلة القانون والاقتصاد ، يصدرها اساتذة كلية الحقوق بجامعة القاهرة ، مارس ـ يونيو ١٩٧١ .

١٣ـ د . محمد عبده محجوب ، البترول والسكان والتغير الاجتماعي ، دراسة انثروبولوجية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية .

١٤ـ د . محمد غانم الرميحي ، البترول والتغير الاجتماعي في الخليج العربي ، منشورات مؤسسة الوحدة للنشر والتوزيع ، الكويت ١٩٧٥ .

١٥ـ د . مصطفى الجمال ، الوسيط في التأمينات الاجتماعية ، جـ ١ ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ١٩٧٥ .

١٦ـ د . يوسف الياس ، أهمية التشريع في تحقيق الاستخدام الأمثل للقوى العاملة الوطنية ، بحث مقدم الى ندوة الاستخدام الأمثل للقوى العاملة الوطنية التي نظمها مكتب المتابعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، مسقط ، نوفمبر ١٩٨٤ .

١٧ـ د . يوسف الياس ، الحد الأدنى للاجور ، دراسة قانونية اقتصادية ، منشورات المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل ، بغداد ١٩٨٠ .

١٨ـ د . يوسف الياس ، المرجع العملي في شرح قوانين الخدمة المدنية والانضباط والتقاعد المدني ، بغداد ١٩٨٤ .

١٩ـ د . يوسف الياس ود . عدنان العابد ، قانون الضمان الاجتماعي ، منشورات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، بغداد ١٩٨١ .

**ثانيا ـ القوانـــين :**

١ ـ القرار الوزاري رقم (٢٣) لسنة ١٩٨١ الصادر عن وزير العمل والشئون الاجتماعية بدولة البحرين بشأن نظام المساعدات الاجتماعية .

٢ ـ قانون الرعاية الاجتماعية رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته في الجمهورية العراقية .

٣ ـ مرسوم بقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ولوائحه التنفيذية في دولة الكويت .

**ثالثا ـ مراجـــع البيانـــات :**

١ ـ التقارير السنوية الصادرة عن وزارة العمل والشئون الاجتماعية بدولة البحرين للفترة ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ .

٢ ـ التقارير السنوية الصادرة عن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بدولة الكويت للفترة ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ .

٣ ـ المجموعة الاحصائية السنوية الصادرة عن وزارة العمل والشئون الاجتماعية بالجمهورية العراقية للسنوات ١٩٨١ ـ ١٩٨٦ . اضافة الى مجموعة بيانات غير منشورة حصل عليها الباحثان من دائرة الرعاية الاجتماعية .

البحث الفائز بالجائزة الثانية

# العوامل المؤثرة على جنوح الأحداث في الكـــويت

## «دراســـة ميدانية»

إعـــداد

فائقة يوسف الابراهيم

الكـــويت

## الباحثة في سطور

فائقة يوسف داود الابراهيم

- الجنسية : كويتية
- من مواليد الكويت عام ١٩٤٣
- مديرة ادارة الخدمة الاجتماعية ـ وزارة التربية
- شاركت في العديد من المؤتمرات التربوية عربيا ودوليا وقدمت فيها اوراق عمل ودراسات.
- اشرفت على العديد من الدراسات التي اجراها قسم البحوث بادارة الخدمة الاجتماعية

من مؤلفاتها :

- بحث عن المخدرات في المدارس ١٩٨٨
- بحث عن استخدام المخدرات في المدارس ١٩٨٩

## المحتـــويات


| | | الصفحة من - إلى |
|---|---|---|
| **تقـديم** | ..... | ٧٣ |
| **الفصل الاول** | : **مقدمة عامة عن جناح الاحداث وحجم المشكلة** ..... | ٧٤ - ٨٢ |
| تمهيـــد | ..... | ٧٤ - ٧٥ |
| أولا | : حجم المشكلة في دولة الكويت ..... | ٧٥ - ٧٧ |
| ثانيا | : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) .... حسب الجـنسية ..... | ٧٧ - ٧٨ |
| ثالثا | : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) .... حسب النوع ..... | ٧٨ - ٧٩ |
| رابعا | : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) .... حسب المرحلة التعليمية ..... | ٧٩ - ٨٠ |
| خامسا | : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة المعرضة للانحراف) ..... حسب نوع الفعل الجانح ..... | ٨٠ - ٨٢ |
| **الفصل الثاني** | : **الاطار النظري للدراسة** ..... | ٨٣ - ٩٧ |
| تمهيـــد | ..... | ٨٣ |
| | الدراســات السابقة ..... | ٨٣ - ٩٠ |
| | أهم النظريات المستخدمة في التفسير والتحليل ..... | ٩٠ - ٩٥ |
| **الفصل الثالث** | : **الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية** ..... | ٩٦ - ١٠٤ |
| تمهيـــد | ..... | ٩٦ |
| أولا | : تحديد المفاهيم نظريا واجرائيا ..... | ٩٦ - ١٠٢ |
| ثانياً | : تصميم الدراسة ونوعها ومنهجها وأداة جمع ..... بياناتها الرئيسية ..... | ١٠٢ - ١٠٤ |
| ثالثا | : الخطة العامة للتحليل الاحصائي للبيانات ..... | ١٠٤ |

## المحتـــويات


| | | الصفحة من - إلى |
|---|---|---|
| **الفصل الرابع** | : **النتائج العامة للدراسة الميدانية (العرض والتفسير)** ..... | **١٠٥ ـ ١٤٥** |
| تمهيـــد | ..... | ١٠٥ |
| أولا | : الوصف العام لمتغيرات الدراسة ..... | ١٠٥ ـ ١١٧ |
| ثانيا | : تحليل العلاقات بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع باستخدام معامل كا$^{2}$ ..... | ١١٧ ـ ١٤١ |
| ثالثا | : معامل الانحدار المتعدد بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع ..... | ١٤٢ |
| **الفصل الخامس:** | **الخلاصة العامة واهم المؤشرات** ..... | **١٤٣ ـ ١٤٨** |
| اولا | : اهم نتائج الدراسة ..... | ١٤٣ ـ ١٤٥ |
| ثانيا | : توصيات الدراسة ..... | ١٤٥ ـ ١٤٨ |
| **الملاحـــق** | ..... | **١٤٩ ـ ١٦٣** |
| | الاشكال البيانية (ملحق رقم ١) ..... | ١٥١ ـ ١٦٠ |
| | استمارة جمع البيانات (ملحق رقم ٢) ..... | ١٦١ ـ ١٦٣ |
| **المراجـــع** | ..... | **١٦٤ ـ ١٦٥** |

## تقـــــديم

لا شك أن ظاهرة الانحراف بوجه عام وإنحراف الأحداث على وجه الخصوص من المسائل الهامة المطروحة على مستوى السلوك الانساني كله ، وقد ظهرت الكثير من النظريات المختلفة التي تحاول أن تفسر هذا السلوك . ولكن بدون شك فان لكل مجتمع من المجتمعات الانسانية مميزاته وظروفه وخصائصه من حيث التركيب السكاني والمستوى الاقتصادي والبناء الاجتماعي والخصائص الثقافية ومدى النضج الحضاري . وكذلك ما يتاح للأحداث من فرص النمو .. كل ذلك انما يساهم بدرجة أو بأخرى في بلورة سلوك الفرد وتحديد مساره الاجتماعي . ومن الملاحظ أن انحراف الأحداث مشكلة آخذة في التفاقم والانتشار سنة بعد أخرى وعلى مستوى غالبية المجتمعات . وإذا ما أدركنا أن سلوك الأحداث الجانحين انما يشكل المدخل الرئيسي والواقعي لمشكلة الجريمة بوجهها العام لذلك فان أي محاولة تبذل من أجل الحد من انتشار مشكلة إنحراف الأحداث لهو حماية للأجيال القادمة من الجريمة والمجرمون .

لكل ذلك فقد حاولنا دراسة العوامل المؤدية إلى إنحراف الأحداث في مجتمع الكويت حتى نستطيع أن نحدد موقفنا من هذه المشكلة الهامة ومن ثم يتضح لنا طريق العلاج .

وقد جاءت دراستنا هذه في خمس فصول تناول الأول مقدمة عامة عن ظاهرة جنوح الأحداث بدولة الكويت وحجم المشكلة . ثم عرض الثاني الاطار التصوري للدراسة وخصص الفصل الثالث للاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية ثم كان عرض النتائج العامة للدراسة في الفصل الرابع وأخيرا جاء الفصل الخامس بالخلاصة العامة والتوصيات .

وحسبنا في ذلك أن نقدم جهداً علمياً متواضعاً لدراسة موضوع تجمع الآراء على مدى أهميته للفرد والأسرة والمجتمع بوجه عام آملين أن يكون ذلك خطوة على درب طويل تفتح الطريق إلى إهتمامات أخرى لاحقة تكمل المسيرة وتحقق المقاصد وتبلغ الغايات .

ولا يفوتني في هذا المجال أن أتقدم بالشكر لكل من ساعدني في إنجاز هذه الدراسة والحصول على البيانات المطلوبة سواء من داخل وزارة التربية أو خارجها .

وفق الله الجميع لما فيه الخير ،،،

# الفصـــل الأول
## مقدمة عامة
## عن ظاهرة جناح الأحداث وحجم المشكلة

### تمهيد

يمر المجتمع الكويتي المعاصر بتغيرات عديدة في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، ولقد مرت عليه في العقدين الأخيرين تحولات جذرية في مجال التركيب السكاني لمختلف القطاعات الموجودة فيه ، ولقد أظهرت الدراسات والبحوث الميدانية بأن جناح الأحداث في الكويت من الظواهر الواضحة في الفترة الأخيرة ، وان هناك تزايدا ملحوظا في معدل الجريمة في الكويت[١] . ويعلل الكثير من الباحثين ان ذلك انعكاس «مباشر» لتلك التحولات الكبيرة في المجالات السابق الاشارة اليها .

وتعتبر ظاهرة انحراف الأحداث من الظواهر الاجتماعية التي تظهر في كل المجتمعات الانسانية سواء كانت بدائية أو نامية أو متقدمة على السواء ، بصرف النظر عن كونها مجتمعات ريفية أو بدوية أو صناعية . وتختلف هذه الظاهرة من مجتمع لآخر في حجمها وخطورتها وانواع الانحراف فيها تبعا لظروف كل مجتمع وطبيعة بنائه الاجتماعي والثقافي والحضاري ومعاييره وقيمه ، واتجاهاته وأعراضه وقيمه الاخلاقية السائدة فيه ، بل وتختلف بحسب سيكولوجيته القومية . كما تختلف المجتمعات في اساليب مواجهتها للمشكلة وطرق الوقاية منها ومعالجتها .

ولذلك فإن مشكلة انحراف الأحداث ظاهرة من الظواهر المصاحبة لعمليات التغير الاجتماعي السريع ، بما يؤدي الى عدم توازن أو تكامل عمليات التغيير الذي ينشأ عنه بعض المشكلات في المجتمع والتي من أبرزها التفكك الاجتماعي وما ينتج عنه من آثار تنعكس بصورة واضحة في انحراف الصغار من الأحداث[٢] .

وفي اطار ما تقدم تنطلق هذه الدراسة الى محاولة كشف وتحليل العوامل المؤثرة على جناح الأحداث في الكويت وبصفة خاصة تلك العوامل الاجتماعية بمتغيراتها المختلفة سواء على مستوى الفرد في علاقته بجماعة الأسرة الأولية أو من خلال علاقاته بالجامعات الأخرى الموجودة في المجتمع ، وكذلك من خلال دراسة الأسرة نفسها باعتبارها الخلية الأولى للمجتمع والمؤثرة بدرجة كبيرة على نمط سلوك اعضائها وعلى تفاعلاتهم المتعددة في المجتمع الذي يعيشون فيه .. وذلك من

---

(١) فهد الثاقب ، **الجرائم في الكويت** ، بحث مقدم الى الندوة العالمية حول الجريمة سنة ١٩٧٨ ، ستوكولهم ، ص ١ .
(٢) لطيفة عيسى الرجيب ، **رعاية الأحداث بالكويت** ، بحث مقدم الى الموسم الثقافي لادارتي الخدمة الاجتماعية والنفسية بوزارة التربية ، دولة الكويت ، ١٩٨٥ ، ص ٢٢٠ .

خلال دراسة امبريقية على مجموعة كبيرة من الأحداث في دولة الكويت والتي بلغ عددها (٤١٧) حالة(*) .

ومن تلك النقطة الجوهرية فإن أهداف الدراسة المتاحة يمكن أن تتحدد في اطار ما يلي :

١ ـ الكشف عن العوامل الحقيقية الفعلية والتي لها علاقة مباشرة Direct Relationship بظاهرة جناح الأحداث في دولة الكويت وبصفة خاصة العوامل الاجتماعية Social Factors المتصلة بالأسرة أو الجماعات الأخرى الموجودة في المجتمع .

٢ ـ ان الكشف عن العوامل الفعلية الكامنة حول هذه الظاهرة الخطيرة يمكن كذلك من ايجاد علاقتها المباشرة بعوامل اخرى موجودة في المجتمع وبصفة خاصة تلك العوامل الديموغرافية Demographic Variables المتعلقة بالمشكلة بأبعادها السكانية والجغرافية ، ولذلك فإن الهدف الثاني الذي تتوخى الدراسة تحقيقه يتحدد في الكشف عن ابعاد العلاقات المختلفة بين العوامل المسببة لجناح الأحداث وبين تلك المتغيرات الديموغرافية ، من حيث السن والجنسية والنوع والمنطقة السكنية وغيرها من المتغيرات المطروحة .

٣ ـ ان تحقيق الهدفين السابق الاشارة اليهما سوف يؤكد بما لا يدع مجالا للشك امكانية الاعتماد على نتائج هذه الدراسة الامبريقية في عمليات التخطيط الاجتماعي Social Planning وبصفة خاصة على مستوى الأسرة . ولذلك فإن الهدف الثالث لدراستنا يمكن أن يتحدد في الوصول الى مؤشرات عامة Major Indications تمكن من وضع الخطط والبرامج والمشروعات والتي يمكن أن يكون لها علاقة مباشرة بتقديم الوسائل الوقائية والعلاجية لتلك الظاهرة أو محاولة الحد منها الى أقصى درجة ممكنة منعا من تفاقمها عن الحد الموجودة به الآن وذلك على أقل تقدير .

وبناء على ما سبق توضيحه فإن مشكلة الدراسة الحالية تنحصر في الاجابة على التساؤل الرئيسي المتعلق بما هي تلك العوامل المؤثرة على جناح الأحداث في دولة الكويت ؟ وبالتالي ما هي الأهمية النسبية لكل عامل على آخر وبصفة خاصة تلك العوامل الاجتماعية .

**أولا ـ حجم المشكلة في دولة الكويت :**

لقد أوضحت الدراسات بما لا يدع مجالا للشك انه لا يمكن تحديد مشكلة جناح الأحداث في دولة الكويت تحديدا دقيقا وذلك لأن الكثير من القضايا التي يرتكبها الأحداث لا يتم التبليغ عنها لجهة الشرطة وبصفة خاصة تلك الحالات التي يكون فيها الحدث معرضا للانحراف كهروب الحدث من منزله ومخالطته لرفقاء السوء ومروقه من سلطة والديه(٢) .

---

(*) راجع الفصل الثالث من الدراسة لمزيد من التفاصيل حول هذه النقطة .

(٢) محمد السعد ، **رعاية الأحداث بالكويت** ، بحث مقدم الى الموسم الثقافي لادارتي الخدمة الاجتماعية والخدمة النفسية بوزارة التربية ، دولة الكويت ، ١٩٨٥ ، ص ٢٣٤ .

ويتساءل (الدوري ١٩٨٥) «ولكن هل تمثل الاحصاءات الرسمية لجناح الأحداث الصورة الحقيقية للجناح الفعلي بأنماطه وحالاته المختلفة ؟» . إن الدراسات العلمية ، رغم قلتها نسبيا تكشف بصورة لا تقبل الشك بأن الأرقام التي توردها الاحصائيات الرسمية ، سواء كانت صادرة عن أجهزة الشرطة أو دوائر محاكم الأحداث ، لا تمثل في الواقع غير جزء صغير من الصورة الكبيرة للجناح الفعلي في غالبية المجتمعات المعاصرة .

ولقد ظهر من اعترافات غالبية الأحداث الجانحين من خلال بعض الدراسات العلمية ، ان ما ارتكبه هؤلاء الأطفال من جناح فعلي يفوق اضعاف ما هو معروف أو مسجل رسميا لدى الجهات المختصة . وحتى بالنسبة لمناطق الجناح Delinquancy Areas المعروفة بارتفاع معدلات الجناح فيها ، فإن الارقام الرسمية المتيسرة لا تظهر سوى عدد قليل من الجانحين الأمر الذي يتنافى مع الصورة المعهودة لنسبة الجناح الفعلي في مثل هذه المناطق الموجودة[٤] .

وحول هذه النقطة يؤكد (السعد ١٩٨٦) «اذا ألقينا نظرة على احصائية ١٩٨٤م في القضايا التي ارتكبها الأحداث خلال هذه السنة فإنها لا تعطينا الحجم الحقيقي لمشكلة الأحداث ولكنها سوف تلقي الضوء ولو بشكل تقريبي على حجم المشكلة»[٥] .

كذلك يؤكد (Becker 1963) ان الأحداث الجانحين هم الذين يكشف الآخرون انحرافهم ويعتبرهم المجتمع كذلك ، بينما يظل عدد كبير من الجانحين يسلكون سلوكا منحرفا في الخفاء ، وقد يستمر جناحهم طيلة حياتهم دون أن يفطن اليهم أحد[٦] .

ويعود (الدوري ١٩٨٥) ليؤكد مرة اخرى «الواقع ان مشكلة تحديد نطاق جناح الأحداث أو تحديد عدد الأحداث الجانحين في أي مجتمع من المجتمعات من أبرز المشكلات المنهجية التي تواجه البحث العلمي لظاهرة جناح الأحداث . ولعل الأمر يرجع الى تعدد وتباين التعريفات القانونية لحالات الجناح والجانحين من جهة ، أو الى بعض المفاهيم والتعريفات غير القانونية التي يقترحها بعض علماء الجريمة والاجتماع كبديل للتعريفات القانونية الشائعة من الجهة الأخرى . وهذا وغيره يجعل امكانية رسم الصورة الواقعية لجناح الأحداث مطلبا يكاد أن يكون مستحيلا في الوقت الحاضر» [٧] .

وفي اطار ما تقدم يتبين ان هناك صعوبة بالغة في تحديد حجم المشكلة بصورة دقيقة مطلقة أو كما يقولون بصورة صادقة (١٠٠٪) . ولكن يجب علينا قدر الامكان أن نحاول تحديدها .

ولذلك عمدت هذه الدراسة الى البيانات الاحصائية التي وردت من شرطة الأحداث الى ادارة الخدمة الاجتماعية بدولة الكويت* خلال عام ١٩٨٧ واعتبرتها مصدرا من المصادر الرئيسية لتحديد حجم المشكلة في دولة الكويت وذلك على النحو التالي :

---

(٤) عدنان الدوري ، **جناح الأحداث المشكلة والسبب** ، الكويت ، منشورات ذات السلاسل ، ١٩٨٥ ، ص ٤٥ .

(٥) محمد السعد ، مرجع سابق ، ص ٢٣٤ .

(٦) Becker, Howard, **Qutsioless**, Free Press, New York, 1963, P 20 .

(٧) عدنان الدوري ، مرجع سابق ص ٤٥ ـ ٤٦ .

(*) المصدر الرسمي (الوحيد) الذي كان متاحا .

**اولا : توزيع الحالات المختلفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) حسب المنطقة :**

يوضح الجدول رقم (١) توزيع الحالات المخالفة كما وردت من من شرطة الأحداث الى ادارة الخدمة الاجتماعية المدرسية بدولة الكويت عن عام ١٩٨٧ والتي بلغ عددها ١٨٩١ حالة ، بلغت أعلى النسب فيها في حولي (٣١٪) من جملة الحالات ، تليها الجهراء (٢٧,١٪) فالاحمدي (١٩,٥٪) فالفروانية (١٦٪) ثم العاصمة (٦,٤٪) من جملة الحالات الواردة من شرطة الأحداث .

جـــدول رقـــم (١)
توزيع الحالات الجانحة والمعرضة للانحراف(*)
حسب المنطقة عن عام ١٩٨٧ ن = ١٨٩١

| المنطقة | عدد الحالات المخالفة | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| حـولي | ٥٨٧ | ٣١٪ |
| الجهراء | ٥١٢ | ٢٧,١٪ |
| الأحمـدي | ٣٦٩ | ١٩,٥٪ |
| الفروانية | ٣٠٣ | ١٦,٠٪ |
| العاصمة | ١٢٠ | ٦,٤٪ |
| المجـموع | ١٨٩١ | ١٠٠٪ |

وبنظرة سريعة لتلك النتائج يتضح النطاق الجغرافي للمشكلة في تواجدها في المناطق البعيدة في الجهراء والأحمدي بالاضافة الى العدد الأكبر الموجود في محافظة حولي بتكدسه السكاني وكذلك بانخفاض المستوى العمراني به والذي يمكن أن يكون شبيها للاحياء المتخلفة Slums الموجودة في مجتمعات أخرى(**) .

وبالتالي فإن المؤشـــر الأول الذي يمـكن الالتفات اليه من واقع نتـائج هذا الجـدول أن «البعد الجغرافي» له اعتبار كبير في توزيع الحالات الجانحة بدولة الكويت .

**ثانيا : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) حسب الجنسية :**

يوضح الجدول رقم (٢) توزيع الحالات المخالفة للقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ في شأن الأحداث والوارد لدراستنا من واقع السجلات المرسلة من وزارة الداخلية الى ادارة الخدمة الاجتماعية المدرسية بدولة الكويت والذي يوضح ان ٦٠,٧٪ من اجمالي الحالات من الكويتيين ، بينما ٣٩,٣٪ من اجمالي الحالات المخالفة من غير الكويتيين .

---

(*) تم استخلاص نتائج الجداول الموضحة في هذا الجزء من (جدول ١ ـ ٥) من واقع السجلات الواردة شهريا عن عام ١٩٨٧ من شرطة الأحداث بوزارة الداخلية الى ادارة الخدمة الاجتماعية المدرسية بدولة الكويت .

(**) سوف يأتي في الفصل الرابع من الدراسة كل ما يتعلق بتفسير تلك النتائج والمؤشرات العامة .

جـــدول رقم (٢)
توزيع الحالات الجانحة والمعرضة للانحراف
حسب الجنسية عن عام ١٩٨٧ ن= ١٨٩١

| الجنسية | عدد الحالات المخالفة | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| كويتـــي | ١١٤٧ | ٪٦٠,٧ |
| غير كويتي | ٧٤٤ | ٪٣٩,٣ |
| المجـمـوع | ١٨٩١ | ٪١٠٠ |

وبمقارنة نتائج هذا الجدول مع النتائج التي استخلصها (السعد ١٩٨٥) في دراسته عن رعاية الأحداث بالكويت نجده يذكر «إذا القينا نظرة على احصائية سنة ١٩٨٤ في القضايا التي ارتكبها الأحداث خلال هذه السنة فإنها لا تعطينا الحجم الحقيقي لمشكلة الأحداث ولكنها سوف تلقي الضوء ولو بشكل تقريبي على حجم المشكلة ، فبمطالعة الاحصائية نجد ان مشكلة انحراف الأحداث هي مشكلة كويتية بالدرجة الأولى . فمعظم المتهمين الأحداث في هذه القضايا نجد انهم كويتيون ويشكلون نسبة عالية وكبيرة جدا تصل الى ٥٢,١٪ من مجموع عدد المتهمين في قضايا الأحداث» (٨) .

**ثالثا : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) حسب النوع :**

يوضح الجدول رقم (٣) توزيع الحالات الجانحة حسب النوع وهو يعطي مؤشرا واضحا ان نسبة الذكور بطبيعة الحال أكبر بكثير جدا من الاناث حيث بلغت نسبتهم ٩٥,٧٪ من اجمالي الحالات المنحرفة بينما بلغت نسبة الاناث ٤,٣٪ من اجمالي الحالات وان كان العدد الخام ٨١ حالة من الاناث عددا لا يستهان به بالنسبة لدولة الكويت عند تحديد حجم المشكلة .

(٨) محمد السعد ، مرجع سابق ، ص ٢٣ ـ ٢٣٥

جـــدول رقم (٣)
توزيع الحالات الجانحة والمعرضة للانحراف
حسب النوع عن عام ١٩٨٧ ن= ١٨٩١

| النـــوع | عدد الحالات المخالفة | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ذكـور | ١٨١٠ | ٪٩٥,٧ |
| انـــاث | ٨١ | ٪٤,٣ |
| المجموع | ١٨٩١ | ٪١٠٠ |

وبمراجعة دراسة (السعد ١٩٨٥) نجده يؤكد «كما نلاحظ بمطالعة الاحصائية ان معظم القضايا التي ارتكبها الاحداث خلال عام ١٩٨٤ ارتكبها الأحداث الذكور . فقد شكلت نسبة قضايا الذكور ٩٣,٣٪ من مجموع القضايا الكلي للأحداث[٩] .

**رابعا : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) حسب المرحلة التعليمية :**

يوضح الجدول رقم (٤) توزيع الحالات الجانحة حسب المرحلة التعليمية في دولة الكويت حيث يتضح ان ٥٣,٧٪ من اجمالي حالات الانحراف في المرحلة الثانوية ، فالمرحلة المتوسطة بنسبة ٤٠٪ ثم المرحلة الابتدائية بنسبة ٥,٧٪ فالمعاهد بنسبة قليلة جدا ٠,٦٪ من اجمالي عدد الحالات الجانحة والبالغ عددها ١٨٩١ حالة عن عام ١٩٨٧ .

(٩) محمد السعد ، مرجع سابق ، ص ٢٣٥ .

جـــدول رقـــم (٤)
توزيع الحالات الجانحة والمعرضة للانحراف
حسب المرحلة التعليمية عن عام ١٩٨٧

| المرحلة | عدد الحالات المخالفة | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ابتدائي | ١٠٨ | ٪ ٥,٧ |
| متوسـط | ٧٥٧ | ٪٤٠ |
| ثـانوي | ١٠١٥ | ٪٥٣,٧ |
| معـــاهد | ١١ | ٪ ٠,٦ |
| المجموع | ١٨٩١ | ٪ ١٠٠ |

وبمقارنة هذا الجدول بدراسة (محمد السعد ١٩٨٥) نجد انه يذكر «من الملاحظ بمطالعة الاحصائية ان معظم الجرائم التي تم ارتكابها من قبل الأحداث الذين تتراوح اعمارهم بين ١٥ ـ ١٨ سنة . وهذه السن الحرجة في حياة الفرد التي تسمى بسن المراهقة وهي من أخطر المراحل في حياة الفرد الحدث والتي تحتاج للرعاية الكافية والتوجيه السليم من قبل ولي امره وأسرته حتى لا يصبح عرضة للانحراف[١٠]» .

كذلك نرى انه باستعراض نتائج جدول رقم (٤) ان عدد الحالات المخالفة في المرحلة المتوسطة بلغ ٧٥٧ حالة بنسبة ٤٠٪ . كما سبق أن أوضحنا . وهذه المؤشرات تعتبر بالغة الخطورة حيث نجد ان اعمار هؤلاء الأحداث يتراوح ما بين العاشرة والرابعة عشرة وهي سن حرجة جدا . كذلك لأنها في البداية لازمة الهوية[١١] .

**خامسا : توزيع الحالات المخالفة (الجانحة والمعرضة للانحراف) حسب نوع الفعل الجانح :**

يوضح الجدول رقم (٥) توزيع الحالات الجانحة حسب نوع الفعل الجانح بدولة الكويت عن عام ١٩٨٧ والتي وردت عن طريق شرطة الأحداث لادارة الخدمة الاجتماعية المدرسية بوزارة التربية حيث نرى ان أكبر نسبة في الجرائم المرورية وهي تمثل ٤٣,٢٪ من اجمالي الحالات تليها المشاجرات بنسبة ١٧,٥٪ وبقية الجرائم موزعة في الجدول رقم (٥) بنسبها المئوية .

---

(١٠) محمد السعد ، مرجع سابق ، ص ٢٣٥ .

(١١) عزت حجازي ، **الشباب العربي ومشكلاته** ، عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٨٥ ص ٣٠ ـ ٣٤ .

جـــدول رقم (٥)
توزيع الحالات الجانحة والمعرضة للانحراف حسب نوع الفعل الجانح عن عام ١٩٨٧
ن = ١٨٩١

| نوع الفعل الجانح | عدد الحالات المخالفة | النســبة |
|---|---|---|
| مشـــاجرة | ٣٣١ | ٪١٧,٥ |
| مخالفة قانون الاقامة | ٣٦ | ٪١,٩ |
| قيادة مركبة بدون رخصة | ٨١٦ | ٪٤٣,٢ |
| سوء استعمال الهاتف | ٧٠ | ٪٣,٧ |
| هتك عرض | ٦١ | ٪٣,٢ |
| ســـرقة | ٣٠٠ | ٪١٥,٨ |
| مخالفة قانون البلدية | ١٩ | ٪١,٠ |
| تصـــادم | ١٨ | ٪١,٠ |
| تهريب جمـــركي | ٥ | ٪٠,٣ |
| إصـــابة | ١٢٧ | ٪٦,٧ |
| نصب واحتيـــال | ١١ | ٪٠,٦ |
| خطـــف | ٤ | ٪٠,٢ |
| ســـكر | ١٢ | ٪٠,٦ |
| قتل عن طريق الخطأ | ٥ | ٪٠,٣ |
| اتلاف مال الغير | ٥٦ | ٪٣,٠ |
| تناول حبوب مع ديتول | — | — |
| اشـــعال حريق | ٦ | ٪٠,٣ |
| هـــروب | ١٣ | ٪٠,٧ |
| محاولة انتحـار | ١ | ٪٠,٥ |
| المجمـــوع | ١٨٩١ | ٪١٠٠ |

وبمقارنة نتائج الجدول رقم (٥) بدراسة (محمد السعد ١٩٨٥) نجد أنه يذكر «كما يلاحظ من خلال القضايا التي ترد الينا بإدارة شرطة الأحداث ان هناك ظاهرة جديدة بدأت تظهر في قضايا الأحداث ، ومع ظاهرة العنف نجد ان هذه الظاهرة تأخذ مثلا في قضايا المرور طابع المطاردات بين الأحداث ورجال الأمن أو قيادة السيارة برغونة وتشفيط وحركات بهلوانية أو بسرعة فائقة»[١٢] .

ويذكر كذلك «كما نلاحظ من خلال جرائم الأحداث التي ترد الى الادارة ان معظمها قضايا ومخالفات مرورية حيث بلغت نسبة هذا النوع من القضايا ٨٢,٦٪ من عدد القضايا المرورية .. وهذا النوع شكل خلال عام ١٩٨٤ أكبر عدد للجرائم التي ارتكبها الأحداث[١٣] .

---

(١٢) محمد السعد ، مرجع سابق ، ص ٢٣٦ .
(١٣) نفس المرجع ص ٢٣٦ .

نخلص من العرض المتقدم السابق بأن حجم المشكلة في دولة الكويت من الناحية الاحصائية الرسمية كبير ، ناهيك عن الحالات غير المعروفة والتي لم تثبت في محاضر الشرطة الرسمية . بالاضافة الى ذلك نجد تشابها كبيرا رغم اختلاف الاعداد في احصائيات عام ١٩٨٤ واحصائية عام ١٩٨٧ التي قمنا باستعراضها وبالتالي فإن ذلك كان أكبر البواعث لدراستنا لكي تصف وتشخص وتحلل الوضع الراهن للمشكلة ، لما فيه من خطورة كبيرة ولما يلاحظ فيه من تكرار النسب الغالبة لنوعية الفعل الجانح ولنوع مرتكب الفعل وجنسيته وسنه ومنطقته ولا شك ان ذلك سوف يكون له الوزن الكبير في الدراسة المتاحة بين أيدينا .

## الفصـــل الثـــاني
## الاطـار النظـري للدراســـة
## Theoretical Frame Work

**تمهـــيد :**

يشتمل هذا الفصل من الدراسة على عرض عام لأهم الدراسات السابقة في موضوع انحراف الأحداث بدولة الكويت وذلك من خلال عرض لنتائج تلك الدراسات بطريقة تحليلية نقدية لأهم مؤشراتها ومدى اسهام هذه الدراسة في تدعيم بعض من تلك الدراسات أو التحفظ على البعض الآخر منها .. ويجب أن يكون مفهوما «ان عرضنا سوف يتم بالطريقة القصصية وليس بالطريقة القائمة على الحصر فقط» (١٤) .

بالاضافة الى ذلك ينبغي أن يكون معروفا ايضا اننا سوف نقصر عرضنا على االدراسات التي أجريت في المجتمع الكويتي والتي استطعنا أن نسترجع وثقائها من المكتبات ودور النشر حسب ما استطعنا الالمام به .

ثم ينتهي هذا الفصل في جزئه الثاني بعرض لأهم النظريات التي سوف تكون موجهة لنا ومرشدا في تحليلنا لنتائج دراستنا الميدانية وذلك على الوجه التالي بيانه :

**الدراسات السابقة :**

ان موضوع جناح الأحداث من الموضوعات التي حظيت بإهتمام الكثيرين من رجال علم الاجتماع وعلم النفس والخدمة الاجتماعية والتربية والقانون وغيرهم من المختصين في العلوم الانسانية والاجتماعية وهو من الموضوعات التي درسها الكثيرون في المجتمع الكويتي المعاصر وبصفة خاصة منذ الستينات من هذا القرن .

وبإستعراضنا للدراسات التي أمكن الحصول عليها والاطلاع على نتائجها بالطريقة التي أوضحناها في مقدمة هذا الفصل ، فإننا نجد ان هناك بعض البحوث الاستطلاعية التي أجريت من قبل بعض الهيئات الرسمية في دولة الكويت ، وذلك انسجاما مع توصيات الأمم المتحدة المعلنة بقرارات من المجلس الاقتصادي الاجتماعي والتي تؤكد على ضرورة أن تكون معالجة موضوعات الوقاية من الجريمة والانحراف جزءا لا يتجزأ من التخطيط الاقتصادي والاجتماعي الشامل للدولة .

ومن هذه البحوث تلك الدراسة التي قام بها مجلس التخطيط بالكويت عن ظاهرة جناح الأحداث عام (١٩٧٤)(١٥) .

---

(١٤) Phillibcr, S. Schwab R. and Sloss "Social Research" F.E. Peacock Publishers, Inc, Itosca, Illionois, U.S.A. P 26.

(١٥) مجلس التخطيط بالكويت ، **دراسة استطلاعية عن ظاهرة الأحداث في الكويت** ، ١٩٧٤ ، (غير منشورة) .

وتهدف الدراسة الى التعرف على بعض الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والنفسية بجناح الأحداث في الكويت . ومن أهم النتائج والتوصيات التطبيقية لها ما يلي :

١ ـ إن معظم الأحداث الجانحين من تلاميذ المدارس الهاربين من مدارسهم والمتعثرين في دراستهم ، لذا توصي الدراسة بضرورة العناية بالتلاميذ الهاربين من مدارسهم والمتأخرين دراسيا وبحث ظروفهم النفسية والاجتاعية وتوجيه كبار السن والمتعثرين في دراستهم الى التأهيل المهني .

٢ ـ إن نسبة كبيرة من الأحداث الجانحين يرتكبون جرائمهم بتشجيع أو بمساعدة الأقران وإن هناك تفاعلا بين جماعات الأحداث وإن معظم هذه الجماعات تتكون من أحداث كويتيين وغير كويتيين . لذا توصي الدراسة بضرورة العناية بوقاية الصغار ـ كويتيين وغير كويتيين ـ حتى لا يكون اهمال الحدث غير الكويتي سببا في انحراف الكويتي .

٣ ـ إن نسبة كبيرة من الأحداث الجانحين يأتون من أسرة كبيرة الحجم محدودة الدخل أو فقيرة متخلفة ثقافيا . ولوحظ إن اخطار التربية واضحة في أسر هؤلاء . وتوصي الدراسة بانشاء مراكز للتوجيه الأسري في المناطق النامية والحديثة والمناطق المزدحمة .

٤ ـ إن نسبة لابأس بها من الأحداث يحكم عليهم بالسجن في سجن الأحداث ـ في الجنح والجنايات ـ لمدد قصيرة أو طويلة ـ وتوصي الدراسة بضرورة تعديل سلوكهم واتجاهاتهم نحو المجتمع .

وفي الحقيقة ان هذه الدراسة قد تناولت بعدا واحدا فقط من أبعاد الظاهرة ولم تتناول مثلا الأبعاد الاجتماعية والأسرية بصفة خاصة مثل الدراسة التي قامت بها الامانة العامة لمجلس الوزراء عن الأسرة وانحراف الأحداث في الكويت[١٦] والتي سوف نتناولها في موضع آخر من دراستنا .

ونرى كذلك دراسة اخرى لصلاح عبدالمتعال (١٩٧٧)[١٧] وهي تهدف الى التعرف على الوضع الراهن في مؤسسة دار التربية للشباب التابعة لادارة الرعاية الاجتماعية بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل ، وبالتالي فإنها تسعى الى تقويم الخدمات وأوجه الرعاية التي توفرها المؤسسة للأحداث ، وأخيرا تقديم الاقتراحات والتوصيات لتطوير وتحسين الامكانات المتوفرة بها حاليا من الناحيتين المادية والبشرية .

ومن أهم التوصيات التي انتهت إليها هذه الدراسة :

١ ـ الاسراع في اصدار قانون الأحداث بعد توفر المباني اللازمة والتجهيزات التي يتطلبها .

---

(١٦) نبيل محمود الخطيب ، فيصل المجرن ، ورفيق محمد مبارك : **الأسرة وانحراف الاحداث** ، الأمانة العامة لمجلس الوزراء ، ادارة البحوث الاجتماعية والجنائية ، دولة الكويت ١٩٨١ .

(١٧) صلاح عبدالمتعال ، **"دراسة استطلاعية للوضع الراهن في مؤسسة دار التربية للشباب"** ، إدارة البحوث الاجتماعية بالكويت ١٩٧٧ ، ص ١٢ ـ ١٨ .

٢ ـ وضع نظام اداري واضح للمؤسسة تحدد فيه الواجبات والاختصاصات ووضع نظام داخلي بها .
٣ ـ تشجيع الشباب الكويتي المؤهل للعمل بمجال خدمة الأحداث .
٤ ـ انتداب أحد الوعاظ الدينيين من وزارة الأوقاف للعمل على وعظ الأحداث وارشادهم في المؤسسة .
٥ ـ بذل جهود جادة للاهتمام بالهوايات والنشاط لشغل أوقات فراغ الأحداث .
٦ ـ ضرورة تحميل الحدث داخل المؤسسة مسئولية أفعاله واتباع اسلوب الثواب والعقاب .
٧ ـ التشدد في ضبط الهاربين من المؤسسة وملاحقتهم في حالة تغيبهم عنها .
٨ ـ ضرورة الاهتمام والتركيز على الرعاية المهنية داخل المؤسسة لما تمثله هذه الرعاية من أهمية قصوى في اصلاح الأحداث واستثمار أوقاتهم وذلك بانشاء الورش المناسبة وتوفير احتياجاتهم .

كما ركزت الدراسة على جانب الخدمات التي يجب أن تؤديها المؤسسات المختلفة والتابعة لوزارة الشئون الاجتماعية ولم تقدم عرضا ببيان المشكلة وحجمها وخطورتها في الفترة التي أجريت بها ، كذلك لم تقدم تحليلا للظروف والعوامل المختلفة المؤدية للانحراف وسبل الوقاية منه بالطرق والأساليب العلمية مثلما اشارت الدراسة الخاصة بمجلس الوزراء التي تمت في عام ١٩٨١ والتي استطاعت قدر الامكان تغطية البعد السابق عرضه بطريقة تحليلية هدفت منها الى التعرف على العوامل والظروف الاسرية والبيئية التي تساهم في انحراف الأحداث وذلك للإفادة منها في اتخاذ التدابير والاجراءات الوقائية والعلاجية التي تساعد في الحد من هذه المشكلة .

ومن بين التوصيات التي انتهت اليها دراسة الامانة العامة لمجلس الوزراء ما يلي :

١ ـ الاكتشاف المبكر لحالات الانحراف بين طلبة المدارس والعمل على ترشيدها واعادة توازنها الاجتماعي بكافة الوسائل الممكنة وذلك بالتعاون بين المدرسة والأسرة وسائر المؤسسات المعنية ، التربوية والترفيهية والرياضية والاعلامية وغيرها .
٢ ـ مراعاة عدم فصل الحدث المتهم من المدرسة قبل ادانته قضائيا وصدور حكم بإيداعه احدى المؤسسات الرعائية أو العقابية .
٣ ـ ضرورة انشاء مراكز للتدريب والتأهيل المهني ملحقة بالمؤسسات الرعائية أو العقابية ، تضم بعض الورش التي تتلاءم وميول الأحداث من جهة واحتياجات سوق العمل من جهة أخرى .
٤ ـ العمل على وضع اتفاقية عربية ، سواء كانت على مستوى الخليج العربي أو على مستوى جميع الدول العربية . يتم بموجبها التنسيق وتبادل المعلومات عن الأحداث المنحرفين بحيث يمكن متابعة رعايتهم في بلدانهم الأصلية .

وفي رأينا ان هذه الدراسة قد أمكنها تغطية نقاط الضعف والقصور في الدراستين السابق عرضهما . إلا أن البعد الاجتماعي الثقافي لظاهرة الانحراف لم يظهر ، بالاضافة الى أن تحليل العوامل الأسرية قد اكتفى بإيجاد العلاقات التي استخدمت معامل (كا٢) بطريقة وصفية فقط ولم تعرض تحليلا احصائيا كميا لمتغيرات الدراسة ، والذي سوف يكون محور اهتمامنا في الدراسة المتاحة حاليا .

وفي مجال العلاج من ظاهرة جناح الأحداث في الكويت نجد بحثاً على جانب كبير من الأهمية في إعطائه البعد التحليلي لظاهرة الجناح وفي وقوفه على الاسباب الاجتماعية والنفسية لظاهرة انحراف الصغار .. ذلك البحث الذي قامت به وزارة الشئون الاجتماعية حيث يذكر (عبدالله غلوم وعزت اسماعيل)[١٨] .

«ويستهدف البحث الوقوف على طبيعة انحراف الأحداث في الكويت ، وعلى العوامل المسببة له ، وصولا الى حلول وأساليب علاجية نابعة من مقتضيات البيئة المحلية» .

ومن أهم التوصيات التي اقترحها البحث الآتي :

١ ـ توجيه البرامج الوقائية والعلاجية والبنائية بصدد انحراف الأحداث الى البيئات الثلاث المسئولة عن الحدث وهي : المنزل ، المدرسة ، والمجتمع الخارجي .

٢ ـ اصدار التشريعات الاجتماعية التي يمكن عن طريقها رفع المستويات الاقتصادية للأسرة مثل : تزويد الأسرة بالمسكن المناسب ، رفع قيمة المساعدات الاجتماعية بحيث لا تمثل الحد الأدنى للمطالب المعيشية فقط ، رفع أجور ومرتبات الفئات الدنيا من المستخدمين والعمال لتكون كافية لمقابلة الاحتياجات المعيشية ، ومناسبة لتهيئة ظروف أفضل لتنشئة الابناء .

٣ ـ برامج الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الأسرة والطفولة يمكن أن تسهم في رفع مستوى الأسرة وحل مشاكلها وحمايتها من التفكك والانهيار ، ويعاون في ذلك وسائل الاعلام المختلفة وكذلك عن طريق الندوات والاجتماعات أو ما شابه ذلك .

٤ ـ العمل على توطيد العلاقة بين التلميذ ومدرسيه ، وبين المدرسة والأسرة وتوكيد الدور الذي يلعبه الاخصائي الاجتماعي في المدرسة في هذا المجال .

٥ ـ تخطيط البرامج الوقائية البناءة ، لجماعة الرفاق للحدث في الشارع أو الحي .

٦ ـ توجيه الجهود لتنظيم وقت الفراغ للحدث تحت نوع من الاشراف والتوجيه الاجتماعي بالتعاون مع الأندية ومؤسسات شغل وقت الفراغ .

٧ ـ اعداد البحوث والدراسات الاجتماعية التي يمكن من واقعها التعرف على طبيعة المشكلات والحقائق المتعلقة بكل من الأسرة والمجتمع .

٨ ـ نقل تبعية المؤسسة العاملة في ميدان اصلاح الأحداث من وزارة الداخلية والأمن العام الى وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ، وبالتالي بدء الانتقال بالحدث الجانح من مرحلة العقاب الى مرحلة الرعاية والخدمة الاجتماعية[١٩] .

ـ وهناك دراسة علمية رائدة حاولت ربط بعض عوامل الجناح بعمليات التغيير الإجتماعي التي تعرض لها المجتمع الكويتي خلال الربع قرن الأخير .

---

(١٨) عبدالله غلوم حسين ، عزت سيد اسماعيل ، **السلوك المنحرف للأبناء** ، وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ، ١٩٨٣ .
(١٩) المرجع السابق ، ص ١٦ .

ففي دراسة مسحية إحصائية قامت بها ( مى العيسى )[٢٠] بتحليل بعض المتغيرات النوعية في علاقات الأفرادالإجتماعية التي أفرزتها بعض التغيرات الديموجرافية والإجتماعية والإقتصادية التي تعرض لها مجتمع الكويت مثل مضاعفة حجم السكان ، وزيادة نسبة السكان غير الكويتيين عن الكويتيين ، وارتفاع نسبة الذكور عن الإناث ، وزيادة حجم المعاملات والأنشطة الإقتصادية ، والتباين الكبير في دخول الأفراد ، واتساع البعد الاجتماعي بين الأفراد وبين الجماعات ، وهي كلها من الموضوعات التي أدت إلى تنوع كبير في العلاقات الإجتماعية بين الأفراد وابتعادهاالكبير عن محور الروابط القرابية التي كانت تحكمها ، وكذلك ظهور الروابط الطبقية والمهنية المستحدثة ، إلى جانب بعض الروابط القرابية التقليدية التي ظلت سائدة [٢١] .

- وترى الباحثة كما يذكر ( الدوري ١٩٨٥ ) [٢٢] إن غياب ظهور الجناح بمعناه الرسمي يرجع إلى غياب الإحصائيات الرسمية حتى منتصف القرن الحالي وإلى غياب التشريعات الخاصة برعاية الأحداث وانعدام بعض المؤسسات الأخرى التي تعمل في ميدان الضبط الإجتماعي الرسمي في ميدان جناح الأحداث كشرطة الأحداث ، ونيابة الأحداث ، ومحاكم الأحداث . وتعتقد الباحثة أن مثل هذا الغياب الرسمي الكامل لجناح الأحداث لم يمنع من وجود بعض الأنماط السلوكية الجانحة لدى الأطفال .

وعلى العموم يمكن إبراز نتائج هذه الدراسة على النحو التالي :

١ - أن التفكك الأسري كان نتيجة إنخفاض دخل رب الأسرة ومصحوبا بعامل واحد أو أكثر من العوامل الأخرى المرتبطة بحالة الأسرة ، كحجم الأسرة ، وانخفاض المستوى التعليمي للأبوين ، وتعدد الزوجات ، وانفصال الزوجين .

٢ - وأن أكثر من (٦٢٪) من الأحداث والنزلاء بمؤسسة التربية للشباب ينتمون إلى أسر لا يزيد دخلها الشهري عن (١٥٠) دينارا وهم ينحدرون من أسر يزيد عدد أفرادها عن ثمانية أشخاص ، وأن (٦٥٪) من آبائهم أميّون و (٨٨٪) من أمهاتهم أميّات .

٣ - عدم توفر وسائل الترويح السليم لاستثمار وقت فراغ الأحداث وإشباع حاجاتهم وهواياتهم عموما وانعدام الإشراف الأسري والإجتماعي على بعض الوسائل الترفيهية المتيسرة .

٤ - تذبذب سلوك الحدث نتيجة إختلال أو تناقض معايير الأسرة ذاتها مع معايير المجتمع الكويتي وبوجه خاص تلك الأسر الكويتية المتجنسة .

---

٢٠ - مى يوسف العيسى القناعي ،**دراسة خاصة عن عوامل جنوح الأحداث في الكويت** ، منشورات المنظمة الدولية العربية للدفاع الإجتماعي ، العدد (٥٢) الجزء الثاني ، بغداد ، ١٩٧٤

٢١ - المرجع السابق ، ص ١٨

٢٢ - عدنان الدوري ، مرجع سابق ص ٢٩٧

٥ ـ إرتفاع نسبة الذكور في المرحلة العمرية ( ١٥ ـ ٤٥ سنة ) نتيجة الهجرة إلى الكويت الأمر الذي يتيح للحدث فرصة أكبر للإختلاط بمن يكبرونه سنا سيما أولئك الذين يهربون من بيوتهم أو مدارسهم[٢٣] .

ـ ونجد أيضا مجموعة أخرى من الدراسات في المجتمع الكويتي المعاصر نذكر منها الدراسة التي قامت بها ( لطيفة الرجيب ١٩٨٧ )[٢٤] والتي كان من أهم توصياتها ما يلي :

١ ـ إعداد برامج وقائية فعالّة لمواجهة الجريمة والجنوح في إطار خطة التنمية ، لأن في ذلك حماية للمجتمع من إستنزاف موارده البشرية التي يدخرها للبناء والتنمية .

٢ ـ مراقبة المواد الإعلامية بصورها المختلفة .

٣ ـ الإهتمام بالبحوث والدراسات الإجتماعية والنفسية في مجال الجريمة والجنوح .

٤ ـ توعية المواطنين بمبادىء وأصول التربية .

٥ ـ الإهتمام بالمدارس ومؤسسات رعاية الأحداث بصورة ملائمة .

ولعل هذه التوصيات في إطار توصيات أخرى أكثر شمولا إنفردت بها الدراسة والتي تعتبر في رأينا من الدراسات العلمية الجادة في هذا الموضوع والتي حاولت فيها الدارسة أن تربط بين الوقاية والعلاج من ظاهرة جناح الأحداث وبين خطط التنمية الإجتماعية والإقتصادية في الدولة ... ولعل ذلك الإتجاه من الإتجاهات الحديثة في مجالات الرعاية الإجتماعية عموما ورعاية الأحداث بصفة خاصة[٢٥] .

ونجد أيضا دراسة (محمد جبر الفهد ١٩٨٦)[٢٦] وهي دراسة عن تقييم قانون الأحداث بالكويت .

وفيما يتعلق بالتوصيات ضيقة النطاق فتشير إلى المهمات التنظيمية المحددة التي ينبغي إنجازها . ولو أخذنا مهمة الشرطة على سبيل المثال فإنه في حين يبدو أن المهمة الرئيسية للشرطة هي التدخل المبدئي والإتصال بالأحداث ، إلا أن مهمة الشرطة ودورها محدودان . وفي ظل هذا القانون تتولى الشرطة مهمة نقل الحدث بهدف محاكمته .

إن الشرطة ، كأحد الأجزاء المكونة للنظام القضائي للأحداث تبدو الأكثر عزلة ومحدودية من ناحية قدرتها على التدخل في شئون الأحداث ، ولما كانت الشرطة هي أول شكل من أشكال السلطة التي يتصل بها الحدث ، فإن قدرتها على مساندة الحدث وتولي مهمة التقييم المبدئي للموقف أمر ملحّ .

---

(٢٣) ـ مى القناعى ، مرجع سابق ، ص ٢٠ ـ ٢٣

(٢٤) ـ لطيفة الرجيب **جنوح الأحداث في مجتمع سريع التغير** دراسة بين التغير الإجتماعي في محيط الأسرة الكويتية وجنوح الأحداث في المجتمع الكويتي ، كلية الآداب ، جامعة المنيا ، رسالة دكتوراة ١٩٨٧

(٢٥) ـ المرجع السابق ، ص ١٣٢ ـ ١٦٥

(٢٦) ـ محمد جبر الفهد ،**تقييم قانون الأحداث بالكويت** ، وزارة الداخلية ، إدارة البحوث والدراسات ، دولة الكويت ١٩٨٦

ومن كل هذه المؤشرات تشعر الشرطة بصفة عامة بأنه ليست لديها المهارات التعليمية الكافية لتلبيةحاجات الأحداث بالشكل الملائم[٢٧] .

كما إنها ترى « فيما يتعلق بمحكمة الأحداث ، فيبدو أن القاضي يتصرف كنائب عن أب الحدث ، ولما كان الهدف من النظام القضائي للأحداث يتمثل في الإصلاح ومنع جنوح الحدث في المستقبل ، فإن من الضروري للقاضي أن يفهم أهمية الطب النفسي والإختبارات النفسية والتعليمية والمهنية كما لا بد له من التأثر بتوصيات الأخصائيين الإجتماعيين الذين يقومون بإجراء الإختبارات على الأحداث» [٢٨] .

وترى أيضا «وينبغى للمحكمة الحرص في إدارة القضاء ، وفي كافة القضايا يتوجب عليها أن تعمل على أساس مبدأ «أقل البدائل شدة» إضافة إلى ذلك فلا بد من حماية حقوق الحدث في مقابل التدخل في شئونه» .

أخيرا ، يبدو أنه في ظل هذا النظام ، لا تستطيع المحكمة أن تؤدي دور من يقوم بتوجيه التهمة ، ولكن منهج التحقيق سيساعدها في توفير الرعاية والعلاج للحدث .

وفيما يتعلق بالمؤسسات الإجتماعية ، فإن هناك حاجة إلى التنسيق بينها وبين النظم الفرعية الممتدة في المجتمع مثل المدارس والأسرة والمسجد .. ويتمثل الهدف الأساسي لمؤسسات الرعاية الإجتماعية في توفير الحماية للأحداث وتنظيم البرامج التي من شأنها إعادة دمج الحدث في خلية المجتمع . كما لا بد من متابعة هذه الأهداف بحرص ، ذلك أن هذه المؤسسات لها الأثر الأكبر على الحدث .

ومن إجل أن تتوفر للمؤسسات الإجتماعية سبل النجاح في أداء دورها ، لابد أن يكون لدى الإخصائيين الإجتماعيين إحساس بالإلتزام نحو مهمتهم والقدرة على تأكيد التعاون ليس مع الحدث نفسه فحسب بل أيضا مع أنداده وأسرته ومدرسته ومجتمعه .

وفي النهاية فهي تؤكد أن مجتمع الشرق الأوسط لا يستطيع أن يعتمد على البحوث الغربية لأنها لا تتوافق مع قيم ذلك المجتمع وثقافته ومعتقداته وتقاليده ، ومن الأهمية البالغة في هذا الصدد تلك الحاجة الماسة إلى توجيه عامة الناس وتوعيتهم بأسباب الجناح ، ومن أجل خلق مناخ إجتماعي جيد لحماية الأحداث ، فلا بد من إرشاد الأسر بأسباب وعوامل النجاح ، ولتحقيق هذا الهدف يمكن عقد الندوات والحلقات الدراسية ، إضافة إلى ذلك ، ومن أجل تحقيق فهم أفضل لدى الآباء حول طبيعة الأحداث ، فلا بد من إتاحة فرص التعليم العام من خلال وسائل الاعلام مثل الراديو والتلفزيون والصحف والمجلات أو من خلال مجموعة منتخبة من الأفراد مثل المدرسين أو الإخصائيين الإجتماعيين وضباط الافراج تحت المراقبة[٢٩] .

---

٢٧ ـ المرجع السابق ص ١٠٩
٢٨ ـ المرجع السابق ص ١١٢
٢٩ ـ المرجع السابق ص ١١٢

إن كافة المؤشرات تدل على أن هذا القانون أداة فعالة ، إذا تم إستخدامه بشكل سليم من قبل المجتمع ، هذا ومن الضروري القيام بإعادة تقييم النظام القضائي الجديد للأحداث بعد أن مضى على سريان مفعوله ستة وثلاثون شهرا . وحينذاك ، يمكن للمرء القيام بتقييم للقانون وبتقدير ملاءمته الفعلية للمجتمع الكويتي[٣٠] .

- وفي إطار ما سبق عرضه نجد أن دراستنا الحالية سوف تحاول قدر الإمكان الإستفادة من نتائج تلك الدراسات السابقة عند قيامها بتحليل نتائج الدراسة الميدانية(*) .

ولسوف نحاول أيضا ربط العوامل الإجتماعية مجتمعة في إطار تحليل إحصائي متقدم يشتمل على إستخدام معامل الإنحدار المتعدد في معرفة التأثير الجمعي Joint Effect على متغير الجنوح وهو المتغير التابع في تلك الدراسة ... كما إنها سوف تحاول إستخدام إسلوب الإنحدار المتعدد التدرجي Step Nise Regression بترتيب المتغيرات المستقلة حسب أهميتها في التأثير على المتغير التابع(**) .

**أهم النظريات المستخدمة في التفسير والتحليل :**

سوف نوضح في هذا الجزء لمحة مختصرة عن أهم النظريات الموجودة في مجال إنحراف الأحداث والتي سوف تكون موجهة لنا في عملية تفسير النتائج على الوجه التالي :

**١ - نظرية التحليل النفسي :**

سلطت هذه النظرية أضواء أساسية على دوافع سلوك الجانح ، وساعدت على فهم تركيب شخصية العديد من الجانحين ، مما أسهم في وضع خطط تربوية وعلاجية ملائمة حيث كانت الأساليب التربوية التقليدية القائمة على مبدأ الثواب والعقاب أو التربية الخلقية العادية والإعداد المهني تفشل ، وتقوم مدرسة التحليل النفسي على فكرة الحتمية السلوكية أو الحسية السلوكية . وهذا معناه أن كل ظاهرة سلوكية تنشأ عن أسباب ومقدمات حدثت في حياة الفرد السابقة ، ولذلك فإن السلوك النهائي هو النتيجة الحتمية للسبب الذي كان وراءه ، وقد أرجع الطبيب النمساوي « سيجموند فرويد » - مؤسس هذه المدرسة - السلوك الشاذ إلى تلك الصراعات ، التي تحدث بين القوى الشعورية من جانب ، وبين القوى اللاشعورية من الجانب الآخر[٣١] .

وتقوم فكرة التحليل النفسي على تحليل مكونات اللاشعور ، ومدى توجيهه للسلوك الإنساني وهي تؤكد ، بوجه خاص ، على مرحلة الطفولة الأولى ، كأساس في تطور شخصية الفرد بوجه عام ، ورغم أن «فرويد» عني بموضوع الغرائز والدوافع الفطرية ، إلا أنه إهتم بوجه خاص بالغريزة الجنسية ، حيث بسط مفهومها وعالج مراحل تطورها ، وأبرز أهميتها في دراسة الشخصية .

---

(٣٠) - المرجع السابق ص ١١٢

(*) أنظر الفصل الثالث من هذه الدراسة

(**) أنظر الفصل الرابع من هذه الدراسة

(٣١) - عزت راجح ، **أصول علم النفس** ، الدار القومية للطباعة والنشر ، القاهرة ١٩٦٣ ، ص ٣٧

ويمكن القول أن الشخصية وتطورها هي محور إهتمام المدرسة التحليلية ، ذلك أن «فرويد» ميز بين ثلاثة تنظيمات في تكوين الشخصية[٣٢] وهي :

التنظيم الأول : الهو ويشتمل على الدوافع الفطرية الأولية ، التي تمثل طبيعة الإنسان الحيوانية وهي دوافع فطرية لا شعورية ، تتصل بميراث النوع ولا صلة لها بالعالم الواقعي الذي يتمثل بالقيم الأخلاقية ، والمعايير الإجتماعية والثقافية ، وهي لذلك دوافع قوية ، تستلزم الإرضاء والإشباع ، دون قيد أو شرط ، فإن إستعصى على النفس إرضاؤها في الواقع ، عمد الفرد إلى إرضائها في الخيال .

أما الثاني : فيمثل الجانب الواقعي ، أو الجانب الشعوري ، أو الجانب الإرادي أو الجانب الإدراكي ، الذي يتكون من خلال إتصال الطفل بعناصر العالم الخارجي الذي يحيط به ، ويدعوه «فرويد» بالأنا Ego وهو الذي يمثل مركز الإدراك ، والذي يشرف إشرافا مباشرا على السلوك الإرادي ، وذلك لأن وظيفة الأنا التوفيق بين مطالب الهو من جهة ، وبين متطلبات الواقع الخارجي من الجهة الأخرى . وبذلك تكون الأنا أداة التكيف للبيئة ، وأداة تطبيع السلوك تطبيعا إجتماعيا .

أما النوع الثالث من التنظيمات والذي يطلق عليه «فرويد» بالأنا العليا Super Ego تشتمل على مجموعة القيم ، والمعايير ، والمعتقدات والمبادىء الأخلاقية ، التي تتكون لدى الفرد في سن مبكرة ، نتيجة تعرضه لأوامر الوالدين ونواهيهما ، وكل ما يتصل بمفاهيمهما ، حول موضوعات الخير والشر ، والخطأ والصواب ، والحق والباطل ، والعدل والظلم .. فهو إذن يمثل تلك السلطة الداخلية ، التي تتكون لدى الفرد لتقوم مقام سلطة الأبوين في غيابهما ،وهي سلطة تقوم بالرقابة النفسية على نشاط كل من التنظيمين الآخرين للشخصية[٣٣] .

ولا بد لنا من أن نتوقع حدوث صراع بين مطالب (الهو) الغريزية ورغبتها في الإشباع المباشر ، وبين (الأنا العليا) التي لا ترضى عن هذه الرغبات وتنكرها .

وتقف الانا فى الوسط محاولة أن تقوم بوظيفة التنسيق بين هذه المطالب ، فهى تمثل الميكانزمات التوافقية التى تحل الاشكال القائم بسبب التصارع بين الهو ورغباتها فى الاشباع المباشر ، وبين الانا العليا كقوة معارضة لهذا الاشباع ويرى (فرويد) أن تكامل الشخصية واتزانها يتوقفان على تنظيم القوة وأسبابها الاجتماعية والدور الذى يلعبه السلوك الجانح على مستوى ديناميكية البنية الاجتماعية ، كما يؤخذ على الاتجاه التحليلى النفسى مبالغته فى أهمية الدوافع الجنسية ومدى اسهامها فى تكوين السلوك الانسانى سيما ما يتصل بفترات الطفولة الأولى وذلك لاعتبارها الحجر الأساسى فى بناء شخصية الفرد [٣٤] .

---

(٣٢) ـ جونر ارنست ، **التحليل النفسي** ـ ترجمة فتحي الشنطي ـ مكتبة القاهرة الحديثة ١٩٥٦ ، ص ٢٥

(٣٣) ـ المرجع السابق ، ص ٢٦ ـ ٣٥

(٣٤) عبد العزيز متولى **مقومات ممارسة الخدمة الاجتماعية وفعاليتها مع الأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف فى دولة الكويت** ، جامعة الاسكندرية ، كلية الآداب ، معهد العلوم الاجتماعية ١٩٨٥ ، ص ٢٥ ـ ٤٠ .

ويؤكد (الدورى ١٩٨٥) [٣٥] ويعتقد الكثير من أطباء الأمراض العقلية أن علم الطب العقلى الحديث مدين فى بنيانه النظرى ، وفى فرضياته الأساسية ، الى دراسات الطبيب النمساوى المعروف (سيجموند فرويد) الذي قدم ما يشكل اطارا لنظرية علمية جديدة لتفسير طبيعة السلوك الانسانى ، ولذلك فقد كان بحق رائد مدرسة علمية جديدة تعرف بمدرسة (فرويد) أو (مدرسة اللاشعور) أو (مدرسة التحليل النفسى) . والواقع أن أطباء الأمراض العقلية Psychiatrists كانوا أسبق من زملائهم علماء المفس Psychologistsفى معالجة موضوع الجريمة والسلوك المنحرف ، سواء كان ذلك فى ميادين البحث النظرى فى السببية ، أو ميادين العمل فى حقول العدالة الجنائية . فهم اليوم أكثر العلماء المتخصصين ظهورا فى المحاكم الجنائية للادلاء بشهاداتهم المتخصصة ، كما ولهم رأى مسموع ومنزلة مرموقة فى غالبية المؤسسات العقابية والاصلاحية فى مختلف أنحاء العالم .

كما يؤكد فى موضع آخر «ولا شك أن نظرية التحليل النفسى قد تعرضت ، ككل نظرية علمية أخرى ، لسهام النقد والتجريح من قبل الكثير من علماء النفس وأطباء الأمراض العقلية فقد يجد البعض أن لغة التحليل النفسى مبهمة ومصطلحاتها العلمية عسيرة على الفهم العادى . وقد يجد آخرون أن أسلوب التحليل النفسى ، كمنهج علمى أو طريقة علمية من طرق البحث العلمى ، لا يتيح لنا قدرا كافيا من الموضوعية العلمية وذلك لأن الحقائق المتحصلة من خلال التحليل النفسى تنحصر فى طرفين ، احدهما المريض صاحبها الذى يعرفها والذى يستطيع الافضاء بها ، والآخر المحلل النفسانى المتخصص الذى يفهم مثل هذه الحقائق التى تطرح من خلال عملية التحليل النفسى» [٣٦] .

ولذلك فإن من المهم أن نعرض وجهة نظر أخرى وهى :

**٢ ـ نظريات التعلم فى تفسير الانحراف :**

يرى كثير من علماء النفس الاجتماعى أن العدوان سلوك متعلم (فى أغلبه على الأقل) ويفسرونه فى ضوء نظريتى التعلم بالاشتراط والتعليم بالملاحظة ، فقد افترض (سكنر) فى نظريته عن التعلم الاجرائى ، أن الانسان يتعلم سلوكه بالثواب والعقاب ، فالسلوك الذى يثاب عليه يميل الى تكراره ، والسلوك الذى يعاقب عليه يقلع عنه [٣٧] .

وينطبق هذا التفسير على سلوك العدوان والانحراف ، فالانسان عندما يتورط فى العدوان لأول مرة بالصدفة ، إذا عوقب عليه كفّ عنه ، وإذا كوفىء عليه كان أميل الى تكراره فى المواقف المماثلة ، وتأيّد هذا التفسير فى الدراسات التى أجريت فى مختبرات علم النفس فقد أمكن (سكنر) تعليم طائر القتال بالاثابة ، ووجد (ولترزوبرون) ان مكافأة الطفل على عدوانه ينمى العدوانية عنده ، حتى ولو كانت مكافأته غير منتظمة ، فيكفى تدعيم العدوان [٣٨] مرة واحدة حتى يرسخ ،

---

(٣٥) عدنان الدورى ، مرجع سابق ص ١٤٠ .

(٣٦) المرجع السابق ص ١٧١ .

(٣٧) د. رجاء أبو علام ، **علم النفس التربوى** ، الكويت ، دار القلم ١٩٨٢ ، ص ١٦ .

(٣٨) كمال إبراهيم مرسي ، **سيكولوجية العدوان** ، الكويت ١٩٨٤ ، ص ١٦ ـ ٢٥ .

ويصعب تعديله بعد ذلك ، ووجد (بارك) ، و (ايوال) ، و (سلابى) أن مكافأة الطفل على عدوانه اللفظى يشجعه على الاعتداء بالضرب .

واستنتج بعض الباحثين فى ضوء تفسير (سكنر) أن معاملة الآباء فى مواقف العدوان هى المسئولة عن تعليم العدوان ، فالآباء الذين يشجعون أبناءهم فى مواقف العدوان ـ صراحة أو ضمنيا ـ يقدمون لهم المكافأة التى تدعم سلوكهم العدوانى استعدادا لتعديل أفكاره الأصلية ومثال ذلك أنه أكد مؤخرا أن السلوك المنحرف المزمن يحتمل أن يشتمل على حالات بالصدفة ومفيدة ، فإن الموقف الأكثر ألفة للامعيارية هو ذلك الموقف الذى من خلاله سوف ينحرف الناس ، الذين لا علاقة لهم بالمجتمع والثقافة (أو الأهداف والغايات) من المسئوليات الذائعة القبول فى بعض مناشطهم ، ويمتثلون فى مناشط أخرى ، ويتأرجحون بين هذه الاستجابات حتى يدخلوا فى استجابة اجتماعية تتجه بهم الى تعزيز انحرافهم [٣٩] .

وبإيجاز فإن فكرة الصراع الثقافى ترتكز على دور الثقافة العامة فى نشوء الانحراف حين تشجع احدى الثقافات سلوكا ما يعتبر سلوكا غير مقبول فى ثقافة أخرى . ولذلك فقد تنشأ بعض المشكلات نتيجة مثل هذا الصراع الثقافى الأمر الذى يقود الى سلوك جانح غير مقبول من قبل أفراد المجتمع . وقد ينشأ عن صراع بعض الثقافات تبلور ثقافة فرعية جانحة وجماعات جانحة وهى لا شك حصيلة صراع ثقافى بين الثقافة العامة للمجتمع الكبير وبين ثقافة سفلية فرعية لجماعة معينة داخل هذا المجتمع الكبير [٤٠] .

**٣ ـ الدراسات السكانية والسلوك الجانح :**

احتلت الدراسات السكانية مكانة هامة فى أبحاث علم الاجتماع عن السلوك الجانح ، فلقد ربط هذا السلوك من عدة أوجه بتوزيع السكان فى المدن والريف ، بحركة السكان (الهجرة من الريف الى المدن) ، باكتظاظ السكان المهاجرين فى الاحياء الهامشية (مدن الصفيح أو العشيش) ولعمليات التحضر .

ولقد كان موضوع العلاقة بين التوزيع والتحرك السكانى والانحراف من الموضوعات التقليدية فى علم الاجتماع منذ أواخر القرن التاسع عشر الذى شهد تحولات سكانية هامة (هجرة الى المدينة ثم تحضر الريف) تتجه للثورة الصناعية فى العالم الغربى ، كل فريق من العلماء ركز على ناحية من الموضوع ، هناك من ركز على العلاقة بين التحضر السريع والانحراف ، وهناك من درس المناطق المكتظة بالسكان المعدمين اقتصاديا فى المدن الكبرى ، وهناك من وجه أنظاره نحو دراسة العلاقة بين تكدس السكان فى مناطق هامشية تحيط بالمدن الكبرى وبالمراكز الصناعية والتجارية .

ويطلق بعض الباحثين على تلك المناطق الهامشية اسم مناطق الانحراف لأنها تمثل أبرز أشكال العلاقة بين التوزيع السكانى والانحراف .

---

(٣٩) عبد العزيز متولى ، مرجع سابق ص ٣٥ .

(٤٠) الدورى ، مرجع سابق ص ٢٠٠ .

وتجدر الاشارة بأن العلماء يختلفون حول مدى اسهام المناطق الهامشية فى الانحراف ، فمنهم من يعتبر تلك المناطق مفككة اجتماعيا وبالتالى خلقيا ، ومنهم من يرفض هذا الزعم ، فقد ذهب البعض منهم الى أن الثقافات الفرعية المتعددة المختلفة فى تلك المناطق يمكن أن تسهم من خلال تعددها واختلافها فى وحدة وتكامل المجتمع أكثر من اسهامها فى انحلاله وضعفه (مارشال كينارو) [٤١] كما أن منهم من يقول بأن تلك المناطق هى المصدر الرئيسى للانحراف ، وآخرون لا يعترفون بأنها مسئولة عن نسبة من الأفعال الجانحة تزيد عن نسبة بقية مناطق المجتمع .

وأول من حاول دراسة الانحراف من خلال بحث التوزيع السكانى فى مختلف احياء المدن الكبرى كان (كليفورد شو) العالم الاجتماعى وأستاذ علم الاجتماع فى جامعة شيكاغو ، ولقد قام ببعض الأبحاث مع مساعديه حول أكثر المناطق توليدا للانحراف فى شيكاغو ، واثبت أن ٦٠٪ من الجانحين الأحداث فى تلك المدينة يأتون من أحياء خاصة تتميز بالانهيار المعنوى والتفكك الخلقى أطلق عليه اسم مناطق الانحراف .

وتزعم هذه النظرية السكانية أن الاحياء ما تحت الكادحة فى المدن الكبرى وكذلك المناطق الهامشية اجتماعيا تشكل مركز تصدير الانحراف وسوء التكيف الاجتماعى [٤٢] . ويفترض أن سكان هذه الاحياء مفككون اجتماعيا ، وبالتالى بؤرة للجريمة والأمراض وعصابات الأحداث الجانحين .

**٥ ـ نظرية العصبة :**

وتمثل نظرية العصبة The Gang إتجاها إجتماعيا آخر فى تفسير طبيعة جنوح الأحداث بوصفه ظاهرة جماعية Group Delinquency ففى دراسة ميدانية كلاسيكية رائدة تناولت (١٣١٣) عصبة أطفال فى منطقة مدينة شيكاغو الأمريكية ضمت (٢٥,٠٠٠) طفل من الأحداث الصغار والشباب والذكور يقدم لنا الأستاذ (فردريك تراشر) فرعا جديدا من فروع علم الاجتماع هو «علم اجتماع العصبة» يشرح من خلاله علاقة العصبة بجنوح الأحداث أو انحرافهم . فهو يرى أن العصبة الجانحة The Delinquent Gang ذات تاريخ طبيعى كأى جماعة أخرى حيث تتكون بنفس العمليات والظروف التى تتكون بها أنواع الجماعات الأخرى . ولكنه لا يرى أن مثل هذه العصبة الجانحة تشكل سبب الجريمة أو سبب الجنوح ذاته . بل هى عامل مهم يسهل لأفرادها إرتكاب السلوك الاجرامى أو إنتشار هذا السلوك الاجرامى على نطاق جغرافى واسع . أن تنظيم العصبة الجانحة وما تقدمه من أسباب الحماية لأفرادها قد يسهم الى حد كبير فى تسهيل تنفيذ الأعمال الاجرامية وتبادل الخبرات الاجرامية وانتقال أساليب ارتكاب الجريمة بين أفرادها . ويرى (تراشر) أن العصبة الجانحة تطورت بصورة تلقائية عن جماعات اللعب Play Groups التى ينتمى اليها المراهقون ، ولكنها تحولت الى عصبة جانحة بسبب قيام صراعات شخصية بين جماعات اللعب الأمر الذى أدى الى تكتل أفراد كل عصبة وتكوين تنظيم معين لحماية حقوق أفراد

---

(٤١) عبد العزيز متولى ، مرجع سابق ص ٣٥ .

(٤٢) مصطفى حجازى ، **الأحداث الجانحون** ، بيروت ، دار الحقيقة ، ١٩٧٥، ص ٩٠ .

العصبة ومصالحهم المشتركة ولاشباع بعض الحاجات والرغبات التى حرموا من اشباعها خلال العيش مع أسرهم (٤٣) .

إن العصبة الجانحة تجمع بين الأهداف المشتركة ووجهات النظر المتشابهة بين أفرادها كما وتشجع أفرادها على ضرورة الولاء وتحقيق أسباب الانتماء الى العصبة . وتتميز العصبة ببعض الخصائص المميزة كوجود اسم وشعار وأسلوب عمل وغالبا ما ينتمى أفراد العصبة الواحدة الى أقلية عرقية أو إقليمية معينة .

ويقرر الأستاذ (تراشر) أن العصبة الجانحة تنشأ فى بيئة إجتماعية ذات خصائص ملائمة لظهورها كغياب فعالية الضبط الأسري بالنسبة الى الأطفال بوجه عام وزيادة معدلات الجريمة بشكل كبير كما ويتمتع المجرمون البالغون بمنزلة اجتماعية عالية فى مجتمعهم المحلى وتفشى المرابين الذين يقدمون أسباب الحماية القانونية للمجرمين وشيوع التعامل بالمواد المسروقة على نطاق كبير .

هذا بالاضافة الى ظواهر الفقر والفساد السياسى التى تسهم فى خلق الظروف والمواقف الملائمة لنشوء الجريمة والانحراف .

ان سلوك أفراد العصبة الجانحة كما يراه (تراشر) قد لا يشكل بالضرورة سلوكا جانحا مخالفا للقانون فى جميع الأحوال . فقد يستغرق النشاط الرياضى جزءا كبيرا من سلوك أفراد العصبة الجانحة أسوة بجماعات اللعب الأخرى .

ومع ذلك فإن العصبة كتنظيم اجتماعى يهىء لأفراده أسباب الولاء والانتماء وينمى فيهم روح المغامرة وحب الاستطلاع ويقدم لهم بعض المردود المجزى بشكل أو بآخر (٤٤) .

والواقع أن (تراشر) يكاد يشارك كلا من (دوركهايم) و (مرتون) فى التأكيد على مدى فاعلية البيئة فى بلورة السلوك الجانح حيث يكون الجنوح حصيلة البيئة التى تسهم فى تطويره . فهو كظاهرة الانتحار لدى (دوركهايم) ومفهوم البدائل لدى (مرتون) يمكن أن يكون نتيجة المعاناة والقهر الاجتماعى الذى يأخذ شكل سوء تكيف أو «تكيف مرضٍ» لشروط بيئية سيئة (٤٥) .

مجمل القول أن مختلف أنواع الدراسات والنظريات السابق عرضها سوف تكون الموجه والمرشد لتحليلنا وتفسيرنا فى الفصل الرابع لأهم نتائج الدراسة الميدانية .

ولذلك كان لزاما علينا عرض الاجراءات المنهجية للدراسة قبل الشروع فى عملية التفسير والتحليل طبقا للاطار السابق عرضه وبيانه ..

---

(٤٣) الدورى ، مرجع سابق ص ٢١٠ .

(٤٤) المرجع ، السابق ص ٢١١ .

(٤٥) أنظر بالتفصيل Fredric M Tracher, **The Gang.** University of Chicago Press, 1936

## الفصـــل الثـــالث

# الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية
# Research Methodology

**تمهيـــــــد :**

خصص هذا الفصل من الدراسة لبيان الاجراءات العامة للدراسة الميدانية مع توضيح كامل لأهم خطواتها ومعرفة بمفاهيمها الأساسية والتى اختبرت اجرائيا Operational وأهم القياسات المستخدمة ، وبيان لنوع الدراسة ومنهجها وتصميمها للحصول على المعلومات الميدانية Research Design والاطار العام لمفرداتها الرئيسية بالاضافة الى طريقة جمع البيانات مع إعطاء صورة شاملة للخطة العامة للتحليل الاحصائى والتى اتبعت لبيان وعرض نتائجها العامة والخاصة على السواء ... وفى بيان كل ذلك سوف نوضح أهم المعاملات الاحصائية المستخدمة ومكان استخدامها فى عرض النتائج العامة الرئيسية ..

**أولا : تحديد المفاهيم نظريا وإجرائيا :**

**١ ـ التحديد النظرى لمفهوم جناح الأحداث : Conceptual Definition**

يعد مفهوم الجناح من أكثر المفاهيم تعقيدا ، ويعتبر من المصطلحات التى يصعب تحديدها بطريقة شاملة ، وذلك لعدة أسباب نخص منها على سبيل المثال أن مفهوم الجناح ينطوى على معان وجوانب كثيرة حيث يطلق لفظ الجناح على الأحداث الذين لا يمتثلون لمعايير المجتمع المتعارف عليها ، كما نجد أن السبب الثانى للغموض فى المفهوم هو اختلاف المجتمعات فى تحديد هذا المعنى . لذلك فإن مفهوم الجناح يختلف من مجتمع الى مجتمع آخر وفقا لمعايير وثقافة وايديولوجية وسلوك كل مجتمع اختلافا بحسب قيمه وحضارته بل واختلافا بحسب سيكولوجيته القومية (٤٦) .

---

(٤٦) أنظر فى توضيح تلك الصعوبات :

أ ـ محمد جبر الفهد ، **تقييم قانون الاحداث بالكويت** ، الكويت ، وزارة الداخلية ، إدارة البحوث والدراسات ، دولة الكويت ١٩٨٦ ، ص ٥٥ .

ب ـ محمد عاطف غيث ، **قاموس علم الاجتماع** ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٩ ، ص ٢٥٩ .

ولذلك فإن التعريف العام للجناح هو أنه أى تصرف يقترف ضد القانون أو ضد معايير السلوك (المقبول) فى المجتمع . وتشمل أفعال الجناح التغيب عن المدرسة بدون عذر مقبول أو التسكع فى الطرقات والشوارع . وسواء كان الحدث بمفرده أو بصحبة أحداث آخرين ، بالاضافة الى استخدام الألفاظ البذيئة والأدمان لبعض أنواع المسكرات أو المخدرات ..... أو مخالطة رفاق السوء . وبالتالى تظهر معايير السلوك اللاأخلاقى وعقوق الوالدين وعدم الانصياع بالمرة لأوامر المدرسين والتورط بصفة عامة فى الأفعال غير المشروعة(٤٧) .

ووفقا لمعظم تلك التعريفات فإن الجناح يحدث حينما لا يسلك الفرد بطريقة تعكس معايير وقيم المجتمع ... وبالتالى فلقد اختلفت كما سبق أن ذكرنا معظم التعريفات وبصفة خاصة ذات الوجهة الأكاديمية فى تحديد هذا المفهوم ..

فالانحراف لفظيا هو الميل عن الشىء أو البعد عنه ، ويقال إنحرف مزاجه أى مال عن الاعتدال(٤٨) .

ويعرفه (انجلش) بأنه انتهاك بسيط للقاعدة القانونية أو الأخلاقية ، وخاصة عن طريق الأطفال المراهقين(٤٩) .

وعند رجال علم الاجتماع نرى أن مفهوم الانحراف يأخذ معناه الشامل وذلك على عدم مسايرة المعايير الاجتماعية ، ولذلك فهم يفضلون هذا المصطلح عوضا عن استخدام مصطلح السلوك الشاذ وذلك لارتباط المصطلح الأخير بالمرض النفسي أكثر من ارتباطه بعدم التوافق أو الصراع ، ولذلك فإن الانحراف من الظواهر التى توجد فى حياة كل كائن انسانى حتى فى المجتمعات البسيطة ... ولكن نرى أن هناك رأيا آخر حيث يقرر (محمد عاطف غيث) أن «الأشخاص الذين ينحرفون عن بعض المعايير الاجتماعية ، ليسوا بالضرورة مرضى نفسيا» أى أن الانحراف لا يتضمن بالضرورة مرضا نفسيا أو عقليا ، والشخص المنحرف من وجهة نظر مجتمع معين ، أو نسق اجتماعى بالذات ، قد ينظر اليه باعتباره ممتثلا أو مسايرا ، من منظور فلسفى أخلاقى آخر ، أو فى حقبة تاريخية معينة ، ولذلك فإن الانحراف ليس مسألة تظهر فى السلوك والاتجاهات ، بل أنه ظاهرة للتفاعل الانسانى فى وضع معيارى معين(٥٠) .

- ويقرر (ميرتون) أن السلوك الانحرافى يشير الى سلوك يخرج أساسا عن المعايير التى وضعت للأشخاص فى مراكزهم ولا يمكن وضعه بصورة مجردة ، وإنما ينبغى ربطه بالمعايير التى حددها المجتمع وأقرها بوصفها ملائمة ومفروضة أخلاقيا(٥١) .

---

(٤٧) محمد جبر الفهد ، مرجع سابق ، ص ٥٥ .

(٤٨) الامام العلامة ابن الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقى المصرى ، **لسان العرب** بيروت ، دار صادر ، ١٣٠ ، ص ٣٠ .

(٤٩) عبد الرحمن عيسوى ، **سيكولوجية الجناح** ، الاسكندرية ، منشأة المعارف ١٩٧٩ ، ص ٢٠ .

(٥٠) محمد عاطف غيث ، مرجع سابق ، ص ١٢٩ .

(٥١) Merton R.K, Social Problems and Socialagical Theory. From Merton and Nisbet (eds) Contem Porary problems, New York, Harcoust Braccwarl 1961, p p 691 - 700

كذلك نرى (اريكسون) يقرر أن الانحراف هو سلوك ينظر اليه بصفة عامة على أنه من السلوكيات التي تجذب انتباه هيئات الضبط الاجتماعي Social Control أو هو السلوك الذي ينبغي أن تتخذ إجراءات معينة بصدده أو تجاهه(٥٢) .

ـ وفى إطار ما تقدم فإن مفهوم جناح أو انحراف الأحداث من الوجهة النظرية Conceptual عند رجال علم الاجتماع يعتبر من المفاهيم التى لها تصور قانونى ولكنه لا يتضمن كافة نماذج السلوك السيىء ، أو حتى السلوك الذى يؤدى الى نتائج ضارة ، وإنما هو يشتمل على الانفعالات Actions التى تمثل خروجا على القانون السائد .

ويقرر (محمد عاطف غيث) أن المجتمع ينظر الى الراشدين باعتبارهم أكثر قدرة على تحمل المسئولية من الأطفال أو الفتيات ، ولهذا فإن السلوك الجانح بينهم يعتبر إجراميا ، أما السن القانونية التى تفصل إنحراف الحدث عن جريمة الرشد فغالبا ما تكون الثامنة عشرة ، وإن كانت تختلف باختلاف المجتمعات ، كذلك تتأثر عقوبة جناح الأحداث باتجاهات المجتمع ودرجة التسامح إزاء السلوك الانحرافى للشباب(٥٣) .

**تقسيمات الأحداث فى الكويت :**

وفيما يتعلق بدولة الكويت فإن التعريف فى ظل القانون الاسلامى قد قسم الأحداث الى فئات الأعمار التالية :

**من الميلاد حتى سن السابعة** : وفى تلك المرحلة العمرية لا يعتبر الطفل مسئولا مسئولية جنائية وغير مسئول جزائيا فإذا إرتكب جريمة يعاقب عليها القانون فلن يتم عقابه ولكنه يبقى مسئولا عن أى تلف مدنى .

**من السابعة حتى سن ١٢ سنة** : وفى هذه المرحلة يعتبر الطفل مسئولا عن أى فعل إجرامى يقوم به ولكنه لا يتعرض للعقاب على جريمته وفقا لأحكام الحدود بل يخضع لأحكام أخرى هى أحكام التعزير بهدف ردعه ..

**من سن ١٣ ـ حتى سن ١٨ سنة . و (١٧ سنة للاناث)** : ويقرر (محمد جبر الفهد) فى دراسته عن تقييم قانون الأحداث بالكويت (٥٤) ان القانون فى هذه المرحلة غير صريح حيث يبرر الفروق بناء على طوائف المسلمين المختلفة . وتشير معظم المراجع الى مستوى النمو البدنى الذى يرتبط بشكل عام بمستوى المسئولية ... ولقد أدى إقرار قانون الأحداث الجديد بدولة الكويت الى تغيير هذه الفئات واستبدالها بفئات أكثر ثباتا وبأوضاع أكثر تحديدا فيما يتعلق بمواضيع المسئولية ومعايير العقاب . فنجد (المادة ٥) من الباب الثانى من القانون رقم (٣) لعام ١٩٨٣ «لا يسأل جزائيا من

---

(٥٢) Erikson. Cuotes on the Sociology of Devionce in Deckey Hs (ed.) The other Sides **Perspectives on Deviance** New York Free press, 1964, pp 9-21.

(٥٣) محمد عاطف غيث ، مرجع سابق ، ص ١٢٢ .

(٥٤) محمد جبر الفهد ، مرجع سابق ، ص ٦١ .

يبلغ من العمر وقت إرتكاب الجريمة تمام السنة السابعة» . و(المادة ٦) تذكر على أنه إذا إرتكب الحدث الذى أتم السابعة ولم يكمل الخامسة عشرة من العمر جناية أو جنحة أمر القاضى باتخاذ أحد التدابير الآتية فى شأنه :

أ - التوبيخ .

ب - التسليم .

جـ - الاختبار القضائى .

د - الايداع فى مؤسسة لرعاية الأحداث .

هـ - الايداع فى مأوى علاجى .

وفيما يلى شرح القانون للاجراءات الخمسة السابقة :

أ ) **التوبيـــخ** : يكون التوبيخ بتوجيه اللوم والتأنيب الى الحدث على ما صدر منه ، وحثه على السلوك القويم (*) .

ب ) **التســـــليم** : يكون التسليم :

أ - يسلم الحدث الى ولي أمره فإذا لم تتوافر فيه الصلاحية للقيام بتربيته ، سلم الى من يكون أهلا لذلك من أقاربه أو أى شخص آخر مؤتمن يتعهد بتربيته وضمان حسن سيره ، أو الى أسرة موثوق بها ويتعهد رسميا بذلك .

ب - إذا كان الحدث ذا مال أو كان له من يلزم بالانفاق عليه قانونا وطلب من حكم بتسليمه له تقرير نفقة له ، عين القاضى المبلغ الذى يؤخذ من مال الحدث أو يلزم به المسئول عن النفقة (**) .

جـ ) **الاختبار القضائى** : يكون الاختبار القضائى بوضع الحدث فى بيئته الطبيعية تحت إشراف وتربية وتوجيه مراقب السلوك وذلك بأمر من محكمة الأحداث يحدد فيه الشروط الواجب مراعاتها ومدة الاختبار على أن لا تتجاوز السنتين ، وعلى أن تتم إجراءاته بمكتب المراقبة الاجتماعية (***) .

د ) **الايداع فى مؤسسة لرعاية الأحداث** : نصت المادة رقم (١٠) من الباب الثانى الخاص بالتدابير والعقوبات للقانون رقم (٣) لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت ، أن لمحكمة الأحداث أن تأمر بإيداع الحدث فى إحدى المؤسسات المناسبة المعترف بها من من قبل وزارة الشئون الاجتماعية والعمل لغرض إيواء ورعاية الأحداث المنحرفين والأحداث المعرضين للانحراف ، فإذا كان الحدث ذا عاهة يكون الإيداع فى مؤسسة مناسبة لتأهيله .

---

(* ) المادة (٧) من الباب الثانى التدابير والعقوبات للقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت .

(** ) المادة (٨) من الباب الثالث التدابير والعقوبات للقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت .

(***) المادة (٩) من الباب الثانى التدابير والعقوبات للقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت .

هـ ) **الايداع فى ماوى علاجى** : إذا تبين لمحكمة الأحداث أن الحالة الصحية للحدث المنحرف أو المعرض للانحراف تستدعى الرعاية أو العلاج الطبى ، فلها أن تقرر إيداعه فى مؤسسة صحية مناسبة لهذا الغرض للمدة التى تستدعى حالته الصحية البقاء فيها تحت الاشراف الطبى المطلوب وفقا للتقارير الطبية والاجتماعية على أن يعاد النظر فى أمر هذا التدبير إذا تبين للمحكمة أن حالته الصحية أصبحت تسمح بذلك (*) .

كذلك أشار قانون الأحداث بدولة الكويت الى مادة هامة وهى المادة (١٥) بأنه لا تحسب أحكام محكمة الأحداث ضمن السوابق فى صحيفة الحالة الجنائية (**) .

- أما بالنسبة للأحداث «المعرضين للانحراف» فلقد نصت المادة (١٨) بأنه يجب تسليم الأحداث المعرضين للانحراف مباشرة الى الجهات المختصة بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل وعليها اعداد الأماكن المناسبة لاستقبالهم : وعلى هيئة رعاية الأحداث التصرف فى أمرهم خلال المدة التى يصدر بتحديدها قرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل (***) .

وفى إطار ما سبق عرضه للمفاهيم النظرية لجناح الأحداث فإن ذلك يقودنا مباشرة الى التحديد الاجرامى لمفهوم الجناح والذى سوف نلتزم به فى دراستنا .

٢ - **التحديد الاجرائى لمفهوم جناح الأحداث** : **Opertional Definition**

نقصد بالتحديد الاجرائى هو توضيح الوسيلة الفعلية للتعرف على المفهوم فى الواقع العملى أو هو تحديد وسيلة قياس المفهوم (٥٥) .

وتبين المفاهيم الاجرائية الواردة فى الباب الأول «أحكام عامة» من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت والتى التزمنا بها فى دراستنا ، ما يلى :

١ - **الحـــدث** : كل ذكر أو أنثى لم يبلغ من السن تمام السنة الثامنة عشرة .

٢ - **الحدث المنحرف** : كل حدث أكمل السنة السابعة من عمره ولم يبلغ الثامنة عشرة وارتكب فعلا يعاقب عليه القانون .

٣ - **الحدث المعرض للانحراف** : يعتبر الحدث معرضا للانحراف إذ وجد فى أى من الحالات الآتية :

أ ) إذا وجد متسولا أو مارس عملا لا يصلح موردا جديا للعيش .

ب ) إذا قام بأعمال تتصل بالدعارة أو الفجور أو القمار أو المخدرات أو المسكرات أو نحوها أو قام بخدمة من يقومون بها .

---

(* ) المادة (١١) من الباب الثانى التدابير والعقوبات للقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت .

(** ) المادة (١٥) من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت .

(***) المادة(١٨) من الباب الثانى التدابير والعقوبات للقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت .

(٥٥) عبد العزيز مختار ، رياض بن حمزاوى ، **البحث الامبريقى فى مهنة الخدمة الاجتماعية** ، القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ١٩٨٤ ، ص ١٣ - ٤٥ .

جـ ) إذا خالط المشردين أو المشتبه بهم أو الذين اشتهر عنهم سوء السيرة أو فساد الأخلاق .

د ) إذا إعتاد الهروب من البيت أو من معاهد التعليم أو التدريب .

هـ ) إذا وجد بغير وسيلة للعيش أو بدون عائل مؤتمن .

و ) إذا كان مارقا من سلطة أبويه أو من سلطة ولي أمره .

ز ) إذا لم يكن له محل إقامة مستقر أو كان يبيت عادة فى أماكن غير معدة للاقامة أو المبيت فيها .

بالاضافة الى كل تلك التعريفات بصورتها الاجرائية وجدنا أنه من المهم توضيح المفاهيم التالية كذلك باعتبارها واردة فيها أيضا مثل مفهوم محكمة الأحداث ، ومكتب المراقبة الاجتماعية ، ونيابة الأحداث ، وشرطة الأحداث ، وهيئة رعاية الأحداث ودار الملاحظة ، ومراقب السلوك ، ومؤسسة الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين ، ومؤسسة الرعاية الاجتماعية للأحداث المعرضين للانحراف والمؤسسة العقابية ..

أما بشأن التعريفات القانونية (التى نعتبرها إجرائية) فقد التزمنا بها كما وردت فى المادة (١) أحكام عامة من الباب الأول من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣ فى شأن الأحداث بدولة الكويت ، وذلك على الوجه التالى :

١ ـ **محكمة الأحداث** : تنشأ وفقا لأحكام هذا القانون وتختص بالنظر فى قضايا الأحداث .

٢ ـ **مكتب المراقبة الاجتماعية** : كل جهة حكومية أو أهلية تكلف من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بدراسة حالة الأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف وتقديم تقرير اجتماعى عنهم الى الجهات المختصة أو بتنفيذ متطلبات الاختبار القضائى والافراج تحت شرط والافراج النهائى .

٣ ـ **نيابة الأحداث** : جهاز العدل الذى يضم أعضاء النيابة المعنيين بغرض التحقيق والادعاء فى قضايا الجنايات ، والجنح التى يرتكبها الأحداث وغيرها من الاختصاصات المبينة بهذا القانون .

٤ ـ **شرطة الأحداث** : كل جهاز من أجهزة الشرطة يعين لغرض التحريات والتحقيق الابتدائى فى قضايا الأحداث .

٥ ـ **هيئة رعاية الأحداث** : لجنة دائمة تختص بالنظر فى مشكلات الأحداث المعرضين للانحراف وتوجيههم الى أماكن الرعاية المناسبة بما يكفل حسن رعايتهم ووقايتهم من الانحراف أو التعرض له مستقبلا .. ويصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها وأماكن ومواعيد اجتماعاتها قرار من وزير الشئون الاجتماعية والعمل بالتشاور مع الوزارات المعنية على أن يراعى فى تشكيلها تمثيل العنصر القضائى والدينى والنفسى والاجتماعى وبعض المعنيين بشئون الأحداث .

٦ ـ **دار الملاحظة** : كل مؤسسة اجتماعية تابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل وتختص بالتحفظ على الأحداث المتهمين الذين تأمر نيابة الأحداث بحبسهم احتياطيا .

٧ ـ **مراقب السلوك** : كل أخصائى أو باحث إجتماعى يلحق بمكتب المراقبة الاجتماعية للقيام بمتطلبات الاختبار القضائى والتحقيق الاجتماعى والافراج تحت شرط وتنفيذ التدابير التى تعهد اليه بها محكمة الأحداث ، وفقا لأحكام هذا القانون (قانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٣) .

٨ ـ **مؤسسة الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين** : كل جهة حكومية أو أهلية تكلف من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل برعاية الأحداث المنحرفين بناء على أمر من محكمة الأحداث ..

٩ ـ **مؤسسة الرعاية الاجتماعية للأحداث المعرضين للانحراف** : كل جهة حكومية أو أهلية تكلف من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل برعاية الأحداث المعرضين للانحراف لحين تحسن ظروفهم الاجتماعية .

١٠ـ **المؤسسة العقابية** : كل مؤسسة اجتماعية تابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل وتختص بإيواء ورعاية الأحداث المنحرفين الذين تأمر محكمة الأحداث بحبسهم .

## ثانيا ـ تصميم الدراسة ونوعها ومنهجها واداة جمع بياناتها الرئيسية : Research Design .

لتحقيق افضل اجابة على تساؤلات الدراسة وفروضها العامة والخاصة الواردة في الفصل الاول منها لجأنا الى اسلوب دراسات Ex-Post-Facto Design وهي تلك الدراسات التي يمكن ان نطلق عليها بدراسات المتغير التابع Dependent Variable ( والذي هو في حالتنا جناح الاحداث بدولة الكويت )

كما ان هذا الاسلوب يكون فيه المتغير التابع قد حدث بالفعل اي انه موجود في الواقع العملي .. والباحث في تلك الحالة لا يحاول ان ينظر الى الاثر ( النتيجة ) لانه قد حدث بالفعل . بل يحاول ان يجد السبب او العامل الذي ادى الى الحدوث . ومن ميزات هذا النوع انه ليست هناك خطورة في التجريب لان الاثر موجود . ويحتاج هذا النوع الى الاعتماد بصفة رئيسية على السجلات والاحصاءات والتاريخ الماضي والتي استطعنا الحصول على المتاح منها من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ( ادارة رعاية الاحداث ) ومن سجلات وزارة الداخلية ، او من قوائم المعرضين للانحراف الواردة الى ادارة الخدمة الاجتماعية المدرسية بوزارة التربية بدولة الكويت(*)

وفي اطار ذلك كانت منهجية الدراسة هي منهج «المسح الاجتماعي الشامل» لجميع الاحداث المنحرفين او المعرضين للانحراف كما وردت في سجلات ادارة الاحداث بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل لعام ١٩٨٨ والبالغ عددهم الاجمالي (٤١٧)، وبناء على ما تقدم فان أداة جمع البيانات

---

(*) وذلك حتى شهور يناير وفبراير ومارس ١٩٨٨ بالكويت.

المصممة لفحص تلك السجلات والاحصاءات لم تتخذ معلوماتها من الحدث نفسه وانما كانت موجهة مباشرة الى السجلات والاحصاءات وذلك للحصول على المعلومات التالية :

١ ـ اعداد المعرضين للانحراف ، والمنحرفين وشديدى الانحراف والموضوعين تحت الاختبار القضائي ، ونوعهم .

٢ ـ الظروف الاجتماعية والاسرية لهم من حيث :
ـ الوالدان يعيشان معا ام لا
ـ وجود زوجة اخرى بالمنزل او خارج المنزل .
ـ الطلاق وسن الحدث عند حدوثه .
ـ الهجر سواء للزوج او الزوجة .
ـ يتم الأب او الأم او الوالدين معا .
ـ المعيشة مع زوجة الأب .
ـ المعيشة مع زوج الأم .

٣ ـ الحالة التعليمية من حيث : اميّ /تعليم ابتدائي/ تعليم متوسط/ ثانوي/ معاهد عليا وجامعي/ معاهد خاصة/ تعليم مواز/ معاهد تطبيقية دينية/ مراكز تدريب/ غير ملتحق/ محو امية/ حرفي .

٤ ـ الجنسيات المختلفة .

٥ ـ المرحلة العمرية .

٦ ـ المنطقة السكنية

٧ ـ أنواع حالات التعرض للانحراف كالتسول ، والاعمال المتصلة بالدعارة ، والهروب من البيت والمدرسة ، والمروق من سلطة الأبوين ، وعدم وجود محل اقامة ، ومخالطة رفاق السوء .

٨ ـ انواع الجرائم المرتكبة سواء كانت جنايات او جنحا .

٩ ـ الحالة التعليمية لولي الامر سواء كان الأب أو الأم أو أحد الأقارب .

١٠ـ الدخل العائلي الشهري للاسرة .

وفي اطار ما تقدم تكون مجالات الدارسة الرئيسية على النحو التالي بيانه :

**المجال المكاني**(٥٦) : دولة الكويت

**المجال البشري**(*) : جميع الاحداث المعرضين للانحراف ، والمنحرفين وشديدي الانحراف والموضوعين تحت الاختبار القضائي والبالغ عددهم (٤١٧) حالة حتى شهر

---

(٥٦) راجع في هذا الجزء عبدالعزيز مختار ورياض أمين حمزاوي، مرجع سابق، ص ٢٢٠ ـ ٢٢٦ .
(*) من واقع السجلات الرسمية لادارة الأحداث بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل ـ ١٩٨٨، الكويت.

مارس ١٩٨٨ وهم الواقعون تحت احكام قانون الاحداث رقم (٣) لسنة ١٩٨٣ .

**المجال الزمني** : خصصت الفترة الزمنية من شهر يناير الى نهاية شهر مارس كفترة زمنية لجمع بيانات الدراسة الميدانية .

**ثالثا ـ الخطة العامة للتحليل الاحصائي للبيانات** :

اتخذت الدراسة منهجا متكاملا في التحليل الاحصائي لبياناتها وذلك في جزئين رئيسيين ، اختص الاول منهما بالعرض العام لمتغيرات الدراسة المستقبلية Independent Variable مثل السن ، والنوع ، والجنسية ، والمنطقة السكنية ، والحالة التعليمية لولي الامر ، والحالة العملية والحالة الاقتصادية ، ونوع الجريمة المرتكبة وذلك من خلال منهج التحليل الاحصائي المعروف باسم Univariate Analysis حيث نعرض فيه بعض المعاملات الاحصائية كالنسبة والتكرار ، والوسط الحسابي ، والانحراف المعياري ، وخطأ التقدير ، والمنوال ، والتفرطح ، بالاضافة الى عرض البيانات بيانا بالمدرج التكراري والدوائر البيانية .

أما الجزء الثاني من تحليلنا الاحصائي فلقد اشتمل على تحليل العوامل المؤثرة في ظاهرة جناح الاحداث بدولة الكويت عن طريق المنهج الاحصائي المعروف باسم Bivariate Analysis(٥٧) والذي استخدم فيه معامل كا٢ لتوضيح العلاقات بين البيانات الوصفية ومعامل ارتباط (برسون) بين البيانات الكمية بالاضافة الى استخدام اسلوب تحليل التباين Analysis of Variance للمقارنة بين فئات الاحداث الثلاث السابق الاشارة اليهم .

---

(٥٧) Blslock, Hubert - **Social Statistics.** New Yourk, Megraw Hill, Inc. 1972, P 166.

# الفصل الرابع
# النتائج العامة للدراسة الميدانية
# ( العرض والتفسير )

**تمهيـــد :**

لقد خصص هذا الفصل كما سبق ان اوضحنا لعرض وتفسير النتائج العامة للدراسة الميدانية ، ويحوي موضوعين رئيسيين يتعلق اولهما بوصف متغيرات الدراسة المستقلة ، وكذلك المتغير التابع اضافة الى محاولة اعطاء صورة شاملة عن المبحوثين بالاضافة الى بيان بعض الاحصاءات العامة المفسرة لمجتمع الدراسة .

أما عن الجزء الثاني من هذا الفصل فلقد خصص لبيان اهم العلاقات المستنتجة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع كل على حدة حيث عرضنا لمتغيرات الدراسة المستقلة كالنوع والجنسية ، والمستوى التعليمي للجانحين والمرحلة العمرية لهم والمنطقة التي يسكنون بها ، وظروفهم الاجتماعية ، والحالة التعليمية للاب والام ، بالاضافة الى المرحلة العمرية لهما وحالتهما العملية ودخل الاسرة الشهري وعلاقاتهم بنوع الجريمة ومظهر الجناح . حيث استخدمنا معامل ( كا$^{2}$ ) لتوضيح تلك العلاقات . بالاضافة الى ذلك فسوف يعرض هذا الفصل النتائج العامة للتحليل الاحصائي المتعلق بأسلوب الانحدار المتعدد Multiple Regression بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع* . وقد عرضنا في هذا الجزء ايضا نتائج تحليل التباين Anova للمجموعات الثلاث موضوع الدراسة .

**أولا ـ الوصف العام لمتغيرات الدراسة :** **Univarinte Analysis**

اتضح من الدراسة على عينة حجمها ( ٤١٧ ) حالة من الاحداث الجانحين والمعرضين للانحراف النتائج العامة التالية :

**١ ـ التوزيع حسب الجنس ( ذكور ، اناث ) :**

اوضحت الدراسة الميدانية ان ( ٩٥,٧٪ ) من مجتمع الدراسة من الذكور ، في حين كانت نسبة الاناث ( ٤,٣٪ ) ومع ان نسبة الاناث متدنية للغاية الا ان الملفت للنظر ان ظاهرة الاناث المنحرفات او المعرضات للانحراف كانت شبه معدومة في الماضي كما بينتها الدراسات السابقة الا ان الانحراف بدأ في الظهور رغم نسبته البسيطة في العينة المدروسة ولعل الجدول رقم (٦) يوضح ذلك .

---

(*) تم استخدام الحاسب الآلي في هذا الجزء بالطريقة المعروفة باسم (Dummy Vaiables) مع الانحدار المتعدد لأن المتغيرات وصفية (اجيز قياسها كميا).

جدول رقم (٦)
يوضح توزيع المبحوثين
حسب النوع ( ذكور/اناث )
ن= ٤١٧

| النوع | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| ذكر | ٣٩٩ | ٪٩٥,٧ |
| انثى | ١٨ | ٪ ٤,٣ |
| المجموع | ٤١٧ | ٪ ١٠٠ |

حيث نجد ان المنوال كان ( ٣٩٩ ) حالة للذكور كما هو مبين في الشكل البياني رقم (١) في ملحق الدراسة .

**٢ ـ التوزيع حسب الجنسية :**

اوضحت الدراسة ان حوالي ثلثي المبحوثين من الكويتيين حيث كانت نسبتهم ( ٦٣,٨٪ ) اما غير الكويتيين فشكلت نسبتهم ( ١٤,٦٪ ) فيما كانت هناك نسبة ( ١٩,٩٪ ) من جنسيات عربية اخرى وكانت اقل النسبة ( ١,٧٪ ) من جنسيات اجنبية غير عربية . والواضح ان نسبة الاحداث الجانحين والمعرضين للانحراف من الكويتيين تتزايد عن السنوات السابقة الأمر الذى يستدعي الالتفات الجاد والتخطيط العلمي للتصدي لتلك الظاهرة او الحد من انتشارها مع مصاحبات التغير الاجتماعي السريع والمتواصل في المجتمع الكويتي ، (جدول رقم ٧) .

جدول رقم ( ٧ )
توزيع المبحوثين حسب الجنسية
ن = ٤١٧

| الجنسية | العدد | النسبة |
|---|---|---|
| كويتي | ٢٦٦ | ٪٦٣,٨ |
| غير كويتي | ٦١ | ٪١٤,٦ |
| جنسيات عربية | ٨٣ | ٪١٩,٩ |
| جنسيات أجنبية | ٧ | ٪ ١,٧ |
| المجموع | ٤١٧ | ٪ ١٠٠ |

حيث نرى منوالا قدره ( ٢٦٦ ) متضحا فى الشكل البياني رقم (٢) .

**٣ ـ التوزيع حسب المرحلة العمرية :**

بينت الدراسة ان حوالي نصف المبحوثين تتراوح اعمارهم ما بين ١٣ ـ ١٥ سنة حيث شكلت نسبتهم ( ٤٩,٦٪ ) من جملة المبحوثين والمتأمل لتلك المرحلة العمرية يدرك خطورتها فهي فترة حرجة من مرحلة المراهقة تعبر عن ازمة حادة لجيل من الشباب ولا شك ان ذلك يستدعي ضرورة الاهتمام بتلك المرحلة وتوفير الفرص والمثيرات التربوية الصالحة لشغل اوقات الفراغ وتنظيم هذا الوقت بالصورة المناسبة بالاضافة الى ضرورة الاهتمام بالاندية الرياضية وكذلك وسائل الاعلام والمدرسة ودورها وغير ذلك من الوسائل التربوية المحيطة والتي تؤثر تأثيرا فعالا في شخصية وسلوك الافراد . ولا شك ان وجود تلك النسبة في هذا السن لهو من المؤشرات التي تستدعي انتباه المهتمين بتربية الشباب سواء كانوا من رجال التربية او الاجتماع او علم النفس والخدمة الاجتماعية وغيرهم من مخططين اجتماعيين وتربويين . ومما يؤكد اهمية تلك المرحلة ان الفئة التالية في مجتمع البحث هي فئة من تتراوح اعمارهم ما بين ١٥ ـ ١٧ سنة حيث كانت نسبتهم ( ٣٦,٧٪ ) ولا شك في التقارب الواضح بين الفئتين على ان الفئة الثانية هي امتداد طبيعي للفئة الاولى . اما الفئة من ٧ ـ ١٣ سنة فقد انخفضت نسبتهم حيث شكلت ( ٨,٢٪ ) واخيرا كانت نسبة من تزيد اعمارهم عن ١٧ سنة حيث جاءت نسبتهم ٥,٥٪

جدول رقم ( ٨ )
توزيع المبحوثين حسب المرحلة العمرية
ن = ٤١٧

| المرحلة العمرية | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| من ٧ ـ ١٣ سنة | ٣٤ | ٪ ٨,٢ |
| من ١٣ ـ ١٥ سنة | ٢٠٧ | ٪٤٩,٦ |
| من ١٥ ـ ١٧ سنة | ١٥٣ | ٪٣٦,٧ |
| من ١٧ فما فوق | ٢٣ | ٪ ٥,٥ |
| المجموع | ٤١٧ | ٪ ١٠٠ |

ويتضح من الجدول رقم (٨) ان اعلى المراحل العمرية من حيث عددها الخام او تكرارها الاكثر شيوعا هو ٢٠٧ حالة اي منوال تقدر قيمته بـ ٢٠٧ . وذلك كما يتضح من الشكل البيانى رقم (٣) .

**٤ ـ التوزيع حسب المنطقة السكنية :**

تبين من الدراسة ان ( ٣٧,٩٪ ) من جملة المبحوثين من محافظة حولي وهي اعلى نسبة من المحافظات المختلفة . وربما يرجع ذلك الى ان تلك المحافظة الاكثر من حيث الازدحام بالسكان وارتفاع الكثافة السكانية بها علاوة على انها تضم مجموعة من المناطق التي تكثر فيها تجمعات الشباب والمراهقين بصفة خاصة مما يساعد على ظهور عمليات ( رفاق السوء ) او عملية التقليد والمحاكاة للسلوك الجانح . ولا شك في ان تلك من اكثر العمليات تأثيرا على الانحراف والجناح . بعد ذلك نجد ان هناك تقاربا الى حد ما بين كل من محافظة الاحمدي والجهراء حيث كانت نسبة المبحوثين من الاولى ( ٣٠,٢٪ ) ومن الثانية ( ٢٦,٩٪ ) وذلك من اجمالي المبحوثين في جميع المحافظات .

وفي النهاية نجد ان اقل نسبة كانت من محافظة العاصمة والتي شكلت حوالي ( ٥٪ ) وربما يرجع ذلك الى طبيعة تلك المنطقة من حيث الحجم وعدد السكان وكذلك المستوى الحضاري والاجتماعي والاقتصادي والثقافي لتلك المنطقة . ولا شك في مدى تأثير كل ذلك على الانحراف .

جدول رقم ( ٩ )
توزيع المبحوثين حسب المنطقة
ن = ٤١٧

| المحافظة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| العاصمة | ٢١ | ٥٪ |
| حـــولي | ١٥٨ | ٣٧,٩٪ |
| الجهراء | ١١٢ | ٢٦,٩٪ |
| الاحمدي | ١٢٦ | ٣٠,٢٪ |
| المجموع | ٤١٧ | ١٠٠٪ |

ولعلنا نجد ايضا منوالا يقـدر قيمتـه بـ ( ١٥٨ حالة ) وذلك ما يوضحه الشـكل البياني رقم ( ٤ )

**٥ ـ التوزيع حسب المستوى التعليمي :**

أوضحت الدراسة ان غالبية المبحوثين هم من الملتحقين بالمدارس المتوسطة والثانوية حيث كانت نسبة من تضمهم المرحلة المتوسطة وما في مستواها ( ٤٦,٥٪ ) ومن هم في المرحلة الثانوية ( ٣٣,٦٪ ) في حين انخفضت نسبة الملتحقين بالمرحلة الابتدائية ولعل ذلك يتوافق مع ما تم بيانه من ان اكثر المراحل العمرية التي يتركز فيها المبحوثون هي المرحلة ما بين ١٣ ـ ١٥ سنة ، ١٥ ـ ١٧ سنة .

أما الأميون غير الملتحقين بالتعليم فقد كانت نسبة الفئة الاولى ١,٧٪ ونسبة الفئة الثانية ٧,٢٪ . والمتأمل لتلك النتائج يجد ان هناك اختلافا واضحا بينها وبين ما توصلت اليه الدراسات في دول اخرى فعلى سبيل المثال فقد اسفر البحث الذي قام به مركز بحوث المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالاسكندرية عام ١٩٧٣ بعنوان ( الاحداث الجانحون ) على ان ٥٤,٦٪ من افراد البحث من الجانحين الاميين وان ٨٣,٩٪ منهم غير مقيدين بالمدارس وان ٢٨,٨٪ منهم لم يذهبوا للمدرسة نهائيا(٥٨) .

ولعلنا هنا في الكويت امام نتيجة هامة تختلف كما اوضحنا عن سائر البلدان الا وهي تركز المنحرفين والمعرضين للانحراف من الأبناء الملتحقين بالمدارس . وهذا ما يؤكد ضرورة الاهتمام بالمدرسة باعتبارها المجال الذي يجب أن تتوافر له أساليب الرعاية الجيدة التي توفر الجو التربوي السليم لنمو الأبناء .

والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول رقم (١٠)

توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي

ن = ٤١٧

| المستوى التعليمي | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| أمي | ٧ | ٪١,٧ |
| ابتدائي | ٢٤ | ٪٥,٨ |
| متوسط وما في مستواه | ١٩٤ | ٪٤٦,٥ |
| ثانوي وما في مستواه | ١٤٠ | ٪٣٣,٦ |
| معاهد عليا وجامعي | ٧ | ٪١,٧ |
| غير ملتحق | ٣٠ | ٪٧,٢ |
| حرفي وعامل | ١٤ | ٪٣,٤ |
| غير مبين | ١ | ٪ ,٢ |
| المجموع | ٤١٧ | ٪١٠٠ |

وبنفس طريقتنا في العرض نجد ان المنوال = ١٩٤ حالة وذلك يوضحه الشكل البياني رقم (٥) .

---

(٥٨) محمد سلامة غباري، **مدخل علاجي جديد لانحراف الأحداث**، الاسكندرية ١٩٨٦ ، ص ٨٧ .

**٦ ـ التوزيع حسب الظروف الاجتماعية :**

لا شك ان الظروف الاجتماعية التي يعيشها الابن في محيط الاسرة تؤثر تأثيرا فعالا على سلوكه وتصرفاته باعتبار ان الاسرة هي المسئولة عن تكوين نمط شخصية الفرد وهو الاطار العام الذي يغطي جميع الادوار المختلفة التي يلعبها الفرد على مسرح الحياة وقد افادت كثير من الدراسات التي اجريت في مجتمعات اخرى ان البيوت المتصدعة بسبب فقدان الابوين او احدهما بالموت او الهجر او الطلاق او بوجود زوجة اخرى .. الخ من اكثر الاسباب المؤدية للانحراف . وقد بينت دراستنا نتيجة هامة قد تعكس هذا الاعتقاد وهو ان ( ٧١٪ ) من جملة المبحوثين يعيشان مع الوالدين اي انهم من الناحية الشكلية ينتمون لاسر كاملة التركيب ولعل ذلك يدفعنا الى البحث عن اسباب الانهيار الاسري المسبب للجناح بالرغم من اكتمال عناصر الاسرة فقد يكون التوتر بين الابوين والاختلافات والمشاجرات الدائمة بينهما سببا حيث يرى الطفل نفسه حائرا بين خضوعه للاب او خضوعه للام او قد يضعف او ينعدم في تلك البيوت الضبط الاجتماعي بسبب جهل الوالدين او قد تتميز بعض تلك البيوت بسيطرة شخص واحد عليها سيطرة مطلقة او التي يشيع فيها التمييز في المعاملة او عدم الاهتمام او الغيرة الشديدة اضافة الى ان العلاقات السيئة بين الوالدين والابناء تؤدي الى سوء تكيف الطفل وتهيئه للانحراف . لكل ذلك فالامر يحتاج الى دراسة طبيعة العلاقات الاسرية في المجتمع وطبيعة التكوين الاسري واساليب تربية الابناء للتعرف على اوجه القصور فيها وبالتالي امكان التخطيط الجيد لضمان استقرارها .

أما الظروف الاجتماعية الاخرى كوجود زوجة اخرى او يتم الاب او الام او الطلاق فقد احتلت نسبا بسيطة لعل ابرزها ان ١٠,١٪ من المبحوثين ايتام الاب وان ٧,٩٪ انفصل والداهم بالطلاق . والجدول التالي يوضح ذلك .

جدول رقم (١١)
توزيع المبحوثين حسب ظروفهم الاجتماعية
ن = ٤١٧

| الظروف الاجتماعية | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| الوالدان يعيشان معا | ٢٩٦ | ٪٧١ |
| توجد زوجة أخرى بالمنزل | ٥ | ٪١,٢ |
| توجد زوجة أخرى خارج المنزل | ١٢ | ٪٢,٩ |
| طـــــلاق | ٣٣ | ٪٧,٩ |
| هجـــــر | ١ | ٪٠,٢ |
| يتيم الأب | ٤٢ | ٪١٠,١ |
| يتيم الأم | ٨ | ٪١,٩ |
| يتيم الوالدين | ٥ | ٪١,٢ |
| يعيش مع زوجة أب | ١٥ | ٪٣,٦ |
| المجموع | ٤١٧ | ٪١٠٠ |

وفي هذا التوزيع نجد ان هناك منوالا يقدر بـ ٢٩٦ حالة من ٤١٧ وذلك ما يوضحه الشكل البياني رقم (٦) .

**٧ ـ التوزيع حسب الحالة التعليمية للوالدين :**

لا شك ان المستوى الثقافي للآباء والأمهات يساعد على الحد من أساليب التنشئة الخاطئة خاصة في مجتمعات الرفاهية الحالية كالاسراف في التدليل والتساهل في توفير المال في يد الصغار أو على النقيض من ذلك الاسراف في القسوة وغيرها من الحرمان والنبذ والعقوبة البدنية والمقاطعة وطرد الأبناء اذا أخطأوا .

وقد بينت الدراسة أن هناك ارتباطا واضحا بين تدني المستوى التعليمي للأبوين وبين مشكلة جناح الأحداث ، حيث نجد ان ٤٧,٣٪ من الآباء أميّون وأن ٣٥,٧٪ منهم يقرأون ويكتبون فقط أما الأمهات فالوضع أكثر خطورة حيث تبين أن ٨١,٨٪ منهن أميات وأن ١٢,٨٪ يقرأن ويكتبن فقط وبالتالي فان نسب المستويات الأخرى متدنية للغاية بحيث يمكن ان نستنتج انه كلما انخفض

المستوى الدراسي للآباء والأمهات كلما كان ذلك أدعى لزيادة الاحتمالات بظهور الانحراف لدى الأبناء .

وفي دراسة قامت بها ادارة الخدمة الاجتماعية بوزارة التربية عن العوامل المؤدية الى رسوب الطلاب بالمرحلة المتوسطة تبين وجود علاقة عكسية بين المستوى التعليمي لأولياء الأمور والفشل الدراسي حيث يزيد إحتمال الفشل كلما انخفض مستوى تعليم الأبوين ، وإذا أدركنا أن الأحداث الجانحين غالبا ما يكونون من الفاشلين دراسيا وهذا ما أكدته كثير من الدراسات علاوة على أننا نعتبر أن الفشل الدراسي هو أم المشاكل والحلقة الأولى في سلسلة المشاكل والتى قد تنتهي الى الجناح . من هذا كله يتبين تطابق النتيجتين فكل منهما تؤيد الأخرى وهذا ما يلفت النظر الى أهمية ايجاد منهج منظم لتثقيف الآباء والأمهات نفسيا وتربويا .

والجدول رقم (١٢) يوضح الحالة التعليمية للآباء والأمهات ، كما يوضحها أيضا الرسم البياني رقم (٧) .

جـــدول رقم (١٢)
توزيع المبحوثين حسب الحالة التعليمية للوالدين

| الحالة التعليمية | الأب | | الأم | |
|---|---|---|---|---|
| | عدد | نسبة | عدد | نسبة |
| أمـــي | ١٧٥ | ٪٤٧,٣ | ٣٣٢ | ٪٨١,٨ |
| يقرأ ويكتب | ١٣٢ | ٪٣٥,٧ | ٥٢ | ٪١٢,٨ |
| ابتـــدائي | ١١ | ٪٣ | ٦ | ٪١,٥ |
| متوســـــط | ٢٤ | ٪٦,٥ | ٦ | ٪٢ |
| ثانـــوي | ٢٢ | ٪٥,٩ | ٦ | ٪١,٥ |
| جـــامعي | ٦ | ٪١,٦ | ٢ | ٪٠,٤ |
| المجمـــوع | ٣٧٠ | ٪١٠٠ | ٤٠٤ | ٪١٠٠ |

**٨ ـ التوزيع حسب سن الوالدين :**

جـــدول رقم (١٣)
توزيع المبحوثين حسب سن الوالدين

| المرحلة العمرية | الآباء | | الأمهات | |
|---|---|---|---|---|
| | تكرارات | نسبة | تكرارات | نسبة |
| ٢٠ ـ ٣٠ سنة | ٦ | ٪١,٦ | ٣٢ | ٪٧,٩ |
| ٣٠ ـ ٤٠ سنة | ٥٦ | ٪١٥,١ | ١٥٩ | ٪٣٩,٤ |
| ٤٠ ـ ٥٠ سنة | ١٥٩ | ٪٤٣ | ١٧٥ | ٪٤٣,٣ |
| ٥٠ ـ ٦٠ سنة | ١٢٣ | ٪٣٣,٣ | ٣٥ | ٪٨,٧ |
| ٦٠ سنة فأكثر | ٢٦ | ٪٧ | ٢ | ٪٠,٥ |
| غير مبين | ـ | ـ | ١ | ٠,٢ |
| المجمـــوع | ٣٧٠ | ٪١٠٠ | ٤٠٤ | ٪١٠٠ |

يتبين من الجدول السابق ارتفاع نسبة الآباء ممنّ يزيد عمرهم عن الخمسين عاما حيث شكلت حوالي ٤٠,٣٪ في حين لم تتعد نسبة الأمهات ممن في هذه السن عن ٩,٢٪ وبالعكس فبينما وصلت نسبة الأمهات ممن يقل عمرهن عن ٤٠ عاما الى ٤٧,٣٪ أي ما يقارب نصف العينة الا أن النسبة تقل للآباء ممن هم في هذه المرحلة العمرية حيث لم تتعد ١٦,٧٪ وهذا أمر طبيعي حيث أن الزواج المبكر للاناث يمثل قيمة اجتماعية في المجتمع . والشكل البياني رقم (٨) يوضح تلك البيانات .

**٩ ـ التوزيع حسب الحالة العملية للوالدين :**

جـــدول رقم (١٤)
توزيع المبحوثين حسب عمل الوالدين

| نوع العمل | الاباء | | الأمهات | |
|---|---|---|---|---|
| | تكرارات | نسبة | تكرارات | نسبة |
| مـــوظف | ١٦٢ | ٤٣,٨٪ | ٣٤ | ٨,٥٪ |
| مهني | ٣١ | ٨,٤٪ | ٣ | ٠,٧٪ |
| متقاعد | ٧٧ | ٢٠,٨٪ | ٣ | ٠,٧٪ |
| أعمال حرة | ٨٣ | ٢٢,٤٪ | ٣ | ٠,٧٪ |
| عاطل ( للأب ) | ١٧ | ٤,٦٪ | ـ | ـ |
| ربة بيت ( للأم ) | ـ | ـ | ٣٦١ | ٨٩,٤٪ |
| المجموع | ٣٧٠ | ١٠٠٪ | ٤٠٤ | ١٠٠٪ |

يتبين من الجدول السابق انه من حيث عمل الأب نجد منوالا يقدر بـ ( ١٦٢ ) من الموظفين وهو ما يعادل نسبة ٤٣,٨٪ من مجموع الآباء اضافة الى ذلك فهناك نسبة ٢٢,٤٪ تعمل في الاعمال الحرة ، ٢٠,٨٪ متقاعدين ويلاحظ هنا ارتفاع نسبة المتقاعدين اذا ما قورنت بأعمار الآباء حيث ان نسبة من تزيد اعمارهم عن ٦٠ سنة تشكل ٧٪ فقط ومعنى ذلك ان الفرق في النسبتين تقاعد عن العمل في سن مبكرة عن سن التقاعد . ومما يلفت النظر ايضا ان هناك (١٧) من الآباء بنسبة ٤,٦٪ عاطلون عن العمل ، اما من ناحية عمل الام فيمكن ان نقرر ان غالبية الامهات من ربات البيوت اللاتي لا يرتبطن بأي عمل خارج او داخل المنزل حيث كانت نسبتهن ٨٩,٤٪ من مجموع الأمهات وذلك ما يبرهن على عدم وجود علاقة بين عمالة الام وجناح الاحداث . والشكل البياني رقم (٩) يوضح ذلك .

**١٠ـ التوزيع حسب دخل الأسرة :**

لا شك ان هناك علاقة سببية بين الظروف الاقتصادية السيئة للأسرة وبين زيادة معدلات جناح الأحداث حيث ان عجز العائلة عن تلبية الحاجات المعاشية الضرورية للطفل قد يخلق لديه الشعور بالنقص والحرمان مما قد يؤدي الى اتجاهات ومشاعر خاصة كالشعور بالحسد والحقد والكراهية خاصة اذا كان في مجتمع يكتظ بالأغنياء والموسرين .

جدول رقم ( ١٥ )
توزيع المبحوثين حسب الدخل الشهري للاسرة

| الدخل الشهري للاسرة | التكرارات | النسبة |
|---|---|---|
| ١٠٠ ـ ٢٠٠ دينار | ٨٣ | ٪١٩,٩ |
| ٢٠٠ ـ ٣٠٠ دينار | ١٠٧ | ٪٢٥,٧ |
| ٣٠٠ ـ ٤٠٠ دينار | ١٤٠ | ٪٣٣,٦ |
| ٤٠٠ دينار فأكثر | ٨٤ | ٪٢٠,١ |
| غير مبين | ٣ | ٪٠,٧ |
| المجموع | ٤١٧ | ٪١٠٠ |

بالنظر الى الجدول السابق يتبين ان حوالي ثلث مجتمع البحث ينتمون الى اسر يتراوح دخلها الشهري ما بين ٣٠٠ ـ ٤٠٠ دينار حيث كانت نسبتهم ( ٣٣,٦٪ ) مما يمكن اعتباره من الدخول المتوسطة او الاقل من المتوسط اذا ما قورنت بارتفاع مستوى المعيشة ، لذلك فان اصحاب الدخول التي تتراوح بين ١٠٠ ـ ٢٠٠ دينار فقط والتي تقدر نسبتهم بـ ١٩,٩٪ وكذلك الفئة ما بين ٢٠٠ ـ ٣٠٠ دينار ونسبتهم ٢٥,٧٪ يمكن اعتبارهم من الاسر التي تعاني ضعفا في المستوى الاقتصادي للاسرة مما ينعكس على قدرتها على اشباع الحاجات المختلفة للابناء . اما النسبة الباقية والتي تشكل حوالي ٢٠,١٪ فقد زاد دخلها عن ٤٠٠ دينار شهريا .

**١١- التوزيع حسب نوع الجريمة او الانحراف :**

جدول رقم (١٦)
توزيع المبحوثين حسب نوع الجريمة او الانحراف

| نوع الجريمة او الانحراف | التكرارات | النسبة |
|---|---|---|
| سـرقة | ١٦٥ | ٪٣٩,٦ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٤٧ | ٪١١,٣ |
| جرائم مرور | ١٧ | ٪٤,١ |
| قتل وحيازة سلاح | ١٠ | ٪٢,٤ |
| اتـلاف | ١١ | ٪٢,٦ |
| مشاجرات واعتداء بالضرب | ١٢٤ | ٪٢٩,٧ |
| سكر ومخدرات | ٦ | ٪١,٤ |
| معاكسات | ١٠ | ٪٢,٤ |
| هروب بيت/مدرسة | ٢٣ | ٪٥,٥ |
| مخالطة رفاق السوء | ٢ | ٪٠,٥ |
| بدون عائل مؤتمن | ٢ | ٪٠,٥ |
| المجمـوع | ٤١٧ | ٪١٠٠ |

يتبين من الجدول السابق والشكل البياني رقم (١١) ان السرقة احتلت المرتبة الاولى بين الجرائم التي ارتكبها الاحداث المودعون بالمؤسسات حيث شكلت نسبتهم ٣٩,٦٪ من مجتمع البحث وتلك نتيجة ملفتة للنظر تحتاج الى دراسة متعمقة لهؤلاء الاحداث للتعرف على العوامل الدافعة الى ذلك الفعل وهل الحاجة وسوء الاحوال الاقتصادية هي السبب ام أن هناك عوامل اخرى كالاغواء والتقليد وحب التملك بل والكراهية والحقد ايضا يمكن ان يكون لهما دور في هذا المجال . ثم يلي ذلك جرائم المشاجرات والاعتداء بالضرب بنسبة ٢٩,٧٪ ثم هتك العرض والتحريض على الفجور بنسبة ١١,٣٪ ثم تنخفض نسب الجرائم الاخرى حيث تتقارب نسبة

جرائم الهروب من البيت او المدرسة وجرائم المرور حيث شكلت الاولى ٥,٥٪ والثانية ٤,١٪ ثم قتل وحيازة السلاح والمعاكسات بنسبة ٢,٤٪ لكل منهما وفي النهاية وبنسبة لا تتعدى ٠,٥٪ لكل منهما تجيء مخالطة رفاق السوء واحداث بدون عائل مؤتمن .

وبمقارنة هذا الجدول بالجدول رقم (٥) والخاص بتوزيع الحالات الجانحة والتي تم عرضها على شرطة الاحداث خلال عام ١٩٨٧ يتبين الاختلاف في ترتيب الجرائم حيث كانت قيادة المركبة بدون رخصة في المرتبة الاولى يليها المشاجرات ثم السرقة وهذا يرجع الى ان مخالفة قيادة المركبة بدون رخصة من المخالفات التي غالبا ما تنتهي عند حد عرضها على الشرطة فقط اما الجرائم التي تصل الى المحكمة ويصدر فيها حكم بالايداع بمؤسسة الاحداث فلها طابع آخر .

**ثانيا ـ تحليل العلاقات بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع باستخدام معامل كا٢ :**

يوضح البيان التالي اجماليا شاملا للعلاقات المستنتجة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع والتى أفردنا لها جزءا خاصا في تحليلنا كما سبق أن بينا في الفصل الثالث من الدراسة .

## بيان بالعلاقات المستنتجة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع

## باستخدام معامل كا$^2$

| نوعية العلاقة | ن = حجم العينة | كا$^2$ المحسوبة | درجة الحرية | $\alpha$ مستوى المعنوية | الاستنتاج الاحصائي |
|---|---|---|---|---|---|
| الجنس ونوع الجريمة | ٤١٧ | ٧٣,٥٤٩ | ١٠ | ٠,٠٠٠٠ | توجد علاقة |
| الجنسية ونوع الجريمة | ٤١٧ | ٩٨,٨٣١ | ٣٠ | ٠,٠٠٠٠ | توجد علاقة |
| الحالة التعليمية ونوع الجريمة | ٤١٧ | ٢١٦,٢٥١ | ٧٠ | ٠,٠٠٠٠ | توجد علاقة معنوية |
| العمر ونوع الجريمة | ٤١٧ | ١٧٣,٣٥٥ | ٣٠ | ٠,٠٠٠٠ | توجد علاقة معنوية |
| المنطقة السكنية ونوع الجريمة | ٤١٧ | ١٥٦,٥١٤ | ٣٠ | ٠,٠٠٠٠ | توجد علاقة معنوية |
| الظروف الاجتماعية ونوع الجريمة | ٤١٧ | ١٧٢,٠٢١ | ٨٠ | ٠,٠٠٠٠ | توجد علاقة معنوية |
| الحالة التعليمية للأب ونوع الجريمة | ٧٧٠ | ٩٧,٨٣٢ | ٦٠ | ٠,٠٠١٥ | توجد علاقة معنوية |
| الحالة التعليمية للام ونوع الجريمة | ٤٠٦ | ١٠٧,١٩٧ | ٦٠ | ٠,٠٠٠١ | توجد علاقة معنوية |
| عمر الاب ونوع الجريمة | ٣٦٩ | ٢١١,٥٢٥ | ٥٠ | ٠,٠٠٠ | توجد علاقة معنوية |
| عمر الام ونوع الجريمة | ٤٠٣ | ٢٣٠,٢٨٢ | ٦٠ | ٠,٠٠٠ | توجد علاقة معنوية |
| عمل الاب ونوع الجريمة | ٣٦٩ | ٢٧٨,٢٧٤ | ٥٠ | ٠,٠٠٠٠ | توجد علاقة معنوية |
| عمل الام ونوع الجريمة | ٤٠٦ | ٥٩,٣٢١ | ٥٠ | ٠,١٧٢٢ | لا توجد علاقة |
| الدخل الشهري | ٤١٤ | ٨٨,٠٠٤ | ٦٠ | ٠,٠١٠٧ | توجد علاقة |

ولعل البيان السابق له أوضح دليل على وجود علاقات معنوية بين جميع متغيرات الدراسة المستقلة ما عدا عمل الام والمتغير التابع للدراسة ويمكن توضيح ذلك بمزيد من التفصيل كما يلي :

**١ ـ العلاقة بين متغيرات الجنس (ذكور/اناث) ونوع الجريمة :**

بينت الدراسة وجود علاقة لها دلالة بين الجنس من حيث الذكورة والانوثة وبين نوع الجريمة فقد ارتفعت نسبة الذكور المرتكبين لجميع أنواع الانحراف المدرجة عن نسبة الاناث فنجد أن (٩٨,٨٪) من جرائم السرقة (٩٧,٦٪) من جرائم المشاجرات والاعتداء بالضرب (٨٨,٢٪) من الجرائم المرورية كانت بين الذكور في حين انخفضت النسبة بشكل واضح بين الاناث ولعل النسبة الملفتة للنظر الى حد ما بين الاناث هي نسبة جرائم الهروب من البيت أو المدرسة حيث نجد أن ثمان حالات من أصل (١٨) حالة ارتكبن تلك الجريمة .

وبمعالجة هذه البيانات احصائيا تبين وجود فروق جوهرية بين الجنس (ذكور/اناث) وبين نوع الجريمة اذ أن قيمة كا$^{٢}$ = (٧٣,٥٤٩) وهي قيمة دالة عند (,٠٠) .

جدول رقم (١٧)
يوضح العلاقة بين متغير (النـــوع) ونوع الجريمة

| النـــوع س / نوع الانحـــراف ص | ذكـــور | | انـــاث | | المجمـــوع | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| ســـــرقة | ١٦٣ | ٩٨,٨ | ٢ | ١,٢ | ١٦٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٤٧ | ١٠٠ | - | - | ٤٧ | ١٠٠ |
| جرائـــم مـــرور | ١٥ | ٨٨,٢ | ٢ | ١١,٨ | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة ســـلاح | ٩ | ٩٠, | ١ | ١٠, | ١٠ | ١٠٠ |
| اتـــــلاف | ١١ | ١٠٠ | - | - | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات واعتداء بالضراب | ١٢١ | ٩٧,٦ | ٣ | ٢,٤ | ١٢٤ | ١٠٠ |
| سكـــر ومخـــدرات | ٦ | ١٠٠, | - | - | ٦ | ١٠٠ |
| معاكســـــات | ٩ | ٩٠, | ١ | ١٠, | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت او المدرسة | ١٥ | ٦٥,٢ | ٨ | ٣٤,٨ | ٢٣ | ١٠٠ |
| مخالطـــة رفاق السوء | ٢ | ١٠٠ | - | - | ٢ | ١٠٠ |
| بـــدون عائـــل مؤتمـــن | ١ | ٥٠ | ١ | ٥٠ | ٢ | ١٠٠ |
| المجمـــــوع | ٣٩٩ | ٩٥,٧ | ١٨ | ٤,٣ | ٤١٧ | ١٠٠ |

كا$^{٢}$ ٧٣,٥٤٩ درجة الحرية = ١٠ الدلالة الاحصائية ٠,٠٠٠٠ ن ٤١٧

٢ ـ العلاقة بين متغير الجنسية ونوع الجريمة :

بينت الدراسة بين متغير الجنسية ونوع الجريمة ارتفاع نسبة الجرائم بين الكويتيين فيما يخص جميع الانواع حيث كانت كالتالي :

أ ـ (٥٠,٩٪) من جرائم السرقات
ب ـ (٩٥,٧٪) من جرائم هتك العرض والتحريض على الفجور
جـ ـ (١٠٠٪) من الجرائم المرورية
د ـ (١٠٠٪) من جرائم القتل وحيازة السلاح
هـ ـ (١٠٠٪) من جرائم الاتلاف
و ـ (٤٧,٦٪) من المشاجرات والاعتداء بالضرب
ز ـ (١٠٠٪) من جرائم السكر والمخدرات
ح ـ (٩٠٪) من جرائم المعاكسات
ط ـ (٩٥,٧٪) من جرائم الهروب من البيت والمدرسة
ك ـ (١٠٠٪) من جرائم مخالطة رفاق السوء
ل ـ (٥٠٪) من جرائم بدون عائل مؤتمن

كذلك تبين أن السرقة والمشاجرات والاعتداء بالضرب احتلت الجنسيات العربية فيها المرتبة الثانية حيث كانت نسبتهم (٢٤,٨٪) ، (٣٣,١٪) وبمعالجة هذه البيانات احصائيا باستخدام معامل (كا$^{٢}$) ، تبين وجود فروق جوهرية بين متغير الجنسية وبين نوع الجريمة اذ أن قيمة كا$^{٢}$ كانت (٩٨,٨٣١) هي قيمة دالة عند (٠,٠٠) .

(جدول رقم ١٨)

## جدول رقم (١٨)
## يوضح العلاقة بين متغير (الجنسية) ونوع الجريمة

| الجنسية س / نوع الجريمة ص | كويتي | | غير كويتي | | جنسيات عربية | | جنسيات اجنبية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ٨٤ | ٥٠,٩ | ٣٣ | ٢٠ | ٤١ | ٢٤,٨ | ٧ | ٤,٢ | ١٦٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٤٥ | ٩٥,٧ | ٢ | ٤,٣ | - | - | - | - | ٤٧ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | ١٧ | ١٠٠ | - | - | - | - | - | - | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | ١٠ | ١٠٠ | - | - | - | - | - | - | ١٠ | ١٠٠ |
| اتلاف | ١١ | ١٠٠ | - | - | - | - | - | - | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات واعتداء بالضرب | ٥٩ | ٤٧,٦ | ٢٤ | ١٩,٤ | ٤١ | ٣٣,١ | - | - | ١٢٤ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | ٦ | ١٠٠ | - | - | - | - | - | - | ٦ | ١٠٠ |
| معاكسات | ٩ | ٩٠, | - | - | ١ | ١٠, | - | - | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت او المدرسة | ٢٢ | ٩٥,٧ | ١ | ٤,٣ | - | - | - | - | ٢٣ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | ٢ | ١٠٠ | - | - | - | - | - | - | ٢ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | ١ | ٥٠ | ١ | ٥٠ | - | - | - | - | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٢٦٦ | ٦٣,٨ | ٦١ | ١٤,٦ | ٨٣ | ١٩,٩ | ٧ | ١,٧ | ٤١٧ | ١٠٠ |

كا$^{٢}$ = ٩٨,٨٣١ درجة الحرية = ٣٠ الدلالة الاحصائية = ٠٠٠٠, ن = ٤١٧

٣ ـ العلاقة بين الحالة التعليمية للحدث ونوع الجريمة :

بينت الدراسة ارتفاع نسبة معظم الجرائم بين الأحداث ذوي التعليم المتوسط حسب البيان التالي بأنواع هذه الجرائم ونسبة مرتكبيها :

أ ـ السرقة : (٥٣٪) من التعليم المتوسط ، (٢٦,٢٪) من التعليم الثانوي .
ب ـ هتك العرض والتحريض على الفجور : (٧٢,٣٪) من التعليم المتوسط ، (٢٣,٤) من التعليم الثانوي .
جـ ـ القتل وحيازة السلاح : (٦٠٪) من التعليم المتوسط ، (٤٠٪) من التعليم الثانوي .
د ـ الاتلاف : (٥٤,٥٪) من التعليم المتوسط ، (١٠٪) من التعليم الثانوي .
هـ ـ المعاكسات : (٩٠٪) من التعليم المتوسط ، (١٠٪) من التعليم الثانوي .
و ـ الهروب من البيت والمدرسة : (٤٧,٨٪) من التعليم المتوسط وجاء في المرتبة الثانية ذوي التعليم الابتدائي والاميين حيث كانت نسبة كل منهما (١٧,٤٪) .

ـ الجريمة التي احتلت المرتبة الاولى بين ذوي التعليم الثانوني كانت المشاجرات والاعتداء بالضرب حيث كانت النسبة (٥٤٪) وربما يرجع ذلك الى طبيعة المرحلة العمرية التي يمر بها طلاب هذه المرحلة وما يصاحبها من ثورة وحيوية وانفعال .

ـ وكانت اكبر نسبة من جرائم المرور بين الاحداث غير الملتحقين بالتعليم حيث شكلت نسبتهم (٥٢,٩٪) وكذلك الحال بالنسبة لجريمة مخالطة رفاق السوء حيث اقتصرت هذه الجريمة على هذه الفئة وبنسبة (١٠٠٪) .

وبمعالجة هذه البيانات احصائيا باستخدام معامل كا$^{2}$ تبين وجود فروق جوهرية بين الحالة التعليمية للحدث وين نوع الجريمة اذ ان قيمة كا$^{2}$ كانت (٢١٦,٢٥١) وهي قيمة دالة عند (٠٠,) مما يبرهن على أنه بينما تتركز بعض الجرائم في ابناء مرحلة تعليمية معينة تزيد جرائم أخرى في مرحلة مغامرة . (جدول رقم ١٩)

جدول رقم (١٩)
يوضح العلاقة بين متغير (الحالة التعليمية للحدث) ونوع الجريمة

| الحالة التعليمية للحدث س / نوع الجريمة ص | أمي | | ابتدائي | | متوسط | | ثانوي | | معاهد عليا وجامعة | | غير ملتحق | | حرفي وعامل | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ٣ | ١,٨ | ١٤ | ٨,٥ | ٨٧ | ٥٣, | ٤٣ | ٢٦,٢ | ٦ | ٣,٧ | ٣ | ١,٨ | ٨ | ٤,٨ | ١٦٤ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | - | - | - | - | ٣٤ | ٧٢,٣ | ١١ | ٢٣,٤ | - | - | ٢ | ٤,٣ | - | - | ٤٧ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | - | - | - | - | ٢ | ١١,٨ | ٦ | ٣٥,٣ | - | - | ٩ | ٥٢,٩ | - | - | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | - | - | - | - | ٦ | ٦٠ | ٤ | ٤٠ | - | - | - | - | - | - | ١٠ | ١٠٠ |
| اتلاف | - | - | - | - | ٦ | ٥٤,٥ | ٥ | ٤٥,٥ | - | - | - | - | - | - | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات واعتداء بالضرب | - | - | ٦ | ٤,٨ | ٣٣ | ٢٦,٦ | ٦٧ | ٥٤ | ١ | ,٨ | ١٢ | ٩,٧ | ٥ | ٤ | ١٢٤ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | - | - | - | - | ٦ | ١٠٠ | - | - | - | - | - | - | - | - | ٦ | ١٠٠ |
| معاكسات | - | - | - | - | ٩ | ٩٠ | ١ | ١٠ | - | - | - | - | - | - | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت او المدرسة | ٤ | ١٧,٤ | ٤ | ١٧,٤ | ١١ | ٤٧,٨ | ٢ | ٨,٧ | - | - | ١ | ٤,٣ | ١ | ٤,٣ | ٢٣ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | ٢ | ١٠٠ | - | - | ٢ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | - | - | - | - | - | - | ١ | ٥٠ | - | - | ١ | ٥٠ | - | - | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٧ | ١,٧ | ٢٤ | ٥,٨ | ١٩٤ | ٤٦,٥ | ١٤٠ | ٣٣,٦ | ٧ | ١,٧ | ٣٠ | ٧,٢ | ١٤ | ٣,٥ | ٤١٦ | ١٠٠ |

كا$^{٢}$ = ٢١٦,٢٥١ درجة الحرية = ٧٠ الدلالة الاحصائية ٠,٠٠ ن = ٤١٦

٤ ـ العلاقة بين عمر الحدث ونوع الجريمة :

ارتفعت نسبة الجرائم التالية بين الأحداث في المرحلة العمرية ما بين ١٣ : ١٥

أ ـ هتك العرض والتحريض على الفجور (٧٢,٣٪) .

ب ـ القتل وحيازة السلاح (٦٠٪) .

جـ ـ الاتـلاف (١٠٠٪) .

د ـ المشاجرات والاعتداء بالضرب (٥٧,٣٪) .

هـ ـ السكر والمخدرات (١٠٠٪) .

و ـ المعاكسات (٩٠٪) .

كما ارتفعت نسبة جرائم أخرى في المرحلة العمرية ما بين ١٥ : ١٧ وهي :

أ ـ السرقة : (٤١,٨٪) وتقاربت النسبة مع من تتراوح أعمارهم بين ١٣ : ١٥ حيث كانت (٤٠٪) .

ب ـ جرائم المرور (٨٨,٢٪) .

جـ ـ الهروب من البيت والمدرسة : (٥٦,٥٪) وقد احتل من يزيد أعمارهم عن ١٧ سنة المرتبة الثانية في هذه الجريمة حيث كانت نسبتهم (٣٤,٨٪) .

ومن هذا العرض يتبين ان هناك علاقة بين عمر الحدث ونوع الجريمة حيث نجد ان أبناء مرحلة عمرية معينة يزيد ارتكابهم لبعض الجرائم التي لا تتكرر كثيرا لدى ابناء مرحلة عمرية أخرى ، وهكذا فبمعالجة هذه البيانات احصائيا باستخدام معامل (كا$^{٢}$) تبين وجود فروق جوهرية بين الحالة التعليمية للحدث وبين نوع الجريمة إذ أن قيمة كا$^{٢}$ كانت (١٧٣,٣٥٥) وهي قيمة دالة عند (,٠٠) .

(جدول رقم ٢٠)

جـــدول رقم (٢٠)
يوضح العلاقة بين متغير (العمر للحدث) ونوع الجريمة

| العمر للحدث س / نوع الجريمة ص | ٧ : ١٣ | | ١٣ : ١٥ | | ١٥ : ١٧ | | ١٧ فما فوق | | المجمـــوع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ |
| ســـرقة | ٢١ | ١٢,٧ | ٦٦ | ٤٠ | ٦٩ | ٤١,٨ | ٩ | ٥,٥ | ١٦٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٧ | ١٤,٩ | ٣٤ | ٧٢,٣ | ٣ | ٦,٤ | ٣ | ٦,٤ | ٤٧ | ١٠٠ |
| جـرائم مـــرور | — | — | ٢ | ١١,٨ | ١٥ | ٨٨,٢ | — | — | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة ســـلاح | — | — | ٦ | ٦٠ | ٤ | ٤٠ | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| اتـــلاف | — | — | ١١ | ١٠٠ | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات واعتداء بالضرب | ٦ | ٤,٨ | ٧١ | ٥٧,٣ | ٤٧ | ٣٧,٩ | — | — | ١٢٤ | ١٠٠ |
| ســـكر ومخدرات | — | — | ٦ | ١٠٠ | — | — | — | — | ٦ | ١٠٠ |
| معاكســـات | — | — | ٩ | ٩٠ | ١ | ١٠ | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | — | — | ٢ | ٨,٧ | ١٣ | ٥٦,٥ | ٨ | ٣٤,٨ | ٢٣ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ | ٢ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمـــن | — | — | — | — | ١ | ٥٠ | ١ | ٥٠ | ٢ | ١٠٠ |
| المجمـــوع | ٣٤ | ٨,٢ | ٢٠٧ | ٤٩,٦ | ١٥٣ | ٣٦,٧ | ٢٣ | ٥,٥ | ٤١٧ | ١٠٠ |

كا٢ = ١٧٣,٣٥٥ درجة الحرية = ٣٠ الدلالة الاحصائية ٠,٠٠٠ ن = ٤١٧

**٥ ـ العلاقة بين المنطقة السكنية ونوع الجريمة :**

بينت الدراسة إن هناك أنواعا من الجرائم تزيد نسبتها في بعض المناطق وتقل في مناطق أخرى كما تزيد أنواع اخرى من الجرائم مما يبرهن عن وجود علاقة بين المنطقة وبين نوع الجريمة والبيان التالي يوضح لنا ذلك :

أ ـ منطقة حولي تزيد فيها نسبة جرائم السرقة حيث شكلت (٣٨,٨٪) وتقاربها منطقة الأحمدي بنسبة (٣٧,٦٪) وكذلك في منطقة حولي تزيد نسبة جرائم هتك العرض (٧٠,٢٪) وقتل وحيازة سلاح (٦٠٪) والاتلاف (٥٤,٥٪) والهروب من البيت أو المدرسة (٤٣,٥٪) كما استحوذت هذه المنطقة على جريمتي السكر والمخدرات ، والمعاكسات حيث أن مرتكبي هاتين الجريمتين من ابناء تلك المنطقة بنسبة (١٠٠٪) لكل منهما .

ب ـ تزيد جرائم المرور بشكل واضح في منطقة الجهراء حيث كانت النسبة (٤٥,٥٪) وكذلك تزيد في هذه المنطقة وترتفع نسبة جرائم المشاجرات والاعتداء بالضرب حيث كانت النسبة (٤٤,٤٪) من مجموع مرتكبي الجريمة ، وكانت منطقة الأحمدي هي المنطقة الثانية من حيث نسبة مرتكبي هذه الجريمة حيث كانت (٣٨,٧٪) .

جـ ـ بالنسبة لجريمتي مخالطة رفاق السوء ، وبدون عائل مؤتمن انحصرت في منطقة الأحمدي بنسبة ١٠٠٪ لكل منهما .

د ـ كانت الجريمة الملفتة للنظر في منطقة العاصمة هي القتل وحيازة السلاح حيث احتلت المرتبة الثانية بعد منطقة حولي وبنسبة ٤٠٪ من مجموع الجرائم .

وبمعالجة هذه البيانات احصائيا باستخدام معامل (كا$^{٢}$) تبين وجود علاقة معنوية عالية جدا بين نوع الجريمة والمنطقة السكنية للحدث إذ أن قيمة كا$^{٢}$ = (١٥٦,٥١٤) وهي قيمة دالة عند (٠,٠٠١) .

(جدول رقم ٢١)

جـــدول رقم (٢١)
يوضح العلاقة بين متغير (المنطقة السكنية) ونوع الجريمة

| المنطقة السكنية س / نوع الجريمة ص | العاصمة | | حـــولي | | الجهـــراء | | الأحمـــدي | | المجمـــوع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ |
| ســـرقة | ٩ | ٥,٥ | ٦٤ | ٣٨,٨ | ٣٠ | ١٨,٢ | ٦٢ | ٣٧,٦ | ١٦٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | — | — | ٣٣ | ٧٠,٢ | ٥ | ١٠,٦ | ٩ | ١٩,١ | ٤٧ | ١٠٠ |
| جـرائم مـــرور | ١ | ٥,٩ | ٦ | ٣٥,٣ | ١٠ | ٥٨,٨ | — | — | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة ســـلاح | ٤ | ٤٠ | ٦ | ٦٠ | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| اتـــلاف | — | — | ٦ | ٥٤,٥ | ٥ | ٤٥,٥ | — | — | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات واعتداء بالضرب | ٤ | ٣,٢ | ١٧ | ١٣,٧ | ٥٥ | ٤٤,٤ | ٤٨ | ٣٨,٧ | ١٢٤ | ١٠٠ |
| ســـكر ومخدرات | — | — | ٦ | ١٠٠ | — | — | — | — | ٦ | ١٠٠ |
| معاكســـات | — | — | ١٠ | ١٠٠ | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | ٣ | ١٣ | ١٠ | ٤٣,٥ | ٧ | ٣٠,٤ | ٣ | ١٣ | ٢٣ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ | ٢ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمـــن | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ | ٢ | ١٠٠ |
| المجمـــوع | ٢١ | ٥ | ١٥٨ | ٣٧,٩ | ١١٢ | ٢٦,٩ | ١٢٦ | ٣٠,٢ | ٤١٧ | ١٠٠ |

كا٢ = ١٦,٥١٤ درجة الحرية = ٣٠ الدلالة الاحصائية = ٠٠٠٠, ن = ٤١٧

٦ ـ العلاقة بين الظروف الاجتماعية للأحداث ونوع الجريمة :

بينت الدراسة في هذا المجال النتائج التالية :

أ ـ ان معظم الجرائم تتركز في فئة الأحداث الجانحين الذين يعيشون في بيئة اسرية متكاملة أي ان الوالدين يعيشان معا فليس للطلاق أو الهجر أو وجود زوجة أخرى كما هو شائع في كثير من دول العالم علاقة بنوع الجريمة فنرى ان (٦١,٨٪) من جرائم السرقات و(٥٩,٦٪) من جرائم هتك العرض (٩٤,١٪) من الجرائم المرورية و(٨٠٪) من جرائم القتل وحيازة السلاح و(٩٠,٩٪) من جرائم الاتلاف ، (٦٦,٧٪) من جرائم السكر والمخدرات (٦٠٪) من المعاكسات ، (٣٤,٨٪) من جرائم الهروب من البيت أو المدرسة متركزة حول تلك الفئة .

ب ـ يمثل الأحداث يتيمو الأب الفئة الثانية في جرائم السرقة (١٠,٩٪) ، هتك العرض والتحريض على الفجور (١٧٪) ، القتل وحيازة السلاح (١٠٪) ، السكر والمخدرات (١٦,٧٪) ، المعاكسات (٢٠٪) ، الهروب من البيت أو المدرسة (٢١,٧٪) .

جـ ـ الأحداث المرتكبون لجريمة مخالطة رفاق السوء وهم اثنان من أسر مفككة احداهما بالطلاق والأخرى بسبب موت الأبوين وتلك نتيجة طبيعية لغياب الوالدين أو أحدهما .

وبمعالجة هذه البيانات احصائيا باستخدام معامل (كا$^{٢}$) تبين وجود علاقة معنوية بين الظروف الاجتماعية ونوع الجريمة إذ أن قيمة كا$^{٢}$ = (١٧٢,٠٢١) وهي قيمة دالة عند (٠,٠٠) حيث نجد انه بينما تركزت معظم الجرائم في فئة (الوالدان يعيشان) إلا أن جريمتين وهي مخالطة رفاق السوء وبدون عائل مؤتمن ظهرت وسط الأحداث الذين يعانون من نوع من أنواع التفكك الأسري . (جدول رقم ٢٢)

جـــدول رقم (٢٢)
يوضح العلاقة بين متغير (الظروف الاجتماعية) ونوع الجريمة

| الظروف الاجتماعية س / نوع الجريمة ص | الوالدان يعيشان معا | | توجد زوجة أخرى بالمنزل | | توجد زوجة أخرى خارج المنزل | | طـــلاق | | هجـــر | | يتيـم الأب | | يتيـم الأم | | يتيم الوالدين | | يعيش مع زوجة أب | | المجمـــوع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ | عـــدد | ٪ |
| ســـرقة | ١٠٢ | ٦١,٨ | ٤ | ٢,٤ | ١٢ | ٧,٣ | ١٨ | ١٠,٩ | ١ | ٠,٦ | ١٨ | ١٠,٩ | ٤ | ٢,٤ | ٢ | ١,٢ | ٤ | ٢,٤ | ١٦٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٢٨ | ٥٩,٦ | — | — | — | — | ٥ | ١٠,٦ | — | — | ٨ | ١٧, | — | — | ١ | ٢,١ | ٥ | ١٠,٦ | ٤٧ | ١٠٠ |
| جرائم مـــرور | ١٦ | ٩٤,١ | — | — | — | — | ١ | ٥,٩ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة ســلاح | ٨ | ٨٠ | — | — | — | — | ١ | ١٠,٠ | — | — | ١ | ١٠, | — | — | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| اتـــلاف | ١٠ | ٩٠,٩ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ١ | ٩,١ | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات واعتداء بالضرب | ١١٣ | ٩١,١ | — | — | — | — | ١ | ,٨ | — | — | ٧ | ٥,٦ | — | — | — | — | ٣ | ٢,٤ | ١٢٤ | ١٠٠ |
| ســكر ومخدرات | ٤ | ٦٦,٧ | — | — | — | — | — | — | — | — | ١ | ١٦,٧ | — | — | — | — | ١ | ١٦,٧ | ٦ | ١٠٠ |
| معاكســـات | ٦ | ٦٠, | — | — | — | — | ١ | ١٠, | — | — | ٢ | ٢٠, | — | — | — | — | ١ | ١٠, | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | ٨ | ٣٤,٨ | ١ | ٤,٣ | — | — | ٤ | ١٧,٤ | — | — | ٥ | ٢١,٧ | ٤ | ١٧,٤ | ١ | ٤,٣ | — | — | ٢٣ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | — | — | ١ | ٥٠,٠ | — | — | — | — | — | — | ١ | ٥٠, | — | — | ٢ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | ١ | ٥٠, | — | — | — | — | ١ | ٥٠,٠ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٢٩٦ | ٧١, | ٥ | ١,٢ | ١٢ | ٢,٩ | ٣٣ | ٧,٩ | ١ | ,٢ | ٤٢ | ١٠,١ | ٨ | ١,٩ | ٥ | ١,٢ | ١٥ | ٣,٦ | ٤١٧ | ١٠٠ |

كا$^{٢}$ = ١٧٢,٠٢١ درجة الحرية = ٨٠ الدلالة الاحصائية = ,٠٠٠ ن = ٤١٧

٧ ـ العلاقة بين الحالة التعليمية للوالدين ونوع الجريمة :

بينت الدراسة ما يلي :

أ ـ بالنسبة للحالة التعليمية للأب فإن جميع الجرائم تقريبا تركزت في ابناء الأميين والذين يقرأون ويكتبون فقط حيث كانت أعلى نسبة من جرائم السرقة (٥٠,٣٪) وهتك العرض والتحريض على الفجور (٦١,٥٪) والاتلاف (٤٥,٥٪) والمشاجرات والاعتداء بالضرب (٣٧,٦٪) والسكر والمخدرات (٦٠٪) والمعاكسات (٦٢,٥٪) والهروب من البيت أو المدرسة (٦٢,٥٪) في فئة ابناء الأميين ، بينما كانت أعلى نسبة من جرائم المرور (٥٢,٩٪) والقتل وحيازة السلاح (٥٥,٦٪) في ابناء من يقرأون ويكتبون فقط .

وبمعالجة هذه البيانات احصائيا تبين وجود علاقة معنوية بين الحالة التعليمية للأب ونوع الجريمة إذ ان قيمة كا$^{٢}$ = (٩٧,٨٣٢) وهي قيمة دالة عند (٠٠١,) .

ب ـ بالنسبة للحالة التعليمية للأم فإن جميع الجرائم عدا مخالطة رفاق السوء تركزت أعلى نسبة فيها بين ابناء الأمهات الأميات وبنسبة عالية جدا وكانت النسب التالية في هذه الجرائم بين ابناء الأمهات اللاتي يقرأن ويكتبن فقط .

وبمعالجة هذه البيانات احصائيا باستخدام معامل (كا$^{٢}$) تبين وجود علاقة معنوية بين الحالة التعليمية للأم وبين نوع الجريمة إذ أن قيمة كا$^{٢}$ = (١٠٧,١٩٧) وهي قيمة دالة عند (٠٠٠,) (الجدولين رقم ٢٣ و٢٤)

جدول رقم (٢٣)

يوضح العلاقة بين متغير (الحالة التعليمية للأب) ونوع الجريمة

| الحالة التعليمية للأب س / نوع الإنحراف ص | أمي | | يقرأ ويكتب | | إبتدائي | | متوسط | | ثانوي | | جامعي | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ٧٣ | ٥٠,٣ | ٥٢ | ٣٥,٩ | ١ | ,٧ | ١٢ | ٨,٣ | ٧ | ٤,٨ | — | — | ١٤٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٢٤ | ٦١,٥ | ١٥ | ٣٨,٥ | — | — | — | — | — | — | — | — | ٣٩ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | ٦ | ٣٥,٣ | ٩ | ٥٢,٩ | ١ | ٥,٩ | — | — | ١ | ٥,٩ | — | — | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | ٣ | ٣٣,٣ | ٥ | ٥٥,٦ | — | — | ١ | ١١,١ | — | — | — | — | ٩ | ١٠٠ |
| اتلاف | ٥ | ٤٥,٥ | ٣ | ٢٧,٣ | — | — | ٣ | ٢٧,٣ | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات وإعتداء بالضرب | ٤٤ | ٣٧,٦ | ٣٨ | ٣٢,٥ | ٩ | ٧,٧ | ٨ | ٦,٨ | ١٣ | ١١,١ | ٥ | ٤,٣ | ١١٧ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | ٣ | ٦٠, | ٢ | ٤٠, | — | — | — | — | — | — | — | — | ٥ | ١٠٠ |
| معاكسات | ٥ | ٦٢,٥ | ٢ | ٢٥, | — | — | — | — | — | — | ١ | ١٢,٥ | ٨ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | ١٠ | ٦٢,٥ | ٦ | ٣٧,٥ | — | — | — | — | — | — | — | — | ١٦ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | — | — | — | — | ١ | ١٠٠, | — | — | ١ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | ٢ | ١٠٠, | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ١٧٥ | ٤٧,٣ | ١٣٢ | ٣٥,٦ | ١١ | ٣, | ٢٤ | ٦,٥ | ٢٢ | ٦, | ٦ | ١,٦ | ٣٧٠ | ١٠٠ |

كا٢ = ٩٧,٨٣٢ درجة الحرية ٦٠ الدلالة الإحصائية : ٠٠١٥, ن = ٣٧٠ ٤٧ متوفى

جدول رقم (٢٤)

يوضح العلاقة بين متغير (الحالة التعليمية للأم) ونوع الجريمة

| الحالة التعليمية للأم س / نوع الجريمة ص | أمي | | يقرأ ويكتب | | إبتدائي | | متوسط | | ثانوي | | جامعي | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ١٣٣ | ٨٣,٦ | ١٩ | ١١,٩ | ٣ | ١,٩ | ٢ | ١,٣ | ٢ | ١,٣ | — | — | ١٥٩ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٤٥ | ٩٧,٨ | ١ | ٢,٢ | — | — | — | — | — | — | — | — | ٤٦ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | ١٧ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | ١٠ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| اتلاف | ١١ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات وإعتداء بالضرب | ٨٢ | ٦٦,١ | ٢٩ | ٢٣,٤ | ٣ | ٢,٤ | ٤ | ٣,٢ | ٤ | ٣,٢ | ٢ | ١,٦ | ١٢٤ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | ٦ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ٦ | ١٠٠ |
| معاكسات | ٩ | ٩٠, | — | — | — | — | ١ | ١٠, | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | ١٧ | ٨٥, | ٣ | ١٥, | — | — | — | — | — | — | — | — | ٢٠ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | — | — | ١ | ١٠٠ | — | — | — | — | ١ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | ٢ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٣٣٢ | ٨١,٨ | ٥٢ | ١٢,٨ | ٦ | ١,٥ | ٨ | ١,٩ | ٦ | ١,٥ | ٢ | ,٥ | ٤٠٦ | ١٠٠ |

كا٢ = ١٠٧,١٩٧ درجة الحرية ٦٠ الدلالة الإحصائية : ٠٠٠١, ن = ٤٠٦ ١١ متوفية

٨ ـ **العلاقة بين عمر الوالدين ونوع الجريمة :**

**عمر الأب** : بينت الدراسة وجود علاقة معنوية عالية بين عمر الأب ونوع الجريمة حيث نجد أن هناك أنواعاً من الجرائم تتركز أعلى نسبة فيها بين أبناء من هم في مرحلة عمرية معينة بينما أنواع أخرى تتركز في فئات أخرى وهكذا ، وذلك كالآتى :

أ ـ بين أبناء من هم في عمر يتراوح بين ٣٠ : ٤٠ سنة تركزت أعلى نسبة من الجرائم التالية : السكر والمخدرات (١٠٠٪) ، المعاكسات (٧٥٪) .

ب ـ بين أبناء من هم في عمر يتراوح بين ٤٠ : ٥٠ سنة كانت أعلى نسبة من الجرائم التالية : هتك العرض والتحريض على الفجور (٥٥,٣٪) القتل وحيازة السلاح (٨٨,٩٪) ، المشاجرات والإعتداء بالضرب (٤٧,٩٪) .

جـ ـ كانت أعلى نسبة في جريمة السرقة (٣٧,٩٪) ، وفي جريمة الهروب من البيت أو المدرسة بنسبة (٦٨,٨٪) بين أبناء من هم في المرحلة العمرية من ٥٠ : ٦٠ سنة .

د ـ تبين أن أعلى نسبة من جرائم المرور وبنسبة (٥٢,٩٪) كانت بين من تزيد أعمار آبائهم عن ٦٠ سنة .

وبمعالجة تلك البيانات بإستخدام معامل (كا٢) تبين وجود علاقة معنوية عالية جداً إذ أن (كا٢ = ٢١١,٥٢٥) وهي قيمة دالة عند (٠,٠٠) .

**عمـــر الأم** : بينت الدراسة أن جميع الجرائم تركزت أعلى نسبة فيها بين من أمهاتهم في المرحلة العمرية من ٣٠ : ٤٠ ، المرحلة العمرية ٤٠ : ٥٠ ، فبالنسبة للفئة الأولى تركزت أعلى نسبة من الجرائم التالية :

| | |
|---|---|
| هتك العرض والتحريض على الفجور | (٨٣ ٪) |
| القتل وحيازة الســـــلاح | (٩٠ ٪) |
| الإتـــــــلاف | (١٠٠ ٪) |
| الســـــكر والمخـــــدرات | (١٠٠ ٪) |
| المعاكســـــــات | (٩٠ ٪) |
| الهروب من البيت أو المدرسة | (٥٥,٦٪) |
| بدون عائل مؤتمن | (١٠٠ ٪) |

أما الفئة الثانية من ٤٠ : ٥٠ فقد كانت أعلى نسبة جرائم في :

| | |
|---|---|
| الســـــرقة | (٦٠,٥٪) |
| جرائم المرور | (٦٤,٧٪) |
| المشاجرات والإعتداء بالضرب | (٤٦ ٪) |
| مخالطة رفاق السوء | (١٠٠ ٪) |

وبمعالجة هذه البيانات إحصائيا بإستخدام معامل (كا٢) تبين وجود علاقة معنوية عالية جداً بين عمر الأم ونوع الجريمة إذ أن (كا٢ = ٢٣٠,٢٨٢) وهي قيمة دالة عند (٠,٠٠) .

جدول رقم (٢٥)

يوضح العلاقة بين متغير (عمر الأب) ونوع الجريمة

| عمر الأب س / نوع الجريمة ص | ٢٠ ــ ٣٠ | | ٣٠ ــ ٤٠ | | ٤٠ ــ ٥٠ | | ٥٠ ــ ٦٠ | | ٦٠ فأكثر | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ٤ | ٢,٨ | ٢٢ | ١٥,٢ | ٥٢ | ٣٥,٩ | ٥٥ | ٣٧,٩ | ١٢ | ٨,٢ | ١٤٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ١ | ٢,٦ | ١٣ | ٣٤,٢ | ٢١ | ٥٥,٣ | ٣ | ٧,٩ | — | — | ٣٨ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | ١ | ٥,٩ | ١ | ٥,٩ | ٦ | ٣٥,٣ | — | — | ٩ | ٥٢,٩ | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | — | — | ١ | ١١,١ | ٨ | ٨٨,٩ | — | — | — | — | ٩ | ١٠٠ |
| اتلاف | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات وإعتداء بالضرب | — | — | ٧ | ٦, | ٥٦ | ٤٧,٩ | ٤٩ | ٤١,٩ | ٥ | ٤,٢ | ١١٧ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | — | — | ٥ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | ٥ | ١٠٠ |
| معاكسات | — | — | ٦ | ٧٥, | ١ | ١٢,٥ | ١ | ١٢,٥ | — | — | ٨ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | — | — | ١ | ٦,٢ | ٤ | ٢٥, | ١١ | ٦٨,٨ | — | — | ١٦ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | — | — | ١ | ١٠٠ | — | — | ١ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ | — | — | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٦ | ١,٦ | ٥٦ | ١٥,٢ | ١٥٩ | ٤٣,١ | ١٢٢ | ٣٣,١ | ٢٦ | ٧, | ٣٦٩ | ١٠٠ |

كا٢ = ٢١١,٥٢٥ درجة الحرية = ٥٠ الدلالة الإحصائية = ٠,٠ ن = ٣٦٩ ٤٧ أب (متوفى) ١ غير مبين

جدول رقم (٢٦)

يوضح العلاقة بين متغير (عمر الأم) ونوع الجريمة

| عمر الأم س / نوع الجريمة ص | ٢٠ ــ ٣٠ | | ٣٠ ــ ٤٠ | | ٤٠ ــ ٥٠ | | ٥٠ ــ ٦٠ | | ٦٠ فأكثر | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ٢٧ | ١٧,٢ | ١٧ | ١٠,٨ | ٩٥ | ٦٠,٥ | ١٦ | ١٠,٢ | ٢ | ١,٣ | ١٥٧ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٥ | ١٠,٦ | ٣٩ | ٨٣, | ٣ | ٦,٤ | — | — | — | — | ٤٧ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | — | — | ٦ | ٣٥,٣ | ١١ | ٦٤,٧ | — | — | — | — | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | — | — | ٩ | ٩٠, | ١ | ١٠, | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| اتلاف | — | — | ١١ | ١٠٠, | — | — | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات وإعتداء بالضرب | — | — | ٥٠ | ٤٠,٣ | ٥٧ | ٤٦, | ١٧ | ١٣,٧ | — | — | ١٢٤ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | — | — | ٦ | ١٠٠, | — | — | — | — | — | — | ٦ | ١٠٠ |
| معاكسات | — | — | ٩ | ٩٠, | ١ | ١٠, | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | — | — | ١٠ | ٥٥,٦ | ٦ | ٣٣,٣ | ٢ | ١١,١ | — | — | ١٨ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | ١ | ١٠٠, | — | — | — | — | ١ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | — | — | ٢ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٣٢ | ٧,٩ | ١٥٩ | ٣٩,٥ | ١٧٥ | ٤٣,٤ | ٣٥ | ٨,٧ | ٢ | ,٥ | ٤٠٣ | ١٠٠ |

كا٢ = ٢٣٠,٢٨٢ درجة الحرية ٦٠ الدلالة الإحصائية = ٠,٠ ن = ٤٠٣

**٩ ـ العلاقة بين الحالة العملية للوالدين ونوع الجريمة :**

ـ **عمل الأب** : بينت الدراسة وجود علاقة بين عمل الأب وبين نوع الجريمة حيث ظهر التباين التالي :

أ ـ كانت أعلى نسبة من جرائم السرقة وهتك العرض والتحريض على الفجور والمعاكسات ومخالطة رفاق السوء بين أبناء الموظفين حيث كانت النسب وعلى التوالي كالآتي : ٥٣,٨٪ ، ٦٨,٥٪ ، ٨٧,٥٪ ، ١٠٠٪ .

ب ـ كانت أعلى نسبة من جرائم المرور والهروب من البيت أو المدرسة في أبناء المتقاعدين بنسب ٨٨,٢٪ ، ٦٢,٤٪ .

جـ ـ كانت أعلى نسبة في جرائم الإتلاف والمشاجرات والإعتداء بالضرب والسكر والمخدرات بين أبناء من يعملون في أعمال حرة حيث كانت النسب على التوالي : ١٠٠٪ ، ٤١,٩٪ ، ١٠٠٪ .

د ـ تركزت أعلى نسبة من جرائم القتل وحيازة السلاح بين أبناء المتقاعدين ومن يعملون في أعمال حرة وذلك بنسبة ٤٤,٤٪ لكل منهما .

وبإختبار هذه البيانات إحصائيا بإستخدام معامل (كا٢) تبين وجود فروق جوهرية بين نوع عمل الأب وبين نوع الجريمة إذ أن قيمة كا٢ = (٢٧٨,٢٧٤) وهي قيمة دالة عند (٠,٠٠) .

ـ **عمل الأم** : بينت الدراسة عدم وجود علاقة معنوية بين عمل الأم ونوع الجريمة ، حيث تركزت أعلى نسبة في جميع الجرائم بدون إستثناء بين أبناء ربات البيوت . وبإستخدام معامل (كا٢) تبين عدم وجود أي علاقة إذ أن كا٢ = (٥٩,٣٢١) وهي قيمة دالة عند (٠,٠٠) . (الجدولين رقم ٢٧ و٢٨)

جدول رقم (٢٧)

يوضح العلاقة بين متغير (عمل الأب) ونوع الجريمة

| عمل الأب س / نوع الجريمة ص | موظف | | مهني | | متقاعد | | أعمال حرة | | عاطل | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ٧٨ | ٥٣,٨ | ١٧ | ١١,٧ | ٤٤ | ٣٠,٣ | — | — | ٦ | ٤,٢ | ١٤٥ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٢٦ | ٦٨,٥ | ١ | ٢,٦ | ١ | ٢,٦ | ٩ | ٢٣,٧ | ١ | ٢,٦ | ٣٨ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | ٢ | ١١,٨ | — | — | ١٥ | ٨٨,٢ | — | — | — | — | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | ١ | ١١,٢ | — | — | ٤ | ٤٤,٤ | ٤ | ٤٤,٤ | — | — | ٩ | ١٠٠ |
| اتلاف | — | — | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ | — | — | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات وإعتداء بالضرب | ٤٦ | ٣٩,٣ | ١٢ | ١٠,٢ | ١ | ٠,٩ | ٤٩ | ٤١,٩ | ٩ | ٧,٧ | ١١٧ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | — | — | — | — | — | — | ٥ | ١٠٠ | — | — | ٥ | ١٠٠ |
| معاكسات | ٧ | ٨٧,٥ | — | — | — | — | ١ | ١٢,٥ | — | — | ٨ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | ١ | ٦,٣ | ١ | ٦,٣ | ١٠ | ٦٢,٤ | ٣ | ١٨,٧ | ١ | ٦,٣ | ١٦ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | ١ | ١٠٠ | — | — | — | — | — | — | — | — | ١ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ١٦٢ | ٤٣,٩ | ٣١ | ٨,٤ | ٧٧ | ٢٠,٩ | ٨٢ | ٢٢,٢ | ١٧ | ٤,٦ | ٣٦٩ | ١٠٠ |

كا٢ = ٢٧٨,٢٧٤ درجة الحرية = ٥٠ الدلالة الإحصائية = ٠,٠ ن = ٣٦٩

جدول رقم (٢٨)

يوضح العلاقة بين متغير (عمل الأم) ونوع الجريمة

| عمل الأم س / نوع الجريمة ص | موظفة | | مهنية | | متقاعدة | | أعمال حرة | | ربة بيت | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ١٧ | ١٠,٦ | ٢ | ١,٣ | ٢ | ١,٣ | ٢ | ١,٣ | ١٣٦ | ٨٥,٥ | ١٥٩ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | — | — | — | — | — | — | — | — | ٤٦ | ١٠٠ | ٤٦ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | — | — | — | — | — | — | — | — | ١٧ | ١٠٠ | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | — | — | — | — | — | — | — | — | ١٠ | ١٠٠ | ١٠ | ١٠٠ |
| اتلاف | — | — | — | — | — | — | — | — | ١١ | ١٠٠ | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات وإعتداء بالضرب | ١٦ | ١٢,٩ | ١ | ٨,- | ٣ | ٢,٤ | — | — | ١٠٤ | ٨٣,٩ | ١٢٤ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | — | — | — | — | — | — | — | — | ٦ | ١٠٠ | ٦ | ١٠٠ |
| معاكسات | ١ | ١٠, | — | — | — | — | — | — | ٩ | ٩٠, | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | — | — | — | — | — | — | ١ | ٥, | ١٩ | ٩٥, | ٢٠ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | — | — | — | — | — | — | — | — | ١ | ١٠٠, | ١ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | — | — | — | — | — | — | — | — | ٢ | ١٠٠, | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٣٤ | ٨,٤ | ٣ | ,٧ | ٥ | ١,٢ | ٣ | ,٧ | ٣٦١ | ٨٩, | ٤٠٦ | ١٠٠ |

كا٢ = ٥٩,٣٢١ درجة الحرية = ٥٠ الدلالة الإحصائية = ,١٧٢٢ ن = ٤٠٦ ١١ غير مبين

**١٠ـ العلاقة بين الدخل الأسري ونوع الجريمة :**

بينت الدراسة وجود علاقة بين دخل الأسرة الشهري وبين نوع الجريمة كالتالي :

أ ـ كانت أعلى نسبة من جرائم السرقة وبنسبة ٣٢,٣٪ بين من دخل أسرهم الشهري يتراوح بين ٢٠٠ : ٣٠٠ دينار ويعتبر ذلك من الدخول المنخفضة ولعل السرقة نتيجة لعدم إستطاعة الأسرة إشباع الإحتياجات المادية للأبناء .

ب ـ كانت أعلى نسبة في جرائم المشاجرات والإعتداء بالضرب وبنسبة ٣٠,٦٪ بين أبناء الأسر التي ينخفض دخلها بشكل ملحوظ حيث يتراوح بين ١٠٠ : ٢٠٠ دينار شهرياً .

جـ ـ ظهرت أعلى نسبة في بعض الجرائم الأخرى في أبناء الأسر التي يرتفع فيها الدخل الشهري بعض الشيء كالتالي :

جرائم المرور ٧٠,٦٪ من أبناء الأسر التي دخلها الشهري ٣٠٠ : ٤٠٠ دينار
السكر والمخدرات ٦٦,٧٪ من أبناء الأسر التي دخلها الشهري ٣٠٠ : ٤٠٠ دينار
المعاكسات ٣٠٪ من أبناء الأسر التي دخلها الشهري ٣٠٠ : ٤٠٠ دينار
الهروب من البيت أو المدرسة ٤٥,٥٪من أبناء الأسر التي دخلها الشهري ٣٠٠ : ٤٠٠ دينار
القتل وحيازة السلاح ٤٠٪ من أبناء الأسر التي يزيد دخلها الشهري عـن ٤٠٠ دينار

وبمعالجة هذه البيانات إحصائياً بإستخدام معامل (كا٢) تبين وجود فروق جوهرية إذ أن قيمة كا٢ = (٨٨,٠٠٤) وهي قيمة دالة عند (٠,٠١) حيث نجد أن أعلى نسبة في الجرائم تختلف بإختلاف مقدار الدخل الشهري للأسرة . (جدول رقم ٢٩)

جدول رقم (٢٩)

يوضح العلاقة بين متغير (الدخل الشهري للأسرة) ونوع الجريمة

| الدخل الشهري للأسرة س / نوع الجريمة ص | ١٠٠ ــ ٢٠٠ | | ٢٠٠ ــ ٣٠٠ | | ٣٠٠ ــ ٤٠٠ | | ٤٠٠ فأكثر | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| سرقة | ٢٩ | ١٧,٧ | ٥٣ | ٣٢,٣ | ٤١ | ٢٥, | ٤١ | ٢٥, | ١٦٤ | ١٠٠ |
| هتك عرض وتحريض على الفجور | ٩ | ١٩,٦ | ٨ | ١٧,٤ | ١٩ | ٤١,٣ | ١٠ | ٢١,٧ | ٤٦ | ١٠٠ |
| جرائم مرور | ــ | ــ | ٢ | ١١,٨ | ١٢ | ٧٠,٦ | ٣ | ١٧,٦ | ١٧ | ١٠٠ |
| قتل وحيازة سلاح | ١ | ١٠, | ١ | ١٠, | ٤ | ٤٠, | ٤ | ٤٠, | ١٠ | ١٠٠ |
| اتلاف | ــ | ــ | ١ | ٩,١ | ٩ | ٨١,٨ | ١ | ٩,١ | ١١ | ١٠٠ |
| مشاجرات وإعتداء بالضرب | ٣٨ | ٣٠,٦ | ٣٥ | ٢٨,٢ | ٣٥ | ٢٨,٢ | ١٦ | ١٢,٩ | ١٢٤ | ١٠٠ |
| سكر ومخدرات | ١ | ١٦,٧ | ــ | ــ | ٤ | ٦٦,٧ | ١ | ١٦,٧ | ٦ | ١٠٠ |
| معاكسات | ٢ | ٢٠, | ٣ | ٣٠, | ٣ | ٣٠, | ٢ | ٢٠, | ١٠ | ١٠٠ |
| هروب من البيت أو المدرسة | ٣ | ١٣,٦ | ٣ | ١٣,٦ | ١٠ | ٤٥,٥ | ٦ | ٢٧,٣ | ٢٢ | ١٠٠ |
| مخالطة رفاق السوء | ــ | ــ | ١ | ٥٠, | ١ | ٥٠, | ــ | ــ | ٢ | ١٠٠ |
| بدون عائل مؤتمن | ــ | ــ | ــ | ــ | ٢ | ١٠٠, | ــ | ــ | ٢ | ١٠٠ |
| المجموع | ٨٣ | ٢٠, | ١٠٧ | ٢٥,٨ | ١٤٠ | ٣٣,٨ | ٨٤ | ٢٠,٣ | ٤١٤ | ١٠٠ |

كا٢ = ٨٨,٠٠٤ درجة الحرية = ٦٠ الدلالة الإحصائية = ٠١٠٧, ن = ٤١٤ ٣ غير مبين

**ثالثا ـ معامل الانحدار المتعدد بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع :**

بعد ان قمنا بعرض نتائج الدراسة من حيث علاقات المتغيرات المستقلة بالمتغير التابع اهتممنا بايجاد معامل الانحدار المتعدد بين كل المتغيرات المستقلة والمتغير التابع .

وكانت نتائج الانحدار الترتيبى كالتالى :

- عدم عمالة المرأة ووجودها فى المنزل أكثر المتغيرات تأثيرا على الجناح ف = ٣٢ر٤١
- متغير الذكورة ثانى تلك المتغيرات ف = ٢٧ر٩٠
- تعليم الاب ثالث تلك المتغيرات ف = ٢٥ر٣٢
- الدخل العائلى الشهرى رابع تلك المتغيرات ف = ٢١ر٦٢
- الجنسية خامس تلك المتغيرات ف = ١٨ر٩٨
- عمل الاب سادس تلك المتغيرات ف = ١٦ر٥٤
- تعليم الحدث الجانح سابع تلك المتغيرات ف = ١٤ر٤
- المنطقة السكنية ثامن تلك المتغيرات ف = ١٢ر٨٤
- سن الاب تاسع تلك المتغيرات ف = ١١ر٤٧
- الظروف الاجتماعية عاشر تلك المتغيرات ف = ١٠ر٣٤
- السن الحادى عشر فى التأثير ف = ٩ر٣٨
- سن الام ثانى عشر فى التأثير ف = ٨ر٥
- تعليم الام احد تلك المتغيرات ف = ٧ر٨٩

وقد كانت جميع معاملات ف معنونة بدرجة ثقة (٩٥٪) .

## الفصل الخامس

## الخلاصة العامة وأهم المؤشرات

من خلال ما تقدم يتبين لنا بوضوح ان كل ظاهرة فى أى مجتمع انما هى بالضرورة نتاج لظروف خاصة ولعوامل محددة مرتبطة بالضرورة بعادات كل مجتمع وتقاليده ، ونظمه وأعرافه وسيكولوجيته الخاصة .

**اولا ـ اهم نتائج الدراسة :**

١ ـ ان حجم مشكلة الأحداث بدولة الكويت لا يمكن تحديده تحديدا دقيقا فليست الاحصاءات التى تصدرها اجهزة الشرطة وليست الأعداد التى تودع بمؤسسات الأحداث تمثل الصورة الحقيقية للجناح الفعلى بأنماطه وحالته المختلفة . ولقد بينت دراستنا انه فى خلال عام ١٩٨٧ ورد الى شرطة الاحداث (١٨٩١) حالة فى حين نجد أن عدد الأحداث المودعين بالمؤسسات بلغ (٤١٧) حالة تأهيل ، علما أن احصاءات لا تمثل الا جزءا صغيرا من الصور الحقيقية للجناح الفعلى حيث ان الحالات التى لا تصل الى اجهزة الشرطة تمثل حجما لا يستهان به .

٢ ـ بالرغم من قلة نسبة الاناث الجانحات إلا أن عددهن يتزايد عن السنوات السابقة مما يدعو الى مزيد من الاهتمام بتلك الفئة .

٣ ـ رغم كل مظاهر الاهتمام وطرق المعالجة للظاهرة فى السنوات السابقة فان نسبة ٨ر٦٣٪ من المجتمع المدروس البالغ عدده (٤١٧) حدثا جانحا ومعرضا للانحراف ما زالت من الكويتيين رغم ان نسبة السكان الكويتيين الى غيرهم فى الاجمالى العام لا تصل الى تلك النسبة ولا شك ان ذلك من المؤشرات التى يجب الاهتمام بها .

٤ ـ تبين ان حوالى نصف المبحوثين بنسبة ٦ر٤٩٪ تتراوح اعمارهم ما بين ١٣ ـ ١٥ سنة مما يسترعي الانتباه نحو ضرورة الاهتمام بهذه المرحلة العمرية ومواجهة ما يحيط بها من صراعات فالأمر يستلزم من المخططين الاجتماعيين والتربويين ضرورة ايجاد الوسائل والسبل وتوفير الفرص والمثيرات التربوية التى تحافظ على ابناء تلك المرحلة وتقيهم من الانحراف .

٥ ـ اوضحت الدراسة ان الغالبية العظمى من الأحداث تتركز فى الأبناء الملتحقين بالمدارس بمراحلها المختلفة وعلى وجه الخصوص بالمرحلة المتوسطة حيث بلغت نسبة من هم فى المدارس المتوسطة ٥ر٤٦٪ مما يؤكد ضرورة الاهتمام بالمدرسة باعتبارها المجال الذى يجب أن تتوافر له أساليب الرعاية الجيدة التي تساعد على نمو الأبناء فى جو تربوى سليم مع اعطاء المرحلة المتوسطة مزيدا من الاهتمام فى هذا المجال .

٦ ـ كان من اهم نتائج الدراسة انه تبين أن ٧١٪ من جملة المبحوثين يعيشون فى اسر كاملة التركيب من الناحية الشكلية ، وان الاسر المتصدعة سواء بالوفاة أو بالطلاق أو الهجر لا تمثل الا نسبا قليلة مما يلفت الانتباه الى ان عدم التوافق الاسرى والتوافق الظاهرى الفارغ المضمون يلعب دورا كبيرا فى المشكلة . ولذلك فالامر يتطلب مزيدا من التخطيط الأسرى ومزيدا من التوجيه والاستشارات العلمية للظروف العائلية وهذا أمر يجب البدء فى تطبيقه عن طريق مكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية .

٧ ـ تبين ان هناك ارتباطا واضحا بين المستوى التعليمى للأبوين وبين مشكلة جناح الاحداث حيث نجد ان ٣ر٤٧٪ من الآباء أميين وأن ٧ر٣٥٪ منهم يقرأون ويكتبون فقط اما الأمهات فالغالبية العظمى وبنسبة ٨ر٨١٪ من الاميات .

٨ ـ تبين كذلك ان نتيجة هامة جدا وهى ان ٤ر٨٩٪ من الامهات هن من ربات البيوت غير الملتحقات بأي عمل مما يدحض الكثير من النظريات التى ترى ان عمالة الام من اسباب جناح الاحداث وهذا يبرر المزيد من التعليم والعمالة للأمهات فالام الواعية العاملة المدربة اكثر قدرة على تنشئة ابنائها .

٩ ـ هناك نسبة غير صغيرة من اسر الاحداث تعانى ضعفا في الدخل الشهري للأسرة مما يؤيد النظرية القائلة بوجود علاقة سببية بين الظروف الاقتصادية السيئة للأسرة وبين احتمال زيادة معدلات جناح الاحداث .

١٠ ـ تبين ان جرائم السرقات والمشاجرات من اكثر انواع الجرائم انتشارا وقد يكون ذلك امرا عاديا فى مجتمعات اخرى ولكنه امر يتحتم مواجهته فى مجتمع صغير مثل مجتمع الكويت مما يتطلب مزيدا من خلق روح الولاء والانتماء ومزيدا من الانصهار والتفاعل مع المجتمع .

١١ ـ تبين ايضا ان نوع الجريمة يختلف باختلاف المنطقة السكنية للحدث فعلى سبيل المثال فان جرائم السرقة وهتك العرض تزيد فى منطقة حولى بينما نجد أن جرائم المرور تزيد بشكل واضح فى منطقة الجهراء اما الجريمة الملفتة للنظر فى منطقة العاصمة فكانت القتل وحيازة السلاح .

١٢ ـ بينت الدراسة اختلاف نوع الجريمة باختلاف المرحلة التعليمية التى ينتمى اليها الحدث فبينما نجد ان معظم الجرائم تتركز بين طلاب المرحلة المتوسطة الا ان المراحل الاخرى تميزت ببعض الجرائم حيث ارتفعت نسبة جرائم المرور بين الاحداث غير الملتحقين بالمدارس والذين شكلت نسبتهم ٩ر٥٢٪ من مجموع مرتكبى هذه الجريمة . كما نجد ان ٥٤٪ من مرتكبى جريمة المشاجرات والاعتداء بالضرب هم من الملتحقين بالمرحلة الثانوية .

١٣ ـ تبين ايضا وجود علاقة بين عمر الحدث ونوع الجريمة حيث نجد ان ابناء مرحلة عمرية معينة يزيد ارتكابهم لبعض الجرائم التى لا تكثر لدى ابناء مرحلة عمرية اخرى فنجد انه بينما زادت نسبة جرائم السرقة والمرور والهروب من البيت والمدرسة بين ابناء المرحلة

العمرية من ١٥ – ١٧ نجد ان جرائم الاتلاف والسكر والمخدرات وهتك العرض والتحريض على الفجور ترتفع نسبتها بين ابناء المرحلة العمرية من ١٣ – ١٥ .

١٤ ـ ان نتائج الانحدار المتعدد الترتيبى الموضحة فى الرسم التالى تبين بوضوح أهمية العوامل المؤثرة على ظاهرة الأحداث فى دولة الكويت .

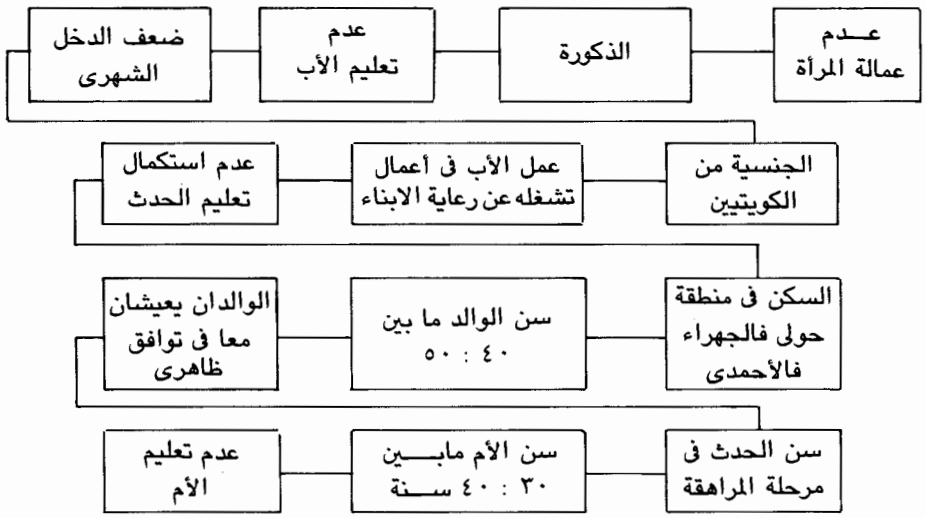


ولعل ذلك الترتيب الاحصائى وفقا للنتائج يمثل انسب خطة لوضع اولويات المواجهة لتلك الظاهرة .

**ثانيا ـ توصيات الدراسة :**

**١ ـ توصيات عامة**

أ ـ تكثيف برامج محو الأمية وخاصة فى المناطق التى تتفشى فيها ظاهرة الامية واستخدام وسائل الترغيب لتشجيع المواطنين على الاقبال عليها والعمل على دراسة امكانية دعم برامج محو الامية بالتعليم بواسطة جهاز التلفزيون ، كما يجب تطوير برامج محو الأمية بحيث تشمل المعلومات اللازمة عن الاسرة والتنشئة الاجتماعية على ضرورة الاهتمام بالملمين بالقراءة والكتابة فقط لحمايتهم من الارتداد الى الامية .

ب ـ انشاء مكاتب للتوجيه الأسرى ويمكن ان يلحق بهذه المكاتب كما هو معمول به فى كثير من دول العالم مراكز متخصصة باعداد وتدريب الأسرة عل القيام بعمليات التنشئة الاجتماعية على ان يلتحق بهذه المراكز اولياء الامور اما طواعية أو بتوجيه من المدرسة أو الجهات المعنية أو بأمر من جهات اخرى كالمحاكم فى حالة ثبوت فشلها فى تنشئة الابناء .

جـ - ضرورة ان تتحمل وسائل الاعلام المختلفة مسئولياتها تجاه هذه المشكلة وذلك بالاهتمام بموضوعات الأفلام وما يذاع من قصص أو حوادث أو ما ينشر فى الصحف بحيث يركز على ابراز القيم الايجابية من حيث تغلب الخير على الشر والحق على الباطل والعدل على الظلم بما ينمى فى الشباب هذه القيم بطريقة الامتصاص والتقليد الاجتماعى فلا يخفى علينا ان كثيرا من حالات الانحراف نتاج اغراق الفرد واعجابه بالجوانب السلبية من هذه القيم اضافة الى الاهتمام بدور هذه الاجهزة فى التثقيف والتعليم بأساليب التنشئة الاجتماعية السليمة .

د - نظرا لما شهدته الأسرة الكويتية من عوامل التغير فى الجوانب المختلفة ثقافية واجتماعية واقتصادية ومهنية بل وسكنية ايضا مما ادى فى النهاية الى تغير الاتجاهات والميول والاهداف وقيم الحياة اليومية لدى هذه الاسر لذا فاننا نقترح ضرورة اجراء دراسة متعمقة عن حجم هذا التغير وابعاده ليس فى مجال التنشئة الاجتماعية للأبناء فحسب بل فى مجال العلاقات الاجتماعية بين الاسر بهدف تعديل هذه الاتجاهات والميول والأهداف والقيم فى ضوء ايديولوجيات المجتمع .

هـ - ان تقوم مجالس الاحياء بالتنسيق والتعاون مع مجالس الآباء على مستوى المناطق وبالاستعانة بوسائل الاجهزة الاخرى دينية وامنية وصحية وثقافية وترفيهية على مستوى المجتمع المحلى برصد المشكلات التى يعانى منها هذا المجتمع وتحديد سلوكيات أبنائه لمعالجة ما هو غير مرغوب فيها عن طريق البرامج التربوية الانمائية المدروسة بحيث تركز هذه البرامج على .

- العمل على اشباع حاجات الأبناء فى حدود التنشئة السليمة .

- اثارة اهتمام الأبناء بما يدور حولهم وحثهم على الاهتمام بطلب العلم والمعرفة وتدريبهم على الاعتماد على النفس باتاحة الفرصة لهم للاشتراك فى مشروعات الخدمة العامة والاسهام فى برامج التنمية الاجتماعية والأنشطة المؤثرة من اجل النهوض بالمجتمع المحلى .

- تصريف الشعور العدوانى للأبناء وذلك باستغلال طاقاتهم فى أنشطة بناءة .

و - لقد بينت احصاءات شرطة الاحداث أن جرائم الأحداث تزداد خلال اشهر الصيف مما يتطلب توفير مزيد من الاماكن المناسبة لشغل أوقات فراغ الطلاب صيفا وفى اثناء العطلات سواء عن طريق استحداث مرافق جديدة بالاحياءالسكنية أو الاستفادة من ملاعب ومرافق المدارس في غير اوقات الدوام مع التفكير فى امكان استغلال الشباب بالعمل المنتج الذى يعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع والفائدة . كنظم التدريب المهنى فى المؤسسات والمعمول به فى الكثير من دول العالم كما يجب توجيه مزيد من الاهتمام الى الاندية الرياضية ومراكز الشباب والهيئات الاخرى العاملة فى هذا المجال وذلك بالتعاون مع المؤسسات وجمعيات النفع العام فى سبيل تنظيم البرامج والخدمات التى تلبي احتياجات الشباب فى فترة الصيف .

ز - الاسراع فى انشاء مكاتب للخدمة الاجتماعية فى محكمة الاحوال الشخصية بوزارة العدل وذلك لبحث المشكلات والخلافات الأسرية قبل الحكم بالطلاق سعياً للحدّ من مشاكل الطلاق المتسرع والذى يؤدى الى تصدع الاسرة وما يعكسه ذلك من آثار سلبية على الابناء .

٢ - توصيات خاصة بالمدرسة :

أ - ان تحظى الانشطة عموما والانشطة الثقافية والاجتماعية بالذات بعناية مكثفة من جانب الاخصائيين الاجتماعيين والعاملين بالمدارس لأهميتها فى الوقاية والعلاج من المشكلات مع ضرورة العمل للتعرف على هوايات الطلاب وتوفير سبل اشباعها واستثمار ميل الطلاب لها فى استخدامها فى توجيههم وتنميتهم وتعديل أنماط سلوكهم .

ب - توجيه الاهتمام بالرحلات والمعسكرات والجمعيات الكشفية بشرط أن تكون تحت اشراف تربوي منهجي من حيث تحديد الأنماط السلوكية التى تهدف لها كل من هذه الانشطة فى تربية الأبناء .

جـ - الحاجة الماسة الى اعادة النظر فى اسلوب التقويم والمناهج الدراسية وعدم اقتصار المدرسة على الدور التعليمى فقط باعتبار ان سلامة الثروة البشرية هى الأساس لأى تقدم فى اى مجال .

د - ان تمتد الجهود العلاجية التى يمارسها الاخصائيون الاجتماعيون فى تعديل سلوك الابناء الى الاسرة بهدف رفع مستويات اداء ادوارها وتعريفها بكيفية معاملة الابناء واشباع احتياجاتهم المختلفة وبالذات حاجتهم لسلطة ضابطة واساليب مواجهة انماط سلوكهم السوية وغير السوية واساليب الثواب والعقاب المناسبة مع الاخذ فى الاعتبار المراحل العمرية .

هـ - يجب ان تعمل المدرسة على اشباع حاجات الطلاب الاساسية من الامن والتقدير الاجتماعى وتوكيد الذات الى جانب التحصيل الدراسى والتعليمى لذلك فان العلاقة بين المدرس والطالب يجب ان تقوم على التقدير والاحترام وفتح باب الحوار والنقاش داخل الفصل الدراسى وعلى المدرسين عدم المبالغة فى التمييز بين التلاميذ فى التعامل الى جانب التقليل من حدة التنافس فيما بينهم والاهتمام بطبيعة علاقاتهم الاجتماعية لذلك يجب التركيز على ضرورة اجراء دورات تدريبية دورية للمدرسين يكون هدفها ما يلى :

- تعريف المدرسين بالبيئة المحلية والتدريب على اساليب مخاطبة الطلبة والتعامل معهم وخاصة المدرسين غير الكويتيين .

- تزويدهم بالمعلومات والخبرات اللازمة عن خصائص النمو فى المراحل العمرية المختلفة وما تحتاجه كل مرحلة من اساليب للتعامل .

- تعديل اتجاهات المدرسين نحو مهامهم التربوية والتعليمية بحيث لا يكون التركيز على المنهج الدراسى فقط واهمال الاحتياجات النفسية والاجتماعية .

و - ضرورة ايجاد تعاون بين وزارة التربية ممثلة فى ادارة الخدمات الاجتماعية والهيئة العامة لشئون القصر الذين فقدوا الأب بسبب الوفاة .

ز - تدعيم مكاتب الخدمة الاجتماعية المدرسية بالأعداد الكافية من الاخصائيين الاجتماعيين وخاصة فى مدارس البنين بحيث يقل نصاب الاخصائى الاجتماعى من الطلاب للحد الذى يسمح له بمتابعتهم والتركيز على البرامج الوقائية والانمائية .

---

# الملاحـــــق

ملحـق رقم (١)

## الأشكـــال البيانية

شكل بياني رقم (١)

التوزيع حسب النوع (ذكور/ اناث)

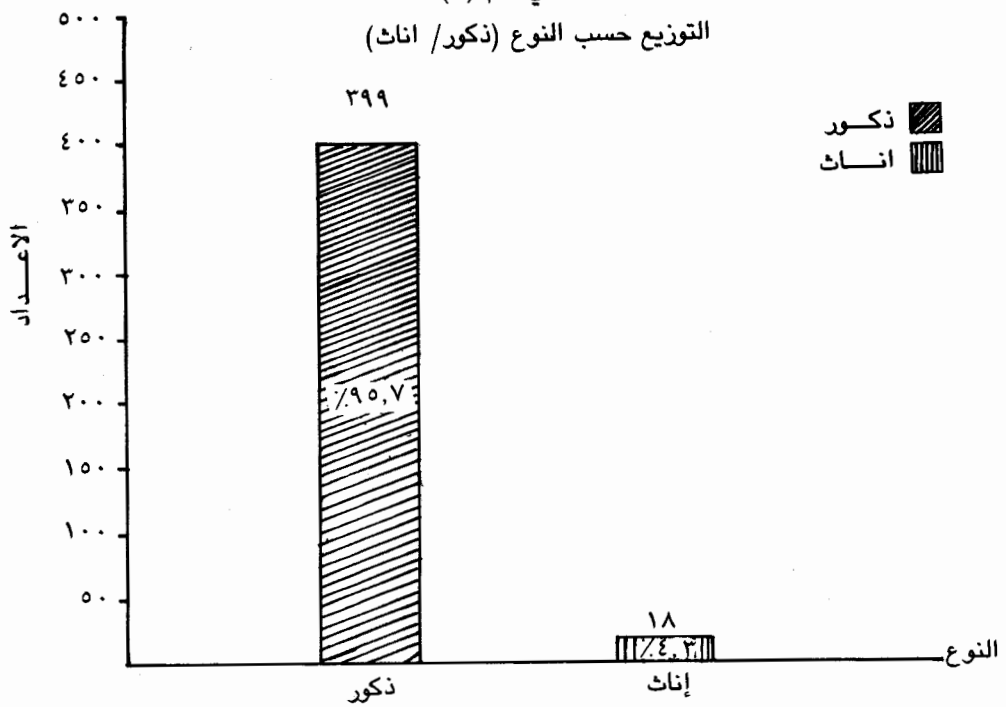


شكل بياني رقم (٢)

التوزيع حسب الجنسية

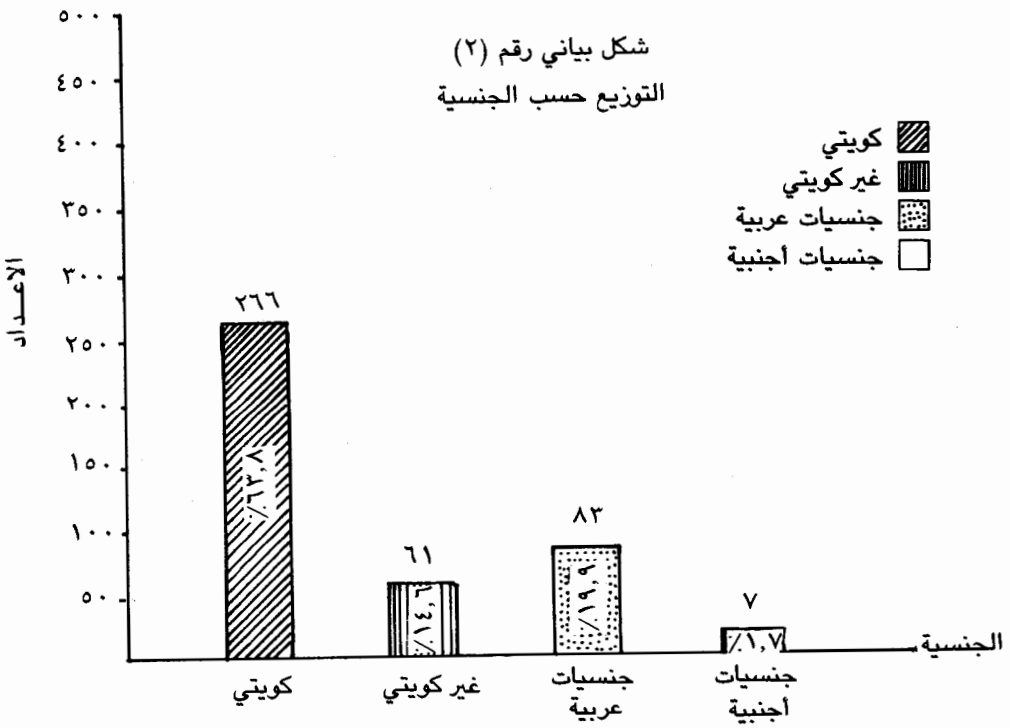

شكل بياني رقم (٣)

التوزيع حسب المرحلة العمرية

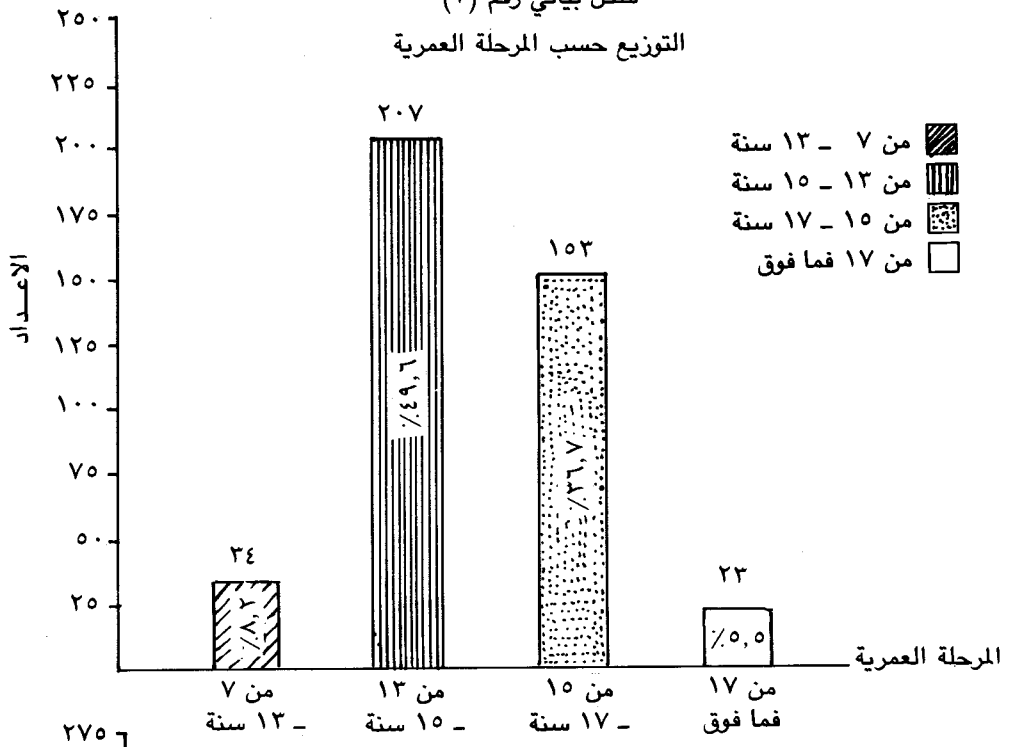


شكل بياني رقم (٤)

التوزيع حسب المنطقة السكنية

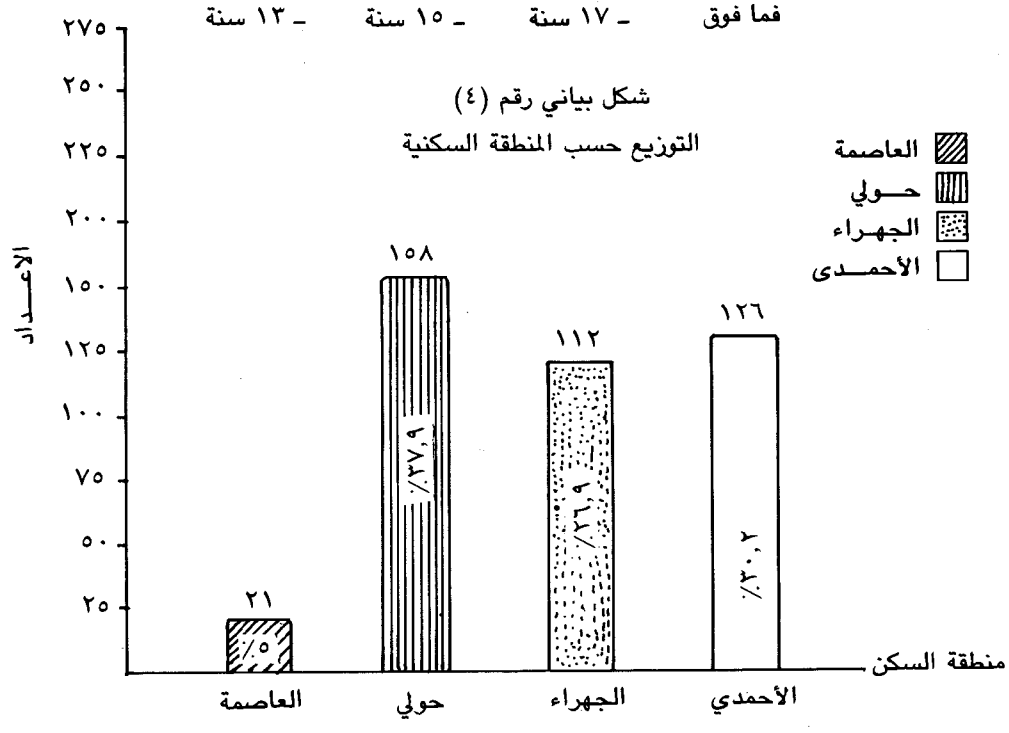

شكل بياني رقم (٥)

التوزيع حسب الحالة الإجتماعية

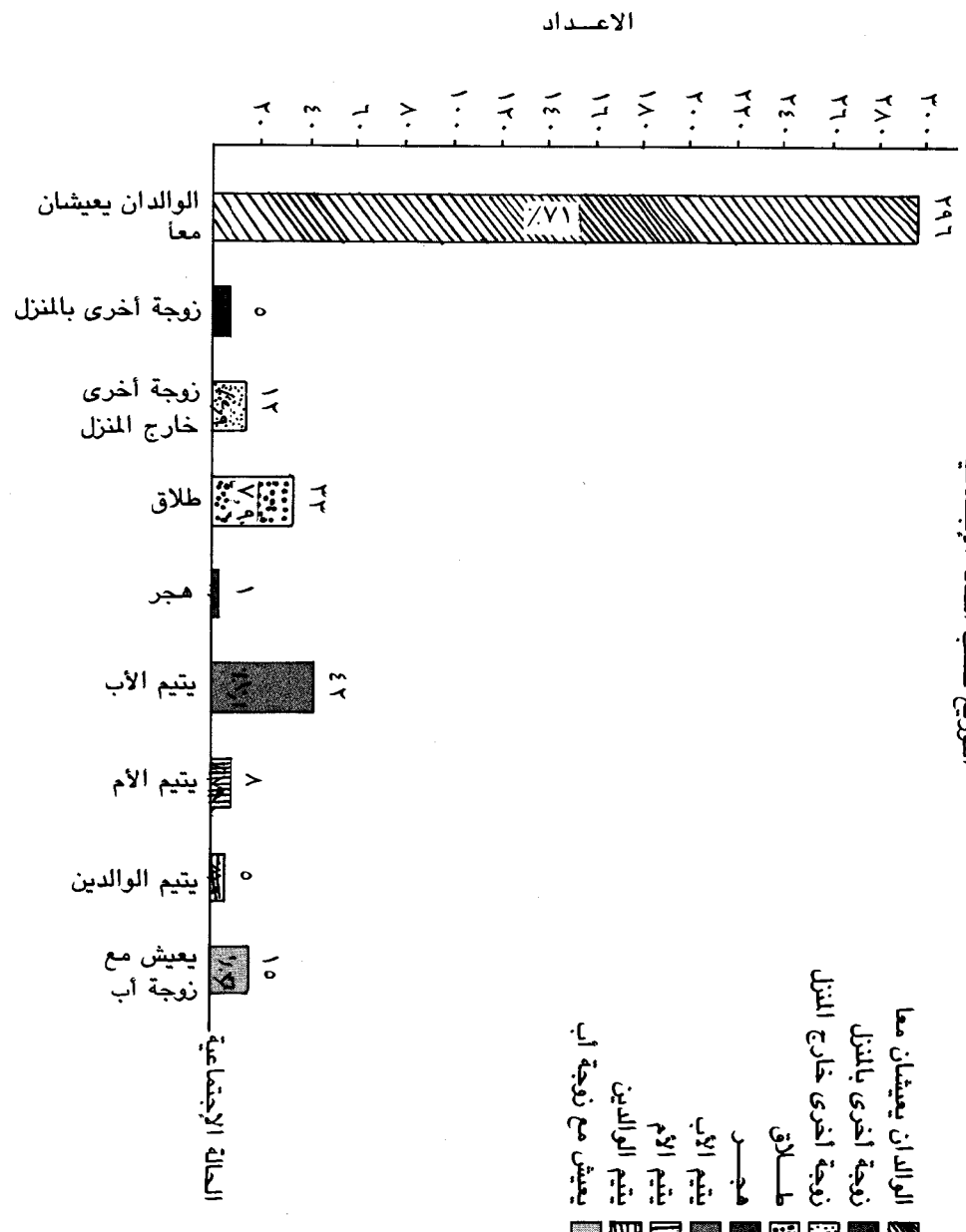

شكل بياني رقـــم (٦)
التوزيع حسب الحالة الدراسية

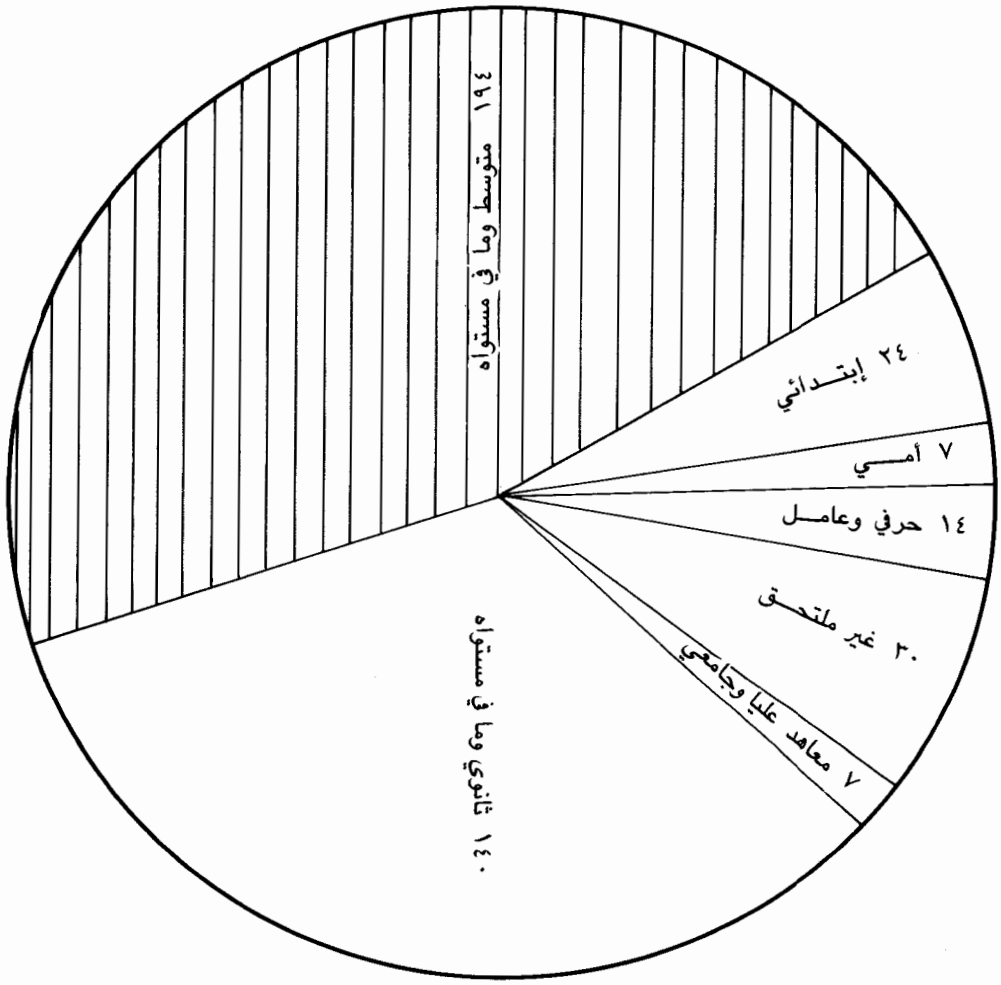

شكل رقم (٧)

التوزيع حسب سن الوالدين

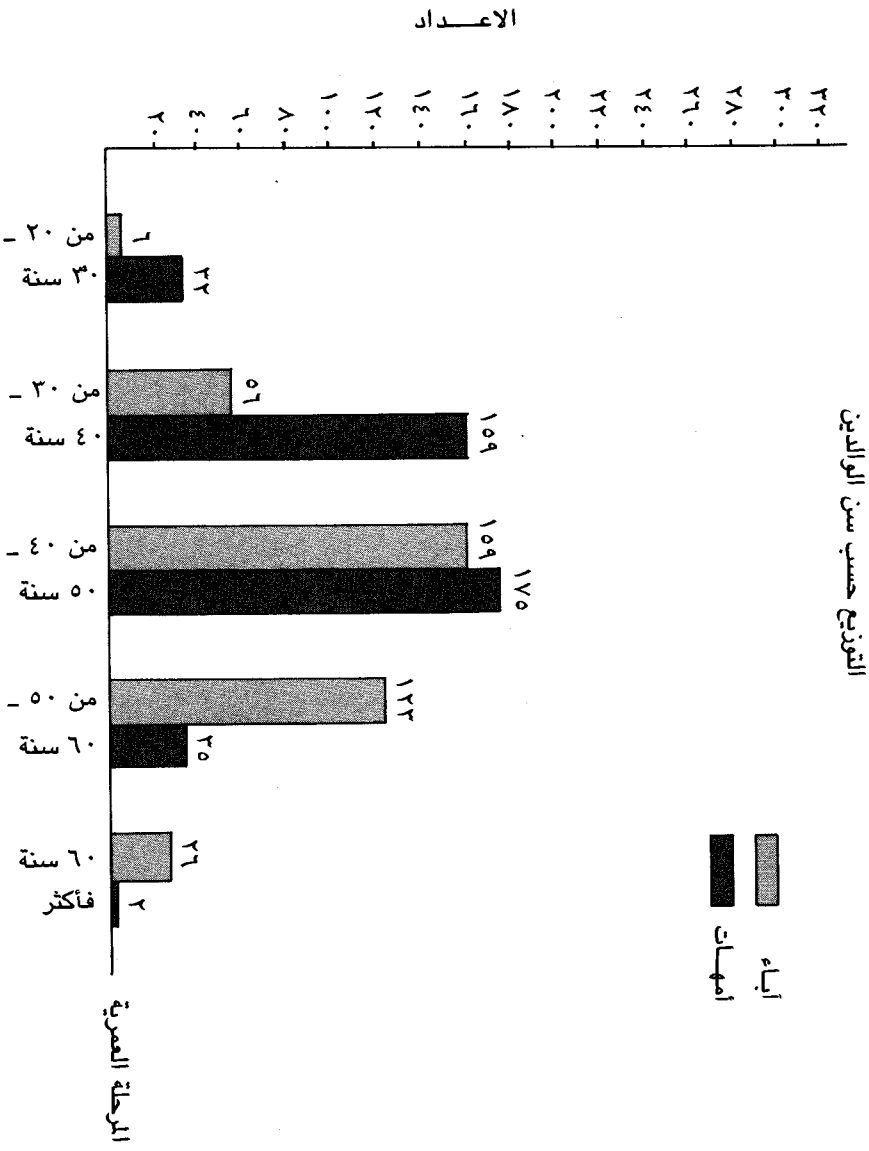

شكل رقم (٨)

التوزيع حسب الحالة التعليمية للوالدين

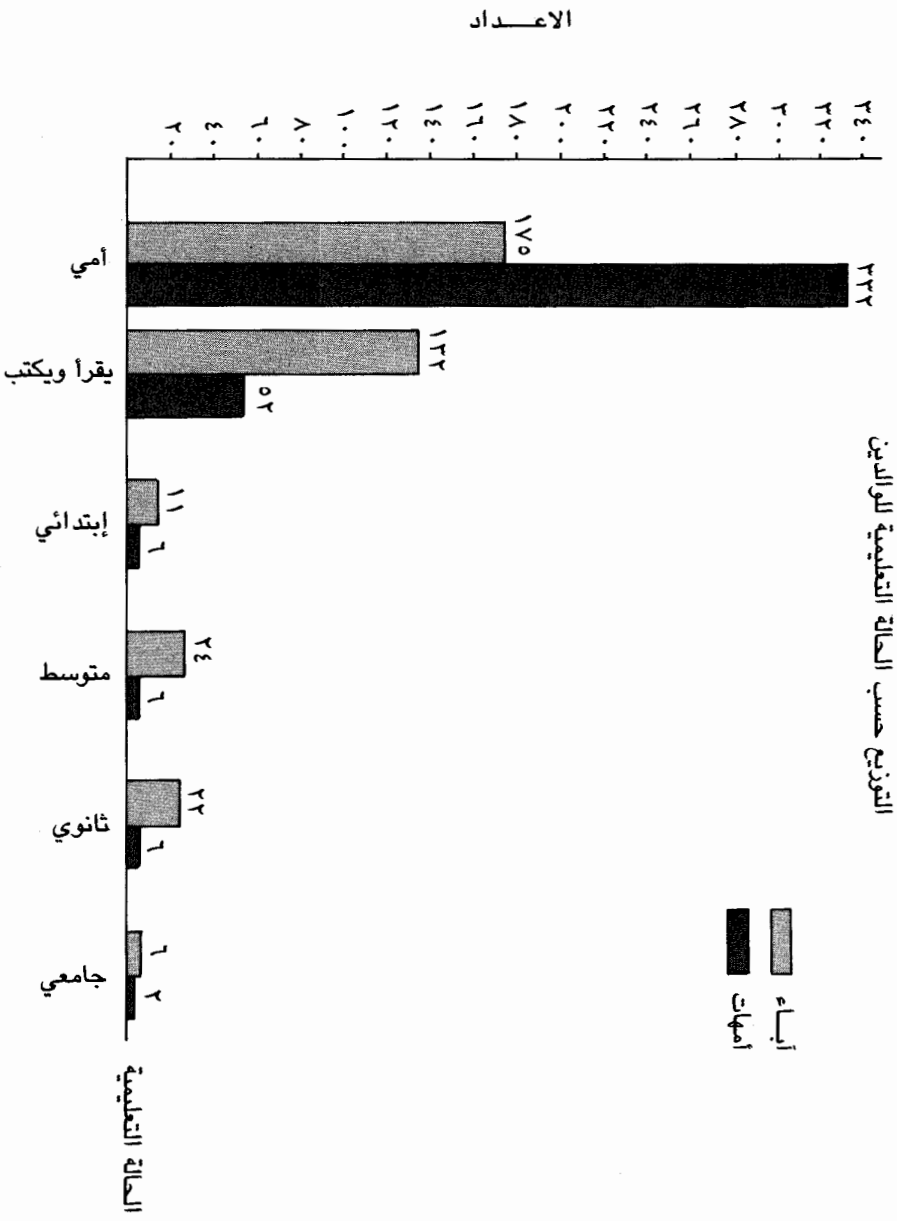

شكل رقم (٩)

التوزيع حسب الحالة العملية للوالدين

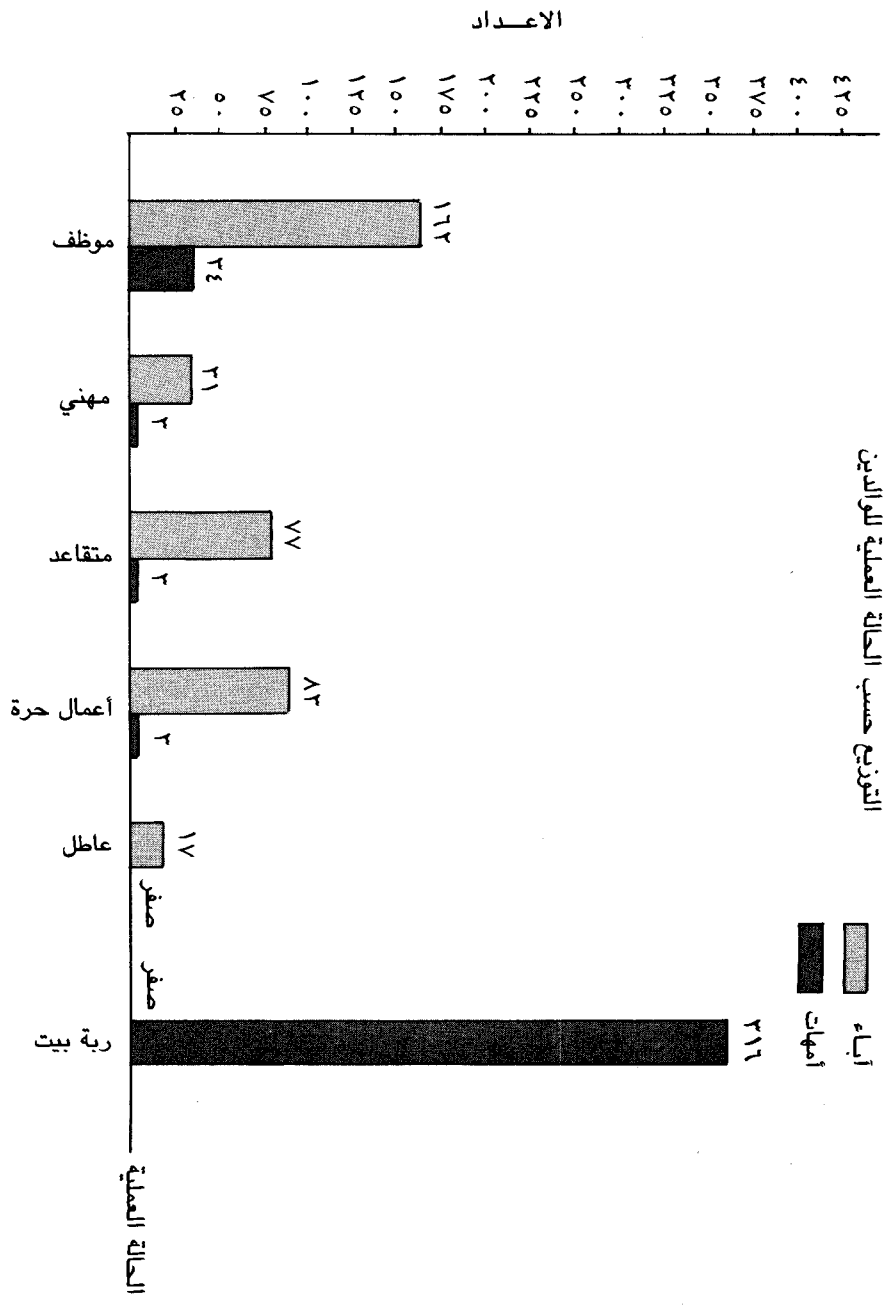

شكل رقم (١٠)

التوزيع حسب الدخل الشهري للأسرة

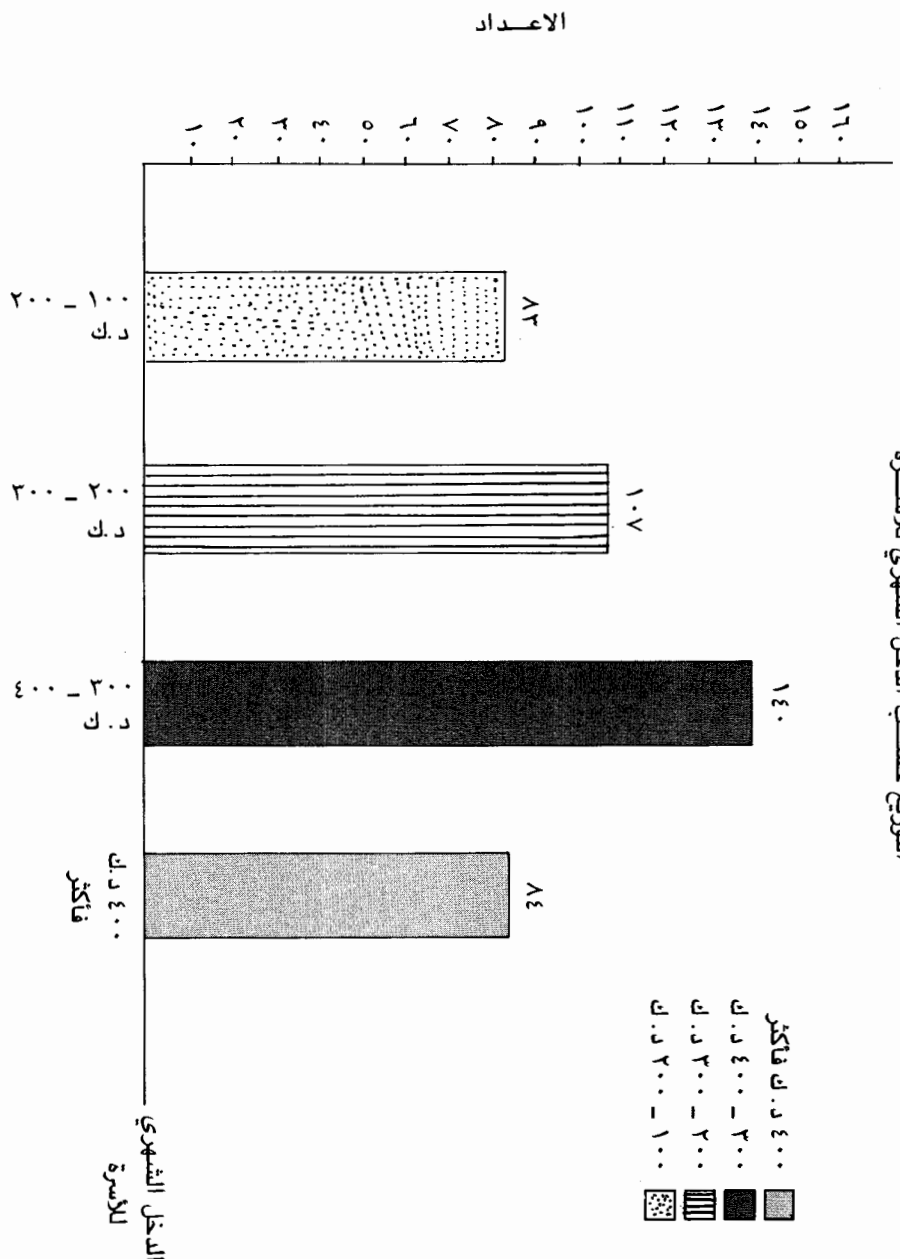

شكل رقم (١١)

التوزيع حسب نوع الجريمة أو المخالفة

ملحـــق رقـــم (٢)

# إســـتمارة جمـــع البيانات

مارس ١٩٨٨

١ . النوع : ذكر ( ) أنثـــى ( )

٢ . الجنسية كويتي ( ) غير كويتي ( )

جنسيات عربية ( ) جنسيات أجنبية ( )

**٣ . المرحلة العمرية للحدث :**

من ٧ : ١٣ سنة ( )

من ١٣ : ١٥ سنة ( )

من ١٥ : ١٧ سنة ( )

من ١٧ سنة فما فوق ( )

**٤ . المنطقة السكنية للحدث :**

العاصمة ( ) حولي ( )

الجهراء ( ) الأحمـــدي ( )

**٥ . المستوى التعليمي للحدث :**

أمي ( ) إبتدائي ( )

متوسط وما في مستواه ( ) ثانوي وما في مستواه ( )

معاهد عليا وجامعي ( ) غير ملتحق ( )

حرفي وعامل ( )

**٦ . الظروف الإجتماعية للحدث :**

الوالدان يعيشان معا ( ) توجد زوجة أخرى بالمنزل ( )

توجد زوجة أخرى خارج المنزل ( ) طـــلاق ( )

هجـــر ( ) يتيم الأب ( )

يتيم الأم ( ) يتيم الوالدين ( )

يعيش مع زوجة أب ( )

**٧ . الحالة التعليمية للأب :**

أمـــي ( ) يقـــرأ ويكـــتب ( )

إبتـــدائي ( ) متوســـط ( )

ثانـــوي ( ) جامعـــي ( )

**٨ . الحالة التعليمية للأم :**

أميـــة ( ) تقـــرأ وتكـــتب ( )

إبتـــدائي ( ) متوســـط ( )
ثانـــوي ( ) جامعـــي ( )

**٩ . المرحلة العمرية للأب :**

من ٢٠ : ٣٠ سنة ( ) من ٣٠ : ٤٠ سنة ( )
من ٤٠ : ٥٠ سنة ( ) من ٥٠ : ٦٠ سنة ( )
٦٠ ســـنة فما فوق ( )

**١٠. المرحلة العمرية للأم :**

من ٢٠ : ٣٠ سنة ( ) من ٣٠ : ٤٠ سنة ( )
من ٤٠ : ٥٠ سنة ( ) من ٥٠ : ٦٠ سنة ( )
٦٠ ســـنة فما فوق ( )

**١١. الحالة العملية للأب :**

موظـــف ( ) مهنـــي ( )
متقاعد ( ) أعمـــال حـــرة ( )
عاطل ( )

**١٢. الحالة العملية للأم :**

موظـــفة ( ) مهنيـــة ( )
متقاعدة ( ) أعمـــال حـــرة ( )
ربة بيت ( )

**١٣. الدخل الشهـــري للأســـرة :**

١٠٠ ـ ٢٠٠ دينار ( ) ٢٠٠ ـ ٣٠٠ دينار ( )
٣٠٠ ـ ٤٠٠ دينار ( ) ٤٠٠ فمـــا فـــوق ( )

**١٤. نوع الجريمة أو المخالفة التي ارتكبها الحدث :**

ســـرقة ( ) هتك عرض وتحريض ( )
جرائم المرور ( ) على الفجور
إتلاف ( ) قتل وحيازة سلاح ( )
سكر ومخدرات ( ) مشاجرات وإعتداء بالضرب ( )
هروب من البيت أو المدرسة ( ) معاكسات ( )
بدون عائل مؤتمن ( ) مخالطة رفاق السوء ( )

# المراجـــع

## اولا : المراجـــع العربيـــة


١ ـ جونر انست ، التحليل النفسي ، ترجمة فتحي الشنطي ، القاهرة ١٩٥٦ .

٢ ـ د. رجاء أبو علام ، علم النفس التربوي ، الكويت ١٩٨٢ .

٣ ـ أ. صلاح عبدالمتعال ، دراسة إستطلاعية للوضع الراهن في مؤسسة دار التربية للشباب ، ١٩٧٧ .

٤ ـ أ. عبدالرحمن عيسوى ، سيكولوجية الجناح ، الإسكندرية ١٩٧٩ .

٥ ـ أ. عبدالعزيز متولي ، مقومات لممارسة الخدمة الإجتماعية وفعاليتها مع الأحداث المنحرفين والمعرضين للإنحراف في الكويت ، الإسكندرية ١٩٨٥ .

٦ ـ أ. عبدالعزيز متولي ورياض حمزاوي ، البحث الامبريقي في مهنة الخدمة الإجتماعية ، ١٩٨٤ .

٧ ـ عبدالله غلوم حسين وآخرون ، السلوك المنحرف للأبناء ، ١٩٨٣ .

٨ ـ عدنان الدوري ، جناح الأحداث (المشكلة والسبب) ، الكويت ١٩٨٥ .

٩ ـ عزت راجح ، أصول علم النفس ، القاهرة ١٩٦٣ .

١٠ـ عزت حجازي ، الشباب العربي ومشكلاته ، الكويت ١٩٨٥ .

١١ـ فهد الثاقب ، الجرائم في الكويت ، بحث مقدم إلى الندوة العلمية حول الجريمة ، ستوكهولم ١٩٨٨ .

١٢ـ قانون الأحداث ، الكويت ١٩٨٣ .

١٣ـ كمال إبراهيم مرسي ، سيكولوجية العدوان ، الكويت ١٩٨٤ .

١٤ـ د. لطيفة الرجيب ، جنوح الأحداث في مجتمع سريع التغير ، ١٩٨٧ .

١٥ـ د. لطيفة الرجيب ، رعاية الأحداث بالكويت ، بحث مقدم إلى الموسم الثقافي ، الكويت ١٩٨٥ .

١٦ـ محمد السعد ، رعاية الأحداث بالكويت ، بحث مقدم إلى الموسم الثقافي ، الكويت ١٩٨٥ .

١٧ـ محمد جبر الفهد ، تقييم قانون الأحداث ، الكويت ١٩٨٦ .

١٨ـ حمدي غيث ، قاموس علم الإجتماع ، القاهرة ١٩٧٩ .

١٩ـ مجلس التخطيط بالكويت ، دراسة إستطلاعية عن ظاهرة الأحداث ، ١٩٧٤ .

٢٠ـ مي العيسى ، دراسة عن عوامل جناح الأحداث ، الكويت ١٩٧٤ .

٢١ـ نبيل الخطيب وآخرون ، الأسرة وإنحراف الأحداث ، الكويت ١٩٨١ .

## ثانيا : المراجـــع الأجنبيـــة

1. Becker, Howard, Qutsioless, Free Press, New York, 1963.

2. Philliber, S. Schwab R. and Sloss, & "Social Research" F E Peacock Rubbishers Incitoaca, Illuinois, U.S.A.

3. Frederic M Tracher, the gong, the University of Chicago Press, 1936.

4. Merton R. K., Social Roblems and Socialogical Theary, New York.

5. Erikson, Cvotes on the Sociology of Devionce in Deckey Hs (ed) the other sides Perspectives of Deviance, New York, Free Press, 1964.

6. Bla Lock, Hubert, Social Statistics, New York, 1972.

البحث الفائز بالجائزة الثالثة «مناصفة»

# دراسة ميدانية
# لعقد الزواج في المنطقة الشرقية
## «المملكة العربية السعودية»

إعداد

د . كاسب البدران وفالح الرويشد

المملكة العربية السعودية

## الباحثان في سطور

الدكتور كاسب عبدالكريم بدران

- الجنسية : سعودي
- من مواليد مدينة الزبير عام ١٣٦٧هـ
- استاذ مساعد في كلية التربية والدراسات الاسلامية ، جامعة الملك فيصل بالدمام
- له أكثر من أربعين بحثا فقهيا في الموسوعة الفقهية الكويتية .

من مؤلفاته :

- أثر الفصحى في توحيد العالم الاسلامي
- دراسة العلاقة بين الوازع الديني والادمان

فالح عبدالله الرويشد

- الجنسية : سعودي
- من مواليد الزبير عام ١٣٧٦هـ
- مدير ادارة الحاسب الآلي ـ جامعة الملك فيصل

من مؤلفاته :

- المشاركة في بحث عن المخدرات
- الادارة وتطبيقات الحاسب الآلي . (كتاب تحت الطبع) .

## المقـــــدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه . وبعد فإن الله سبحانه وتعالى أول ما خلق الخلق بدأ بآدم ثم بزوجه حواء« عليهما السلام » . وهكذا حتى بعث الله محمدا ﷺ رحمة للعالمين فجاء بالدين الحق . ومما دعا إليه الترابط الإجتماعي العام ، وجعل له وسيلة هي الزواج ..

قال تعالى « فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع » [١] وقال تعالى « وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم »[٢] . ويقول نبي الهدى ﷺ « تزوجو الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة »[*] . لذا كان وضع أي عقبة غير حقيقية أمام الزواج أمرا منهيا عنه شرعا . قال تعالى « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر والله يعلم وأنتم لا تعلمون »[٣] . ووضع العقبات هذه لها مفاسدها على المجتمع الخليجي بعد الطفرة الإقتصادية السريعة الإرتفاع في نموها ، ونجمل تلك المفاسد بما يلي :

١ ـ ظلم المرأة بحرمانها مما أباحه الله لها وجعله سعادة لها عاجلا وآجلا .

٢ ـ التشجيع على العنوسة وبقاء النساء بلا زواج .

٣ ـ التقليل من عدد أفراد المجتمع الخليجي ، وقد حث الإسلام على الإكثار من النسل ليقوي به جانب المجتمع أمام الأعداء .

كل هذا وغيره كان سببا في اختيارنا لهذا البحث لنعطي الدور للمؤسسات المختلفة في دول الخليج للإنتفاع به في حل مشكلات عضل النساء وكثرة العوانس وقلة النسل وتسكع الشباب الغير متزوج في دول خارج المجتمع الخليجي ، مما يؤدي إلى فسادهم والتقليل من شأنهم وإضعافهم أمام عدوهم . كذلك اهتممنا بإبراز العوائق الموضوعة مثل غلاء المهور ومختلف الشروط المعوقة مما يعتبر سدا منيعا أمام الترابط الأسري في المجتمع الخليجي .

**الإفـــتراض :**

يتحدث الشباب في المجتمع الخليجي عن معوقات بناء الأسرة وترابطها ويرد السبب الرئيسي

---

(١) سورة النساء ، الآية(٣)
(٢) سورة النور ، الآية(٣٢) .
(*) رواه ابن داود وابن ماجة في باب النكاح .
(٣) سورة البقرة ، الآيتان (٢٣١ ـ ٢٣٢) .

لذلك الى الناحية المادية ، وفي هذا الشأن نود أن نفترض قبل أن نبين نتائج هذا البحث للمسألتين المذكورتين آنفا« البناء والترابط الأسري » :

أولا : غلاء المهور سبب أساسي في عزوف الشباب عن تكوين اللبنة الأساسية للمجتمع «الأسرة» .

ثانيا : إبتعاد المواطن عن الزواج بالمواطنات من الداخل له إرتباط بالإفتراض الأول .

ثالثا : كثرة شروط أهل الزوجة وما يتكبل به الشاب مما يجعل عجلة التكوين الأسري ضعيفة السير .

رابعا : التفكك الأسري مما يؤدي إلى التقليل من الزواج بالأقارب .

**فائدة البحث :**

يسعى هذا البحث إلى كشف أهم نقاط الضعف والقوة في تكوين أهم لبنة في المجتمع الخليجي وهي «الأسرة» والتى هي المحور الأساسي للتماسك ، والتي تمثل أعمق وأقوى صور تماسك الزوجين فيما بينهما وتماسكهما مع الوالدين والإخوان وبقية أفراد المجتمع .

ولما كان للغزو الفكري أثره الكبير في تكوين العلاقة بين الزوجين ، لذا اهتممنا بمعرفة مدى التأثير والتأثر بالفكر الدخيل على مجتمعنا الخليجي من خلال ما تم وضعه في عقد الزواج والذي يعكس بصورة أو بأخرى تفكير الزوجين ومن حولهم في المجتمع ، سواء بزيادة المهر أو كثرة ونوع الشروط ، والزواج بالأقارب ومداه ، كذلك إهتممنا فيما إذا كان البناء الأول للمجتمع قد تأثر تأثرا مباشرا بما أحدثته الطفرة الإقتصادية المادية على الأسرة في مجتمعنا الخليجي ؟ وهذا ما ستكشفه لنا الإحصائيات التي سنستخلصها من الدراسة والتي ستحدد أيضا أهم المشكلات التي يحاول المصلحون في مجتمعنا الخليجي مواجهتها ، وهي مشكلة زيادة المهور التى لها دور كبير في زيادة عدد النساء غير المتزوجات في المجتمع الخليجي وعلى التفكك الأسري أو الترابط الأسري . وما هي عوامل ترابط هذا المجتمع والتي نسعى إلى الوصول إليها وهل المعوقات « المهور ، الشروط ، القرابة » حقيقية أم وهمية .

لقد بقى الإسلام في نفوس أبناء المجتمع الخليجي ، خلال القرون العديدة على إنسجام وتوافق مع تطور المجتمع وفق مبادىء القرآن والسنة وهذا الترابط والإنسجام هما اللذان سعى لهما رسول الله ﷺ في مكة والمدينة كشرط أولي لتطور المجتمع وبقائه .

ونظام الأسرة له موقع أساسى فى الاسلام الى حد اننا نجد جزءا كبيرا من النصوص فى القرآن والسنة خصص لبناء اللبنة الأساسية فى المجتمع وتطويرها وما استشهادنا فى هذا البحث بآيات قرآنية وأحاديث نبوية إلا دليل على ذلك .

**أهمية البحث :**

يأخذ البحث أهميته من مسايرته للتطورات التي تعيشها المنطقة في الخليج وخاصة بعد إنشاء مجلس التعاون الخليجي ، والخبراء الخليجيون بحاجة إلى صورة صحيحة عن واقع المنطقة وإلى معلومات لحل مشكلات هذا المجتمع ، وإلى تصحيح ما يدور في خلد البعض من أن هناك ما يعيق

## المحتـــــويات


| | الصفحة من ـــ الـى |
|---|---|
| تقديم | ١٧١ ـ ١٧٢ |
| المقدمة | ١٧٣ ـ ١٧٥ |
| حكم الزواج | ١٧٦ |
| الولاية | ١٧٦ ـ ١٧٧ |
| المهر | ١٧٧ ـ ١٧٩ |
| القرابة والزواج | ١٨٠ ـ ١٨٩ |
| الخاتمة | ١٩٠ |
| مصادر البحث | ١٩١ |

ترابط المجتمع الخليجي . ولكي نقدم مادة علمية مفيدة للمسؤولين بدول الخليج رأينا عرض هذا البحث المتواضع لكي يكون وسيلة تعين على حل مشكلات المجتمع إن كانت حقيقة موجودة ، أما إذا كانت وهمية فنحمد الله على ذلك ونزداد إطمئنانا على سير مجتمعنا على الطريق الصحيح الذي رسمه لنا شرعنا الإسلامي الحنيف .

**مكان وتاريخ البحث :**

تم أخذ العينة من منطقة تطل على الخليج بحدود طويلة تبدأ من جنوب الكويت إلى غرب البحرين ممتدة إلى حدود الإمارات العربية المتحدة وقطر وتسمى بالمنطقة الشرقية للمملكة العربية السعودية والتي تعتبر الإحساء أهم مدنها ، وهي تمثل في انطلاقتها عبر التاريخ خير دليل على عزم أهلها الأكيد للوصول بمدنهم إلى أرقى المستويات يدفعهم ذلك الإيمان الخالص بعقيدة التوحيد « عقيدة لا إله إلا الله محمد رسول الله » . وقد دخل أهل هذه المنطقة الإسلام بعد ظهوره بقليل ،

وهكذا كانت لهذه المنطقة مكانتها منذ القدم ولا زالت وهي ملتقى القبائل والأسر في منطقة الخليج وأصبحت عاصمتها «الدمام» بأمر الملك عبدالعزيز رحمه الله ، لما للدمام من موقع ومكانة خاصة منذ ظهور النفط في المنطقة ولا زالت هي مقر الحكم إلى اليوم[٤] .

أما تاريخ أخذ العينة فكان في العامين ١٤٠٦ ـ ١٤٠٧هـ والتي توافق عامي ١٩٨٦ ـ ١٩٨٧م . ويعتبر هذا الوقت هو المعيار المناسب في نظرنا لاستقرار الحالة الاقتصادية والإجتماعية بعد الطفرة المادية التي أصابت المنطقة ، ولمعرفة مدى تأثر المجتمع الخليجي المتمثل في هذه العينة بهذه الفترة .

**مصدر العينة :**

أخذت هذه العينة والتي تقدر ب (٢٥٠) حالة زواج من أصل (٢٣٠٠) حالة بصورة عشوائية من عقود الزواج التي تمت في الدمام وما حولها من مدن وقرى الشرقية . وتم إدخالها وتحليلها باستخدام الحاسب الآلي .

---

(٤) عبدالعزيز عبدالرحمن النعيم ، **المنطقة الشرقية بين الماضي والحاضر** ، ط المطوع ، الدمام ص ٣ وما بعدها

## حـــكم الـــزواج

الزواج من سنن الله فى الكون وفى الحيوان والنبات ، وهو وسيلة للتكاثر واستمرار الحياة . وقد اجمع العلماء على مر العصور أن الزواج من العقود الشرعية المسنونة بأصل الشرع ، قال تعالى : « فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع » (٥) . (٥) ٢/١١٠ واتفق الأئمة على أن من تاقت نفسه اليه وخاف العنت ( الزنا ) ، فانه يتأكد فى حقه (٦) . ويكون افضل من التطوع فى العبادات حتى أوجبه أحمد بن حنبل مع الشرطين السابقين ( ان تتوقف نفسه ويخاف العنت ) (٧)

وان صيانة النفس واعفافها عن الحرام واجب ولايتم ذلك الا بالزواج وقد يكون الزواج حراما عندما يكون الزوج متأكدا من عدم قدرته على الانفاق على الزوجة مثلا ، ويكون مستحبا لمن كان تائقا للزواج وقادرا عليه ولكنه يأمن على نفسه من اقتراف ما حرم الله عليه .

ويكره فى حق من يقصر مع الزوجة فى الوطء الانفاق حيث لا يقع ضرر بالمرأة بأن كانت غنية ولا رغبة لها قوية فى الوطء فان انشغل بذلك كثيرا عن الطاعات اشتدت الكراهية . ويباح الزواج عندما تنتفى الدواعي للزنا والموانع من الزواج .

## الـولاية

### ١ ـ الولي

وجود الولي فى عقد الزواج أمر مشروط عند كثير من العلماء المسلمين . فقد اتفق العلماء المسلمون أن الأب يملك تزويج البكر الصغيرة من بناته (٨) ولا يصح النكاح عند الشافعى وأحمد الا بولي ذكر فان عقدت المرأة لم يصح .

وقال أبو حنيفة : للمرأة ان تزوج نفسها وأن توكل فى نكاحها اذا كانت من اهل التصرف فى مالها . ولا اعتراض عليهاإلا أن تضع نفسها فى غير كفء فيعترض الوالي عليها .

وقال مالك : اذا كانت ذا شرف وجمال يرغب فى مثلها لم يصح نكاحها إلا بولي (٩) . وان كانت بخلاف ذلك جاز ان يتولى نكاحها أجنبى برضاها (١٠) . ويراد بالولاية على النكاح النظر فى أمر النكاح والاذن أو منعه وأولى الأولياء الأب

---

(٥) أ ـ سورة النساء الآية (٣)

ب ـ الوزير عون الدين يحيى بن محمد بن هبيرة ، **الافصاح عن معانى الصحاح** ، ٢/١١٠ ، طبعة السعيدية الرياض .

جـ ـ ابو عبدالله محمد الدمشقى ، **رحمة الامة فى اختلاف الائمة** ، ط قطر الوطنية ، قطر

(٦) مصدر سابق (٥) ب .

(٧) مصدر سابق رقم (٥) ، ب ٢/٢١٢ .

(٨) محمد بن على الشويكانى ، **نيل الاوطار شرح منتقى الاخيار من احاديث سيد الاخيار** ، ٦/١١٩ ، طبعة اخيرة ـ مكتبة الحلبى ـ مصر .

(٩) مصدر سابق رقم (٨) ، ٦/١١٩ .

(١٠) مصدر سابق رقم (٨) ، ٢/٢٦٣

### ٢ ـ الأخ والجد والإبن فى الولاية

اما الولاية لغير الاب كما فى حالة إذا اجتمع الثلاثة معا الجد والابن والأخ ، فقد اتفق العلماء على ان الابن أولى من الاثنين ( الجد والاخ ) . ولكنهم اختلفوا فيمن يقدم ؟ الجد أم الاخ ؟ فالجمهور ( مالكية وشافعية والراوية المختارة من احمد ) أن الجد مقدم . وعند أبو حنيفة ان الاخ مقدم على الجد [١١] .

### ٣ ـ الوكالة فى الولاية على النكاح

تجوز الوكالة على النكاح لأن الوكالة من العقود الجائزة فى الجملة ، وأن كل ما جازت فيه النيابة من الحقوق جازت فيه الوكالة ، كالبيع والشراء والاجارة والتزويج والطلاق .... الخ [١٢] .

فان تزوجت المرأة بغير اذن واليها ( أيا كان ) فان العقد باطل كما بينا سابقا [١٣].

ويصح التوكيل من الرجل العاقل البالغ الحر ، والوكيل ما هو الا معبر فقط عن رغبة موكلته فى الزواج بما تطلب من طلبات وشروط . فلا ترجع للوكيل حقوق العقد وينتهى بمجرد اتمام العقد .

وهكذا الولاية حتى تصل الى السلطان كما قال ﷺ : ( انا ولي من لا ولي له ) [١٤]

## المهـــر

### ١ ـ مشروعية المهـــر

اتفق علماء الأمة على ان المهر مشروع لقوله عز وجل « وأتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا » [١٥] . وهو شرط من شروط صحة عقد النكاح ، ولا يجوز التواطؤ على تركه [١٦] . الا انهم اجمعوا على جواز انعقاد النكاح دون صداق وهو ما يسمى نكاح التفويض . والسنة تخفيض الصداق وأن لا يزيد على نساء النبى ﷺ وبناته فقد روت عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ انه قال : ( ان اعظم النساء بركة ايسرهن مؤونة ) *

وعن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : ( خيرهن ايسرهن صداقا )(**)

وقد اختلف العلماء فى تحديد اقل المهر :

---

(١١) مصدر سابق رقم (٥) ب ، ٢/١١٩

(١٢) مصدر سابق رقم (٥) ب ، ٢/١٠

(١٣) ابو محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامه ، **المغنى** ، ٧/٣٦٦ ط ، مكتبة الرياض الحديثة ـ الرياض .

(١٤) من حديث جابر من طريق ابى سفيان قال ، قال رسول الله ﷺ «لا نكاح الا بوالى فإن استحبوا قال كان ولى من لا ولى له» اخرجه **الطبرى فى الاوسط** ١/١٦٤/٢ .

(١٥) سورة النساء الآية (٤)

(١٦) أ ـ مصدر سابق رقم (١٣) ، ٧/١٣٦

ب ابو الوليد محمد بن راشد القرطبى ، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد** ٢/١٨ ، طبعة (٣) ١٢٧٩هـ ، مكتبة الحلبى ، القاهرة

(*) رواه ابن داود بلفظ آخر باب النكاح /٣١ .

(**) رواه ابن داود وبلفظ آخر باب النكاح /٣١ .

١ ـ قال أبو حنيفة ومالك يقدر بما يقطع فيه السارق مع اختلافهما فى قدره .

ـ فالمهر عند ابى حنيفة عشرة دراهم آو دينار .

ـ والمهر عند مالك ربع دينار أو ثلاثة دراهم .

٢ ـ اما الشافعى واحمد فعندهما لا حد لأقل المهر ـ فكل ما جاز ان يكون ثمنا جاز ان يكون مهرا . وقد عرفّه الخرقى من الحنابلة ، بما له نصف يحصل ويعنى به انه يقبل التجزئة [١٧] ولهذا دأب الناس فى المنطقة الشرقية لهاتين السنتين على ذكر المهر ولو كان قليلا . ومن ثم كانت نسبة قليلة جدا من الحالات العشوائية للبحث ممن لم يذكروا مهرا يكتبون دائما كلمة « متفق عليه » ويقصدون به التساهل فى المهر ولو كان قليلا . مما يسبب حدوث مشاكل ونزاعات لا حصر لها كانت منتشرة فى الاعوام السابقة على تاريخ اخذنا للعينة ، فلما كثرت المشاكل اصدر ولي الأمر قرارا لمأذوني الزواج بضرورة ذكر المهر ، وهو امر افادنا فى البحث وعرّفنا القدر المتفق علية فى الغالب ، غير ان ذلك غير منضبط عند الناس لتساهلهم بأمرة بحجة ان الزواج ليس سلعة يباع فيها ويشترى ويتنزهون عن ذكره .

لذا لم يترك الفقهاء الحبل على الغارب بل بينّوا حكم ما اذا ترك دون بيان المهر فقالوا : ان طلق زوجته قبل الدخول بها استحقت النصف ان ذكروه فان لم يذكروه فمهر المثل .

اما اذا اختلفوا فى القبض : فقد بين الفقهاء مايلى :

ـ الشافعى واحمد : القول قول المرأة على الاطلاق [١٨]

ـ مالك : قول الزوج ان كان العرف مع الزوج فهو الذى يدفع وهذا قبل الدخول . فإن كان بعد الدخول فالقول قولها [١٩]

وقد ذكر علماء المسلمين ان القبض : يصح اذا زوج الأب ابنته بدون صداق مثلها بكرا كانت او ثيبا ، صغيرة او كبيرة ، وليس ذلك لغير الأب فإن فعل غيره صح ويكون لها مهرا مثلها [٢٠]

وهذا اصل لعمل كثير من الناس فى عدم ذكر المهر وهو مع الاب كما سنرى فى العينة العشوائية التى معنا فنجد أن نسبة عدم ذكر المهر مع الأب ١٠٠٪ لكننا لم نفصل هذا بالجداول فجمعناه مع الذى ذكره فصار ضمن مجموعته ( ٠ ـ ٣٠ ريالا ).

ويكون تمام المهر على الزوج وعلى الولي ضمانه لتفريطه ولا تملك المرأة الفسخ لأنه قد حصل لها وجوب مهر مثلها [٢١] بالدخول . فان طلقها قبل الدخول فلها المتعة وليس لها شيء من المهر .

---

(١٧) أ ـ مصدر سابق رقم (٥) ب ، ١٣٥/٢ .
ب ـ مصدر سابق رقم (٦) ، ٢٧٥ .
(١٨) مصدر سابق رقم (٥) ب ، ١٣٧/٢ .
(١٩) المصدر السابق .
(٢٠) مصدر سابق رقم (١٣) ٣٩١/٧ .
(٢١) المصدر السابق ، ٦٢/٧ع .

## تقـــــديم

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله ...

مما يعرفه الكثير أن للزواج أهمية كبيرة في تكوين المجتمعات في العالم . وما يتقدم الزواج من أمور كالعقد أو غيره يعطي دلالة واضحة عما يدور في خلد العاقدين ومن معهم من أعضاء الأسر التي ينتمون إليها .

ومن هذا المنطلق جاء بحثنا عن منطقة الدمام في الخليج العربي . ليعطي الإنطباع الصحيح عن واقع الحياة الإجتماعية ، من هذا الجانب وهو الزواج ومقدماته ومدى تأثرها وتأثيرها على تكوين البنية الإجتماعية في المنطقة .

وسيكون البحث بعد التعرف على النتائج من العينات المأخوذة من منطقة الدمام « عاصمة المنطقة الشرقية بالمملكة العربية السعودية » قائما على أخذ عينة عشوائية من عقود الزواج في هذه المنطقة وتخزينها بالحاسب الآلي واستخراج النتائج الإحصائية بالنسب المئوية ثم مقارنتها برأي الإسلام وما هي أهم المؤيدات لما يتم في العقود من أمور بين أفرادالمجتمع الخليجي اليوم .

أما التأثر والتأثير فسيكون له مكان في بحثنا هذا خاصة وأن الناس ما زالوا والحمد لله في جميع دول الخليج متمسكين بدينهم الإسلامي . ومن هذا سنقوم بإذن الله بدراسة ميدانية لعقود الزواج ومدى تأثرها بالترابط الإجتماعي وتأثيرها فيه ورأي الإسلام في هذا التعاقد .

### الهدف من البحث :

يهدف البحث إلى التعرف على البنية الأسرية من خلال تتبع الفكر البنائي للطبيعة الفعلية القائمة التى يقوم عليها الزواج في الدمام بالمنطقة الشرقية للمملكة العربية السعودية والذي استند على واقع الدراسة الإستبيانية للعقد وما فيه من عناصر كالولي والجنسية والشروط والمهر والقرابة وعلاقة كل منها بالآخر في العقد ، ونوع هذه الشروط وتأثيرها على البنية الإجتماعية المكتسبة من واقع الظروف القائمة في فترة زمنية محددة ما بين ١٤٠٦ ـ ١٤٠٧ الموافق ١٩٨٦ ـ ١٩٨٧م .

### بيئة الدراسـة :

اختيرت بيئة الدراسة لتشمل الواقع الخليجي بتطوراته الثقافية وبنيته الإجتماعية ، ولكون البيئة المختارة ذات أصول تاريخية بين عدة دول خليجية ، وتحرينا أن تكون العينة عشوائية ، لتعطينا سعة في أخذ الإستنتاجات على ضوء البيئة الإجتماعية للخليج . كذلك لكون المنطقة المختارة ـ الدمام ـ تضم هجرات مختلفة لتركيبات اجتماعية متعددة يعكس تواجدها التركيبة السكانية المتعددة في دول مجلس التعاون .

**الإفـــتراضات :**

افترض لهذه الدراسة الإحتمالات التالية :

أولا : غلاء المهور سبب أساسي في عزوف الشباب الخليجي عن تكوين الأسرة .

ثانيا : ابتعاد المواطنين عن الزواج بالمواطنات من الداخل . وهذا له إرتباط بالإفتراض الأول .

ثالثا : كثرة ما يفرضه أهل الزوجة مع الزوجة نفسها في العقد ، وهل هذا موجود فعلا كعائق من العوائق أمام الزواج بين الأفراد في مجتمعات الخليج العربي .

رابعا : التفكك الأسري وما يؤدي إلى التقليل من الزواج بالأقارب .

**أدوات الدراسة :**

محاولة استخدام التقنية الحديثة « الحاسب الآلي » لتحليل المعلومات المجمعة بإسلوب علمي بقصد البحث عن نقاط مستوحاة مما ارتبط بها الزوجان بعقود بينهما . ثم دراستها دراسة « شرعية اجتماعية » لتبيان مناطق القوة والضعف للبيئة الإجتماعية المستقبلية لسكان المنطقة ، كعينة من مناطق « دول مجلس التعاون الخليجي » . متمنين أن نوفق بإذن الله إلى إبراز المشكلة وتحديد عناصر البحث فيها والإشارة للدواء الشافي قدر الإستطاعة .

## ٢ ـ الاشتراط فى المهر

قد يقترن عقد الزواج بالشرط فإما ان يكون هذا الشرط من مقتضيات العقد أو يكون منافيا له . أو يعود نفعة على الزوجة أو شرطا نهى الشارع عنه . الا انه يجب ان نفهم الفرق بين الاشتراط فى العقد وشروط العقد .

ـ **فشروط العقد وهي** : ما يلزم من عدمها العدم ولا يلزم من وجودها وجود ولا عدم أو ما لا يتم الشيء إلا به ولا يكون داخلا فى ماهيته[٢٢] وهذه شروط وضعها الشارع كأن تكون الصيغة فى العقد بلفظين وضع احدهما للماضى ، والآخر للمستقبل والا يكون مؤقتا بوقت معين وهكذا .

ـ **اما الاشتراط فى العقد** : وهي مأخوذة من شرط وهو تعليق شيء لشيء آخر . بحيث اذا وجد الاول وجد الثانى وهذا يضعه العاقدان فى العقد وقد لا يوجد أى شرط فى العقد كأن يتفق العاقدان فى العقد بدون شروط تذكر وهذا امر راجع للعاقدين [٢٣]

والاشتراط على ثلاثة اقسام :

أ ـ **ما يلزم الوفاء به** :

وهو ما يعود الى الزوجة نفعه وفائدته مثل ان يشترط لها أن لا يخرجها من دارها أو بلدها . فإن لم يف لها فلها فسخ النكاح فإن اشترطت الزوجة على من يريد زواجها ان لا ينقلها من بلدها فالجمهور على انه لا يلزم هذا الشرط .

وقال احمد ورواية عن مالك انه يلزم ، ومتى خلف شيئا منه فلها الخيار فى الفسخ لهذا تجد النساء فى المنطقة الشرقية يشترطنه لان احمد ابن حنبل ـ وهو صاحب المذهب المعمول به فى المملكة العربية السعودية ـ يلزم الزوج بتنفيذ شرطه هذا وللزوجة الخيار والفسخ عند عدم التنفيذ أو يشترط لها مهر مؤجل . وهذا المهر المؤجل لا يحل الا بالموت أو الفرقة [٢٤] .

أو ان يشترط ان يكون ولدها معها ينفق عليه . وهذا مثل الزيادة فى المهر فيجوز مثل ما ورد انه يجوز فى اجازة الاجير على ان يكون طعامه وسكناه عليه ويرجع ذلك الى العرف [٢٥]

أما شرط الدراسة ، العمل ، السكن لوحدها فهي شروط لا بأس بها ولكنها غريبة على المجتمع الخليجي .

ب ـ **ما يبطل الشرط ويصح العقد** :

مثل ان اشترطت ألا يطأها فهذه الشروط باطلة لأنها تتضمن اسقاط حقوق تجب بالعقد قبل انعقاده . اما العقد فيصح [٢٦] ولم تسفر نتائج البحث على شرط منها .

حـ ـ **ما يبطل النكاح اصله** :

كما لو اشترط ان يطلقها بوقت . ومثل هذه الشروط لم تتوفر فى عينة البحث ايضا

---

(٢٢) د. محمد رواس قلجي وآخر ، **معجم لغة الفقهاء** ، طبعه (١) ، دار النفائس ، بيروت .
(٢٣) مصدر سابق رقم (١٣) ، ٤٤٨/٧ فما فوق .
(٢٤) المصدر السابق ، ٦٨٣/٦ .
(٢٥) **مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تميمة** ، ١٦٥/٣٢ طبعة (١) ، ١٣٨١هـ ، مطابع الرياض .
(٢٦) مصدر سابق رقم (١٣) ، ٤٤٩/٧ وما بعدها .

## القرابة والزواج

يدخل معنى القرابة فى امر الكفاءة فى الزواج عند الفقهاء وهي المساواة والمماثلة . وكلما كانت منزلة الزوج مماثلة أو قريبة للزوجة كان ذلك ادعى للديمومة التى حث الاسلام عليها ، ولكن القاعدة العامة فى الاسلام ان المسلمين كلهم اخوة لا فرق بين عربى وأعجمى الا بالتقوى كما ورد عن رسول الله ﷺ . وقال تعالى :« انما المؤمنون اخوة » . لهذا سار الرسول ﷺ على هذا النهج فى تزويج اقاربه ومن يوكل عنهن ، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم من بعده فقد زوج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بلالا بأخته وقال علي رضى الله عنه عندما سئل عن حكم زواج الأكفاء : الناس بعضهم اكفاء لبعض عربيهم واعجميهم قريشيهم وهاشميهم اذا اسلموا وآمنوا .

واختلف الفقهاء فى الكفاءة ومعانيها فمنهم من اعتبرها الاستقامة والاصلاح لا غير ، ولهذا كان الفاسق ليس كفئا للعفيفة . ومنهم من اعتبر الكفاءة فى امور اخرى كالنسب ، الحرفة ، المال ، السلامة من العيوب . ولهذا اتجه المجتمع الخليجى الى جعل النسب والقرابة من الكفاءة وشددوا عليها ، وجعلها البعض هى الاساس الذى يتم به اختيار الزوجة أو قبول الزوج وهو ما يعرف بالأصيل .

جـدول رقـم (١)
القرابة وعدمها في العينة المدروسة

| المتغيـر | قيمة المتغير | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| أقربـــاء | ٠٠١ | ١٢٨ | ٥١,٢ |
| لا توجد قرابة | ٠٠٢ | ١٢٢ | ٤٨,٨ |
| المجمـــوع | | ٢٥٠ | ١٠٠,٠ |

يتضح من الجدول رقم (١) بأن القرابة هي أكبر نسبة في افراد العينة اذ تكونت القرابة المنوعة بين الزوجين من ٧٨ حالة قرابة منوعة و٥٠ حالة بينهما صلة قرابة شديدة وهي أبناء عمومه فالمجموع يكون ١٢٨ حالة ، أما التي بدون قرابة فهي ١٢٢ حالة . وتسهيلا للأمر قسمناها الى قسمين (قرابة ١٢٨، ولا قرابة ١٢٢) .

ونسبة وجود الاولى (القرابة بنوعيها) بين المتزوجين في العينة هي ٥١,٢٪ في حين كانت نسبة عدم وجود القرابة بين المتزوجين ٤٨,٨٪ وهذا ما يعطي المؤشر الواضح لوجود إتجاه بين أبناء المنطقة إلى الزواج من الاقارب، كما انه يدل دلالة واضحة على وجود ترابط وثيق بين أفراد المجتمع

وبين أسرهم، وان وجدت حالات متقاربة من غير القرابة فهي تدل فى رأينا على وجود وعي صحي للابتعاد عن الامراض الوراثية، وكذلك وعي إجتماعي من أن القرابة بين الزوجين قد يؤدى فى حالة وقوع إنفصال بين الى تباعدالأسر أيضا مما يؤدى الى تفكك المجتمع . هذا وسنشير الى الترابط الأسرى فى العلاقة بين الولي والقرابة فيما بعد .

جدول رقم (٢)
الجنسيات للعينة موضع الدراسة

| المتغيـر | قيمة المتغير | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| سعـــودي | ٠٠١ | ٢٤٤ | ٩٧,٦ |
| يمنـــي | ٠٠٣ | ٠٠١ | ٠٠,٤ |
| عراقـــي | ٠٠٤ | ٠٠١ | ٠٠,٤ |
| شامـــي | ٠٠٥ | ٠٠٣ | ٠١,٢ |
| كويتـــي | ٠٠٦ | ٠٠١ | ٠٠,٤ |
| المجمـــوع | | ٢٥٠ | ١٠٠,٠ |

يتضح من الجدول رقم (٢) أن معظم الزيجات في العينة كانت بين المواطنين السعوديين وبنسبة ٩٧,٦٪ ، وما وجد من زواج عند غير السعوديين فهو قليل جداً ويرجع سبب ذلك الى قرار الدولة في الحث والتشجيع على الزواج من المواطنات السعوديات حيث نرى تأثير هذا القرار على افراد العينة واضحا. فنسبة الزواج من غير السعوديين ٢,٤٪ ، وما نجده من زيجات في هذه العينة انما هو بين الجنسيات المختلفة أنفسهم وليس من السعوديين ، وعليه فإن الزواج بين المواطنين يقلل كثيرا من العنوسة المنتشرة في دول الخليج العربي فهو عامل من عوامل حل هذه المشكلة وبها تزداد درجة الترابط الأسري بين أبناء المنطقة وقد حث عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما يرويه عطاء بن ابي رباح من أن الزواج من الداخل أمر مرغوب فيه جدا وهذه سياسة شرعية لها مدلولها العميق لحفظ الترابط الأسري في المجتمع .

جدول رقم (٣)
الولي في العينـــة

| المتغيـر | قيمة المتغير | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| الأب | ٠٠١ | ٢٠٨ | ٨٣,٢ |
| الأخ | ٠٠٢ | ٠٣٦ | ١٤,٤ |
| غيـــر ذلك | ٠٠٣ | ٠٠٣ | ٠١,٢ |
| الوكيـــل | ٠٠٤ | ٠٠٣ | ٠١,٢ |
| المجمـــوع | | ٢٥٠ | ١٠٠,٠ |

من الجدول رقم (٣) نجد أن ما يدعو الى الغبطة والسرور ترابط المجتمع الخليجي على المستوى الأسري بتواجد (الأب) كولي للزوجة في عقد القرآن ، حيث مُثل ذلك في عينتنا بنسبة ٨٣,٢٪ وهي نسبة عالية جدا اذا ما أضفنا اليه العنصر القريب بعد الأب وهو (الأخ) والذي مُثل بنسبة ١٤,٤٪ والمجموع منهما يمثل معظم أفراد العينة .

واذا أضفنا الى ذلك تبريرا منطقيا لوجود الوكيل كولي للزوجة فإنما هو من الحالات التي لا وجود لولي لها على الاطلاق داخل المملكة وهي من حالات العينة التي أشرنا اليها سابقا والتي تنتمي الى مواطني دول أخرى (إنعدام وجود الولي في المملكة لكون العينة ممن يعمل داخل المملكة ، وابتعاد الولي عن موليته ولهذا يوكل آخر لاتمام العقد ).

جدول رقم (٤)
قيمـــة المهـــر

| المتغيـر | قيمة المتغير | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ٠٠ ـ ٣٠ الف ريال | ٠٠١ | ١٦٣ | ٦٥,٢ |
| ٣١ ـ ٥٠ ألف ريال | ٠٠٢ | ٠٦٨ | ٢٧,٢ |
| ٥٠ ألف ريال فأكثر | ٠٠٣ | ٠١٩ | ٠٧,٦ |
| المجمـــوع | | ٢٥٠ | ١٠٠,٠ |

يبين الجدول رقم (٤) أن العينة المدروسة أعطت شعورا لنا كباحثين بأن المجتمع في المنطقة الشرقية يتطلع الى واقع عملي للترابط الاجتماعي الذي لا يلقي على كاهل المتزوج ما يرهقه في حياته المستقبلية ، وهذا متمثل في قلة المهور ، حيث يتراوح المهر بين (١١ و٢٠) الف ريال سعودي كحد أدنى معقول ومقبول لدى الجميع في سنتي زمن الدراسة للعينة ١٤٠٦ ـ ١٤٠٧ هـ . وقد اكتفى بهذا المهر المعقول ما نسبته ٤٧,٦٪ وهي نسبة عالية من العينة وعددها ١٦٣ ومما نستغربه مع ما فيه من مخالفة نظامية وشرعية عدم ذكر المهر وتحديده والذي مثل ما نسبته ٣,٢٪ وهو ما أمر به المشرع الحكيم وأكدته الدولة في المطالبة بذكر وتحديد المهر حتى لا يحصل النزاع عند الفسخ أو الطلاق أو غيره .

كما نحب أن نشير الى أن ما نسبته ١٤,٤٪ تمثل فيها المهر بانخفاض كبير يتراوح بين ألف ريال وعشرة آلاف ريال ، كان الولي فيها هو الأب وهذا ما يؤكد بأنه نموذج الأب الواعي الراشد الذي لا يسعى لبيع بناته إنما يسعى لما سعى له المشرع من التسهيل في الزواج . وقد بيّن الرسول ﷺ أنه (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزجوه فان لم تفعلوا تكن فتنة ... الحديث) .

أما المهور فكانت تنقسم الى قسمين ، قسم يتراوح بين ٣١ الف ريال و٥٠ الف ريال وكانت نسبتها في العينة ٢٧,٢٪ وعدد الحالات ٦٨ حالة من أصل ٢٥٠ حالة ، وهكذا تقل النسبة كلما ارتفع المهر حتى تصل الى ٧,٦٪ وتمثل ١٩ حالة من أصل ٢٥٠ حالة عندما يكون المهر أكثر من ٥٠ الف ريال وفي كل الحالات لم يصل المهر الى ١٢٠ الف ريال .

ونظرة اجمالية للجدول تبين أن عينتنا قد غطت نسبة ٦٥,٢٪ من الذين هم يسيرون نحو تسهيل الزواج وتقليل المهور . وتتراوح مهورهم بين ٠ ـ ٣٠ الف ريال وقد أغفلنا ذكر التفاصيل في الجدول لكي نستطيع المقارنة بين المهر والنقاط الاخرى .

جدول رقم (٥)
الشـــــــروط

| المتغيـر | قيمة المتغير | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| بدون ذكر الشروط | ٠٠٠ | ١٨٦ | ٧٤,٤ |
| شرط الدارسة | ٠٠١ | ٠٢٩ | ١١,٦ |
| شرط التدريس | ٠٠٢ | ٠١٣ | ٠٥,٢ |
| شرط نفقة الولد | ٠٠٣ | ٠٠٤ | ٠١,٦ |
| السكن لوحدها | ٠٠٥ | ٠١٢ | ٠٤,٨ |
| المهر المؤجل | ٠٠٦ | ٠٠٤ | ٠١,٦ |
| شروط اخرى | ٠٠٧ | ٠٠٢ | ٠٠,٨ |
| المجمـــــوع | | ٢٥٠ | ١٠٠,٠ |

يتضح من الجدول رقم (٥) مدى اقتناع الأسر الخليجية في هذه المنطقة بالزوج المتقدم لبناتهم مما جعل نسبة عدم الاشتراط في العقد مرتفعة جدا وتصل كما هو في الجدول الى ٧٤,٤٪ ، وهذا يعني وجود زواج متكافىء ، حيث أن الزوج الكفؤ المتقدم للزوجة جعلها لا تذكر شروطا في العقد . وأيضا فان تسهيل الزواج أمر يحتاج الى عدم الإشتراط وكثرته يعيق عملية الزواج بين الشباب ويصور للزوج أمورا لا ينبغي لأن تبدأ بها الحياة الزوجية ، وعلى الرغم من ذلك فإن الشروط المذكورة كما هو في الجدول شروط بديهية خاصة بعد جنوح المجتمع نحو التعلم والتعليم المنضبط ، فكانت نسبة إشتراط الزوجة للاستمرار بالدراسة أو العمل (وهو كما في العقود عمل أو تدريس للمرأة) تصل الى ١٦,٨٪ . (١١,٦٪ للدراسة و٥,٢٪ للتدريس في مدارس البنات) . أما الشروط الأخرى وهي أمور أكثرها اضطرارية كالنفقة على الطفل من الزوج الأول أو العيش بمفردها وهذا قليل جدا تصل نسبته ٤,٨٪ .

وتجدر الإشارة هنا الى أن المجتمع الخليجي لا يلجأ الى تكبيل الزوج بمهر مؤجل كما يتضح من الإشتراط والذي بلغت نسبته ٠,٨٪ علما بأن الذين ذكروا هذه الشروط إنما هم من دول

عربية غير خليجية وهذا من حرص المجتمع الخليجي على السير بهدى القرآن الكريم وذلك كما في قوله تعالى «فأمساك بمعروف أو تسريح بإحسان» وحيث ان المهر المؤجل عامل من عوامل الأبتعاد عن هذه الآية من ناحية التسريح بإحسان. فالذي يريد انهاء الزواج بأحسان ومعروف لا يجد عائقا كالمهر المؤجل اضافة الى ذلك فالمهر المؤجل يجعل الزوجة لها القوامة وهذا مخالف لما جاء في القرآن الكريم (الرجال قوامون على النساء ... الآية) .

وكذلك المهر المؤجل عليه زكاة وهذا مما يجعل المرأة مخالفة لأمر الله وتاركة لفرض من الفروض التي بها تكون مرتدة وهو الزكاة عند عدم أدائها فهي في الغالب لا تؤدي زكاة دينها على زوجها (المهر المؤجل) . لذا أصبح معروفا في هذه المنطقة عدم طلب مهر مؤجل وأن طلب فهو لا يتعدى ١٪ من المهر المقدم عكس ما نجده في البلاد الأخرى حيث يصل المهر المؤجل ٩٩٪ من المهر المقدم ، وهذا أمر خطير انعدم في مجتمعنا الخليجي بهذه المنطقة .

أما غير ذلك من الشروط كأن تخرج من بلدها بعد الزواج أو غيره فلا تتعدى نسبته ٠,٨٪ وهي نسبة لا تذكر بالنسبة لمجموع العينة .

جـــدول رقـــم (٦)
فترة انشاء العقد

| المتغيـر | قيمة المتغير | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| أشهـر الدراسـة (١٦) | ٠٠,١ | ١٤٤ | ٥٧,٦ |
| أشهـر العطلـة (٨) | ٠٠,٢ | ١٠٦ | ٤٢,٤ |
| المجمـــــوع | | ٢٥٠ | ١٠٠,٠ |

يتضح من الجدول رقم (٦) اننا قسمنا فترات إنشاء العقد الى قسمين :

الاول : أشهر الدارسة ، وهي تمثل حوالي (١٦) شهرا .

الثاني : أشهر العطلة الدراسية ، وهي تمثل حوالي (٨) شهور .

ووجدنا في العينة أن هذا التقسيم يعطي توجها لدى المجتمع الخليجي في جعل أوقات المناسبات السعيدة مثل الزواج في موسم يسمح بتجميع الاهل والاقارب والأصدقاء داخل المنطقة أو خارجها وهي أشهر العطلة الدراسية ، وهذا يؤكد حرص أهل المنطقة على ايجاد ترابط أسري في المجتمع الخليجي ولهذا تمثلت الزيجات في الفترة الاولى وهي أشهر الدراسة في نسبة ٥٧،٦٪ لستة عشر شهرا من عينتنا وهي أقل من النصف بكثير لأنها من حيث المدة ضعف فترة العطلة والتي تمثل ثمانية شهور وفيهما نسبة الزيجات ٤٢,٤٪ . فإذا كانت ٨ شهور نسبة الزيجات بها ٤٢,٤٪ فالفترة الأولى تساوي نصفها تقريبا .

إضافة الى هذا فإن الزواج السري غير العلني محرم شرعا حتى عده عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الزنا ، وإعلان الزواج كما قال ﷺ : (أولم ولو بشاة) لمن أراد الزواج وأولم من الوليمة والوليمة تكون للأقارب والأهل والأصدقاء ، ووجود شهود على الزواج ، لذا كان الإحتفال بالزواج أمرا مشروعا مرغوبا . واختيار الوقت المناسب يشجع على وجود هذا المرغوب وهو العطلة الدراسية . ويشجع ذلك على ايجاد ترابط عظيم بين الأقارب . وقد أكد هذا الأمر المشروع في الإعلان عن الزواج ما روته عائشة رضي الله عنها أن النبي قال «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد وأضربوا عليه الدفوف» (*) .

جدول العلاقة (١) (*)
يوضح العلاقة بين المهر وتواجد الولي

| قيمة المهر الف ريال | قيمة المتغير | الولي / النسبة | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | الأب | الأخ | آخرين | الوكيل |
| ٠٠ ـ ٣٠ | ١ | ١٣٩<br>٨٥,٣ | ٠٢١<br>١٢,٩ | ٠٠١<br>٠٠,٦ | ٠٠,٢<br>٠١,٢ |
| ٣١ ـ ٥٠ | ٢ | ٠٥٤<br>٧٩,٤ | ٠١٣<br>١٩,١ | ٠٠١<br>٠١,٥ | ـ<br>ـ |
| ٥٠ فأكثر | ٣ | ٠١٥<br>٧٨,٩ | ٠٠٢<br>١٠,٥ | ٠٠١<br>٠٥,٣ | ٠٠,١<br>٠٥,٣ |
| المجموع | | ٢٠٨<br>٨٣,٢ | ٠٣٦<br>١٤,٤ | ٠٠٣<br>٠١,٢ | ٠٠٣<br>٠١,٢ |

(*) عدم وجود رقم في الحقل يعني أن النتيجة كانت صفر .

لو لاحظنا في الجدول السابق العلاقة بين تواجد الولي وأرتفاع المهر لوجدنا أن الولي سواء كان أبا أو أخا فإنهما يشتركان في عملية تسهيل الزواج وعدم طلب المهر العالي المعيق لعملية الزواج ، كما أن تواجدهما في العقد يتناقص كلما كان المهر عاليا بصورة عامة .

أما تواجد غيرهما من الأولياء فإننا نجد العملية معكوسة ولو أنها كانت قليلة النسبة ، أي أن غير الأب والأخ اذا وجدوا كان المهر عاليا وهذا أمر غير مستغرب ، فغير الأب والأخ يعمل جادا في

(*) رواه أحمد والترمذي وحسنه

حصول مهر أعلى ليرضي موكله أو موكلته دون النظر في أمر تسهيل الزواج حيث لا يكون ميسرا لديه أمام موكلته أو موليته وطلباتها الا أن الاب يجوز له ذلك شرعا ، لذا يسعى الى تسهيل أمر الزواج وعليه تكون عينتنا مشيرة الى انه كلما كان الترابط الأسري موجودا كان المهر قليلا وكلما ضعف وانعدم زاد المهر وارتفع . خذ مثلا المهر من ٠ ـ ٣٠ الف ريال تجده مع الأب نسبته عالية تصل الى ١٣٩ حالة من أصل ٢٥٠ فاذا أضفنا اليها حالات الأخ وهي ٢١ حالة يكون المجموع ١٦٠ حالة ونسبتها تصل الى أكثر من ٦٠٪ أما المهر الأكثر وهو من ٣١ ـ ٥٠ الف ريال فعددها مع الأب والأخ ٦٧ حالة وتنقص الى ١٧ حالة مع المهر الحالي فوق ٥٠ الف ريال ، ونظرة سريعة للأولياء الآخرين نجد الحالات ضئيلة جدا ونسبتها قليلة بالنسبة لما ذكر .

جدول العلاقة (٢) (*)
العلاقة بين المهر والقرابة

| قيمة المهر الف ريال | قيمة المتغير | صلة القرابة / النسبة | | |
|---|---|---|---|---|
| | | قرابة | لا قرابة | المجموع |
| ٠٠ ـ ٣٠ | ١ | ٠٩١<br>٥٥,٨ | ٠٧٢<br>٤٤,٢ | ١٦٣<br>٦٥,٣ |
| ٣١ ـ ٥٠ | ٢ | ٠٢٨<br>٤١,٢ | ٠٤٠<br>٥٨,٨ | ٠٦٨<br>٢٧,٢ |
| ٥٠ فأكثر | ٣ | ٠٠٩<br>٤٧,٤ | ٠١٠<br>٥٢,٦ | ٠١٩<br>٦٧,٦ |
| المجموع | | ١٢٨<br>٥١,٢ | ١٢٢<br>٤٤,٨ | ٢٥٠<br>١٠٠,٠ |

(*) عدم وجود رقم في الحقل يعيني ان النتيجة كانت (صفر)

واقع عينتنا يعطينا كما هو الجدول السابق دلالة واضحة على أن عدد الأقارب كبير كما أوضحنا سابقا ، غير أن مهورهم مقارنة بغيرهم من غير الأقارب قليلة نسبيا .

وفى حالة المهور القليلةتزداد نسبة الأقارب الدافعين للمهر القليل ، وتقل عند دافع المهر الكثير ، حين نجد غير الأقارب قد ازدادت نسبتهم فى فئة المهور العالية مما يعطى مؤشرا واضحا أن الأسرة الخليجية تسهل أمر الزواج فيما بينها ، كما يدل على حرص الأسرة فى معرفة الزوج وطبيعته وكفاءته للزوجة ، لذا يسعى الولي أباً وأخاً لتسهيل الزواج بالأقارب وعدم وضع المعوقات بعكس لو كان المتقدم من غير الأقارب .

كما بين الجدول أن عدد حالات الأقارب سواء كانوا أبناء عمومة ذوى قرابة شديدة أو أبناء عمومة ذوي قرابة بعيدة من الذين دفعوا مهورا تتراوح بين ٠ ـ ٣٠ ألف ريال تبلغ ٧٢ حالة أى أقل بحدود ١٩ حالة لما سبق . أما عدد حالات من تزوج من الأقارب بمهر يتراوح بين ٣١ ـ ٥٠ ألف ريال فقد بلغت ٢٨ حالة ، بينما كانت عدد حالات من هم مع هذا المهر من غير الأقارب ٤٠ حالة أى بزيادة ١٢ حالة ، وهكذا في المهور الاعلى مما يدل وبشكل متفائل نوعا ما الى وجود الترابط الأسرى من خلال هذه العلاقة .

جـدول العلاقـة (٣) (*)

يوضح العلاقة بين قلة المهر وزيادته مع الإشتراط في العقد

| قيمة المهر الف ريال | قيمة المتغير | الشروط / النسبة | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | بدون شرط | دراسة | تدريس | نفقة ولد | سكن وحدها | مهر مؤجل | أخرى |
| ٠٠ ـ ٣٠ | ١ | ١٢٨<br>٧٨,٥ | ٠١٧<br>١٠,٤ | ٠٠٦<br>٠٣,٧ | ٠٠٤<br>٠٢,٥ | ٠٠٦<br>٠٣,٧ | ٠٠١<br>٠٠,٦ | ٠٠١<br>٠٠,٦ |
| ٣١ ـ ٥٠ | ٢ | ٠٤٨<br>٧٠,٦ | ٠٠٩<br>١٣,٢ | ٠٠٥<br>٠٧,٤ | ـ<br>ـ | ٠٠٣<br>٠٤,٤ | ٠٠٢<br>٠٢,٩ | ٠٠١<br>٠١,٥ |
| ٥٠ فأكثر | ٣ | ٠١٠<br>٥٢,٦ | ٠٠٣<br>١٥,٨ | ٠٠٢<br>١٠,٥ | ـ<br>ـ | ٠٠٣<br>١٥,٨ | ٠٠١<br>٠٥,٣ | ـ<br>ـ |
| المجموع | | ١٨٦<br>٧٤,٤ | ٠٢٩<br>١١,٦ | ٠١٣<br>٠٥,٢ | ٠٠٤<br>٠١,٦ | ٠١٢<br>٠٤,٨ | ٠٠٤<br>٠١,٦ | ٠٠٢<br>٠٠,٨ |

(*) عدم وجود رقم فى الحقل يعني أن النتيجة كانت صفر .

من خلال الجدول السابق تبين لنا ان نسبة من أعطى من العينة أهمية لعدم وجود شروط في العقد هي النسبة الكبرى (٧٨,٥٪) مما يدل على أهتمامها بحفظ ترابط المجتمع وتسهيل الزواج.

جـــدول العلاقـــة (٤) (*)

يوضح العلاقة بين وجود القرابة من عدمها مع نوع الولي

| صلـــــة القـــرابة | قيمـــة المتغيـــر | القرابـــــة / النسبـــــة | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | الأب | الأخ | آخرين | الوكيل |
| قرابـــــة | ١ | ١١٠<br>٨٥,٩ | ٠١٥<br>١١,٧ | ٠٠٢<br>٠١,٦ | ٠٠١<br>٠٠,٨ |
| لا قرابـــــة | ٢ | ٠٩٨<br>٨٠,٣ | ٠٢١<br>١٧,٢ | ٠٠١<br>٠٠,٨ | ٠٠٢<br>٠١,٦ |
| المجمـــــوع | | ٢٠٨<br>٨٣,٢ | ٠٣٦<br>١٤,٤ | ٠٠٣<br>٠١,٢ | ٠٠٣<br>٠١,٢ |

(*) عدم وجود رقم في الحقل يعني ان النتيجة كانت صفر.

يبين لنا الجدول السابق العلاقة بين وجود الولي وتزويجه الفتاة الى أقاربها أو عدم ذلك .

وقد اوضح لنا البحث أمرا في غاية الأهمية من حيث انه كلما كان الولي (أبا) كلما كان الزواج للبنت من الأقارب ، وكلما كان أخا أو غير ذلك فإنه يكون بعيدا عن تزويج البنت من القريب ، بل يسلك سلوك التزويج لغير القرابة .

جـــدول العلاقـــة (٥) (*)

يوضح العلاقة بين الاشتراط في الزواج مع وجود الولي

| الـــولـــــي | قيمة المتغير | الشـــــــروط / النسبـــــــة | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | بدون شرط | دراسة | تدريس | نفقة ولد | سكن وحدها | مهر مؤجل | أخرى |
| الأب | ١ | ١٥٧<br>٧٥,٥ | ٠٢٧<br>١٣,٠ | ٠٠٩<br>٠٤,٣ | ٠٠٤<br>٠١,٩ | ٠٠٨<br>٠٣,٨ | ٠٠٢<br>٠١,٠ | ٠٠١<br>٠٠,٥ |
| الأخ | ٢ | ٠٢٥<br>٦٩,٤ | ٠٠٢<br>٠٥,٦ | ٠٠٤<br>١١,١ | -<br>- | ٠٠٤<br>١١,١ | -<br>٠٢,٩ | ٠٠١<br>٠٢,٨ |
| آخـــرين | ٣ | ٠٠٣<br>١٠٠,٠ | -<br>- | -<br>- | -<br>- | -<br>- | -<br>- | -<br>- |
| الوكيـــل | ٤ | ٠٠١<br>٣٣,٣ | -<br>- | -<br>- | -<br>- | -<br>- | ٠٠٢<br>٦٦,٧ | -<br>- |
| المجمـــوع | | ١٨٦<br>٧٤,٤ | ٠٢٩<br>١١,٦ | ٠١٣<br>٠٥,٢ | ٠١٤<br>٠١,٦ | ٠١٢<br>٠٤,٨ | ٠٠٤<br>٠١,٦ | ٠٠٢<br>٠٠,٨ |

(*) عدم وجود رقم في الحقل يعني أن النتيجة كانت صفر .

يوضح لنا جدول العلاقة (٥) أن ٧٤,٤٪ من مجموع حالات العينة المدروسة لا تشترط مطلقاً على الزواج عند العقد على الرغم من وجود ولي سواء أكان أباً أم أخاً أم غير ذلك مما يدل على حرص أهل الفتاة على تسهيل الزواج ليتم الترابط الأسرى . (١٨٢ حالةمن اصل ٢٥٠).

أما شرط الدراسة عند العقد فقد بلغ ٦٨ حالة منها ٢٧ حالة كان فيها الولي الأب وحالتان كان فيها الولي الأخ .

## الخـــــاتمـــــة

الاسرة هي اللبنة الاولى للمجتمع ولن تستمر هذه اللبنة قوية الا بترابطها وتعاضدها مع اخواتها ليكون المجتمع على احسن حال حصناً حصينا لهذه الامة ، ولهذا كان البحث منحصرا في ترابط الاسرة والمجتمع وبيان المعايير التي قام عليها هذا الترابط ، فدرسنا الاسرة من واقع عقد الزواج كأساس لمعرفة التطبيق العملي لهذا الترابط الوثيق وبحثنا القرابة بين الزوجين سواء كانت قرابة قريبة وهي ابناء العمومة ام بعيدة وهي افراد العائلة الواحدة ، وهل هناك ترابطاً بين الاقرباء متمثلا بالزواج كتطبيق عملي لهذا الترابط فوجدناه بالفعل موجودا بين ابناء المجتمع ، كما بحثنا المدة التي تم بها عقد الزواج فوجدناه يعطي انطباعا شديدا عن وجود هذا الترابط حيث كانت معظم الزيجات في العطل الدراسية التي يتفرغ لها ابناء الاسر لحضور الزواج .

كذلك بحثنا دور الولي وفيه الاب كأقرب ولي للزوجة فوجدناه يحرص جدا على تزويج ابنته لاتمام مسيرة هذا المجتمع فوجود الاب في العقد دليل على الترابط داخل الاسرة الواحدة ، ويأتي بعده الأخ حيث كان له دور كبير في عينتنا المدروسة مما يعطي انطباعا بوجود هذا الترابط داخل الاسرة . ولم ينعزل الاخ عن هذا الدور وكانت نسبته في العينة اقل من الاب لكنه اكثر من غيره من الوكلاء والاولياء الآخرين في العقود .

ولم تكن هناك عوائق تذكر لعرقلة مسيرة الزواج فلم تكن المهور عالية بل كانت في حد المعقول جدا ، وكذلك عدم ذكر الشروط كان منتشرا في العينة والشروط المذكورة مقبولة جدا حيث انها ارتبطت بالدراسة أو التدريس في الغالب وهذا ما يدل على ان الاسرة الخليجية اضافة الى ترابطها فإن العلم والتعلم الذي تشترطه المرأة في عقدها من متطلبات الحياة المعاصرة التي نراها في مجتمعنا الخليجي والتى تتبين لنا فى سعى الزوج الى تعليم زوجته والتمكين لها من العمل النسوي الذي يسعى الى رفع هذه الامة وسد حاجتها .

ولعل هذا البحث قد ساهم على اقل تقدير في اثراء الجهات المختصة بالمجتمع الخليجي للتعرف على مدى وجود الترابط ووضوحه في المجتمع الخليجي المسلم . فلا حجة لمن يزعم بان نساء الخليج يضعن عوائق امام الشاب من خلال المهور والشروط وان الاب يتاجر بابنته ، وان اصر اصحاب هذا الرأي فعليهم اثبات ذلك من خلال الارقام والاحصاءات .

واللـــه الموفـــق ،،،

---

## مصادر البحث


١ ـ سورة النساء ، الآية (٣).
٢ ـ سورة النور ، الآية (٣٢).
٣ ـ سورة البقرة ، الآيتان (٢٣١ ـ ٢٣٢).
٤ ـ رواه ابو داود وابن ماجه في باب النكاح .
٥ ـ المنطقة الشرقية بين الماضي والحاضر ، عبدالعزيز عبدالرحمن النعيم ، ط المطوع ، الدمام.
٦ ـ الافصاح عن معانى الصحاح ، الوزير عون الدين يحيى بن محمد بن هبيرة ، ط السعيدية ، الرياض.
٧ ـ رحمة الأمة في اختلاف الائمة ، ابو عبدالله محمد الدمشقي ، ط قطر الوطنية ، قطر.
٨ ـ نيل الأوطار شرح منتقى الأخيار من أحاديث سيد الأخيار ـ محمد بن علي الشويكاني ، ط أخيرة ، مكتبة الحلبي ، مصر.
٩ ـ المغنى ، ابو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، ط مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض.
١٠ـ من حديث جابر من طريق ابي سفيان قال قال رسول الله ﷺ «لا نكاح الا بولي فأن استحبوا فالسلطان ولي من لا ولي له» (اخرجه الطبراني في الاوسط ١/ ١٦٤/ ٢).
١١ـ سورة النساء الاية (٤)
١٢ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ابو الوليد محمد بن رشد القرطبي ، ط ٣ ١٣٧٩ هـ مكتبة الحلبي ـ القاهرة.
١٣ـ معجم لغة الفقهاء د. محمد رواس قلجي وآخر ، ط ١ ، دارالنفائس ، بيروت.
١٤ـ مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ، ط ١ ، ١٣٨١ هـ ، مطابع الرياض.
١٥ـ رواه احمد والترمذي وحسنه.
١٦ـ سورة الحجرات ، الآية (١٠).
١٧ـ رواه ابو دواد بلفظ آخر في باب النكاح/ ٣١.


ملاحظة : ذكر المصدر أعلاه بين قوسين وبعده الجزء/ الصفحة.
مثال (٦) ٢/ ١١٠ نقصد به الافصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة الوزير الجزء ٢/ الصفحة ١١٠
أو يكون هناك مصدران في مكان واحد مثل (١)، (٦) ٢/ ١٠ أى (١) سورة النساء/ ٣ ، (٦) الافصاح لابن هبيرة ٢/ ١٠.

البحث الفائز بالجائزة الثالثة «مناصفة»

# هجـرة العمـالة العربيـة الى الدول العربية الخليجية

إعـداد
حسن أكرم نشأت
الجمهورية العراقية

## الباحث في سطور

حسن أكرم نشأت

- الجنسية : عراقي
- من مواليد القاهرة ١٩٦٠
- حاصل على بكالوريوس في الاقتصاد الجامعة الأردنية عام ١٩٨٦ .
- دبلوم كفاءة البحث في علم الاقتصاد الجامعة التونسية ١٩٨٧
- يحضر لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع من الجامعة التونسية.

من مؤلفاته :

- الآثار الاجتماعية والاقتصادية لهجرة القوى العاملة لأقطار الخليج العربية .
- الاندماج الاجتماعى والاقتصادى للمهاجرين المصريين العائدين (قيد التأليف) .

## المحتـــويات


| | | الصفحة من ـ الى |
|---|---|---|
| **المقدمـــــة** | ..... | ١٩٧ |
| **فصل تمهيدي** : | **مفهوم الهجرة وتطورها إلى الدول العربية الخليجية** ... | **١٩٨ ـ ٢٠٢** |
| المبحث الأول | : مفهوم الهجرة ..... | ١٩٨ ـ ١٩٩ |
| المبحث الثاني | : تطور الهجرة الى الدول العربية الخليجية ..... | ٢٠٠ ـ ٢٠٢ |
| **الفصل الأول** | : **الهجرة العمالية إلى الدول العربية الخليجية** ..... | **٢٠٣ ـ ٢٤٧** |
| المبحث الأول | : الهجرة العمالية إلى دولة الامارات العربية المتحدة ..... | ٢٠٣ ـ ٢١٠ |
| المبحث الثاني | : الهجرة العمالية إلى دولة البحرين ..... | ٢١١ ـ ٢١٩ |
| المبحث الثالث | : الهجرة العمالية إلى الجمهورية العراقية ..... | ٢٢٠ ـ ٢٣٠ |
| المبحث الرابع | : الهجرة العمالية إلى سلطنة عمان ..... | ٢٣١ ـ ٢٣٥ |
| المبحث الخامس | : الهجرة العمالية إلى دولة قطر ..... | ٢٣٦ ـ ٢٤٠ |
| المبحث السادس | : الهجرة العمالية إلى دولة الكويت ..... | ٢٤١ ـ ٢٤٨ |
| **الفصل الثاني** | : **الهجرة العمالية إلى المملكة العربية السعودية** ..... | **٢٤٩ ـ ٢٦٥** |
| | **«دراسة ميدانية»** ..... | |
| | عينة الدراسة ..... | ٢٥١ ـ ٢٦٣ |
| | نتائج الدراسة ..... | ٢٦٣ ـ ٢٦٥ |
| **الخاتمـــة** | ..... | **٢٦٦** |
| **ملحق البحث** | ..... | **٢٦٧ ـ ٢٧٢** |
| **المراجع** | ..... | **٢٧٣ ـ ٢٧٤** |

## مقدمـــــــة

بالرغم من أهمية الابعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية للهجرة العمالية الى الدول العربية الخليجية ، فان رصد حركة هذه الهجرة تعترضه صعوبة كبيرة وأساسية ، تتمثل في نقص وتضارب البيانات الاحصائية الخاصة بحجم العمالة الوافدة وتركيبها من حيث الجنسية والجنس والمستوى التعليمي ونوع العمل .

وترجع أسباب النقص الى عدم نشر بعض الدول لاحصاءات قوة العمل بها ، واقتصار دول أخرى على نشر احصاءات موجزة ، أو نشرها بعد فترة طويلة مما يقلل امكانية الاستفادة منها .

أما تضارب بعض البيانات الاحصائية المنشورة ، فسببه تعدد الجهات المعنية بشئون العمال التي تتولى اصدار تلك الاحصاءات ، كإدارات الاحصاء بوزارات العمل والداخلية والتخطيط .

غير أننا ، مع إدراكنا للصعوبة التي اشرنا اليها ، اخترنا «هجرة العمالة العربية الى الدول العربية الخليجية» موضوعا لبحثنا ، لأهمية هذه الهجرة كظاهرة اجتماعية متميزة بارزة في المجتمع العربي الخليجي ، آملين القاء بعض الضوء على هذه الظاهرة وأبعادها ، في حدود ما أمكننا الحصول عليه من البيانات الاحصائية المتوافرة بهذا المجال ، وما توصلنا اليه من نتائج الدراسة الميدانية التي وفقنا في اجرائها بالمملكة العربية السعودية .

وسنستهل البحث بفصل تمهيدي نضمنه مفهوم الهجرة بوجه عام وتطور الهجرة العمالية في الدول العربية الخليجية بوجه خاص ، ثم نتناول في الفصل الأول الهجرة العمالية الى الدول العربية الخليجية ما عدا المملكة العربية السعودية ، ونعرض في الفصل الثاني دراستنا الميدانية في المملكة العربية السعودية ونتائجها .

# فصل تمهيدي
# مفهوم الهجرة وتطورها الى الدول العربية الخليجية

## المبحث الأول
## مفهوم الهجرة

تستعمل كلمة «هجرة» في العلوم الاجتماعية للدلالة على تحركات جغرافية لافراد أو جماعات[١] ، وعرَّفتها دائرة معارف العلوم الاجتماعية على «أنها التحرك الجغرافي الدائم نسبيا للاشخاص» ، كما عرَّفها المعجم الديموغرافي لقسم الشئون الاقتصادية بهيئة الامم المتحدة ، بأنها «شكل من أشكال انتقال السكان من أرض تدعى المكان الاصلي أو مكان المغادرة الى أخرى تدعى مكان الوصول أو المكان المقصود ويتبع ذلك تغيير في محل الاقامة»[٢] .

وفرقت الكتابات المتخصصة بين أنماط متعددة من الهجرة ، مثل الهجرة الداخلية والهجرة الخارجية ، والهجرة الاختيارية والهجرة الاجبارية ، والهجرة الاولية والهجرة الثانوية ، والهجرة المؤقتة والهجرة الدائمة ، وهناك أخيرا الهجرة العمالية .

**فالهجرة الداخلية** تتمثل في تحركات سكانية داخل اقليم الدولة الواحدة ، من ريف الى حضر ، ومن ريف الى ريف ، ومن حضر الى ريف ، ومن حضر الى حضر[٣] .

**أما الهجرة الخارجية** فهي تحركات سكانية من اقليم دولة الى اقليم دولة أخرى ، ويعرفّها البعض بأنها «اعادة توزيع القوى البشرية بين دول ومناطق العالم نتيجة لاعتبارات ديموغرافية وسياسية وحضارية واجتماعية»[٤] .

**وتتم الهجرة الاختيارية** باختيار المهاجر ورغبته ، في حين تحدث **الهجرة الاجبارية** لظروف قاهرة تضطر المهاجر للهجرة ، كالانتقال من الموطن الاصلي بسبب طغيان محتل أجنبي لذلك

---

(١) د . محمد عبده محجوب ، **الهجرة الى الكويت ، دراسة للآثار الاجتماعية والديموغرافية للبترول في الخليج العربي** ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ص ٢٧ .

(٢) **المعجم الديمغرافي** ، الامم المتحدة ، قسم الشئون الاقتصادية والاجتماعية ، ترجمة عبدالمنعم الشافعي وعبدالكريم اليافي ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر القاهرة ، ١٩٦٧ ، ص ٨٩ .

(٣) د . فتحي ابو عيانة **اتجاهات الهجرة الداخلية في العالم العربي** ، وحدة البحوث والدراسات السكانية ، جامعة الدول العربية ، تونس ١٩٨٧ ، ص ٣ .

(٤) د . حمدى رضوان **التجارة الدولية دراسة تحليلية** ، **القاهرة ١٩٨٣** ، ص ٢١ .

الموطن ، كهجرة اعداد كبيرة من الفلسطينيين الى الدول العربية المجاورة عند الاحتلال الصهيوني للأراضي العربية بعد عام ١٩٤٨ أو ١٩٦٧ ، أو من أجل عقيدة كهجرة المسلمين الأوائل من مكة المكرمة الى المدينة المنورة(٥) .

**ويقصد بالهجرة الأولية** الانتقال للتوطن في جهات غير مأهولة بالسكان ، بينما **يقصد بالهجرة الثانوية** الانتقال للاقامة بين مواطنين في الدول الجاذبة للهجرة والاندماج معهم ، والتكيف بوسائل معيشتهم . وقد تتميز الهجرة الثانوية أحيانا بشيء من العنف ، لمحاولتها افساح مكان لها ، قد يكون على حساب غيرها(٦) .

وقد اتجه مكتب العمل الدولي في توصية أصدرها لتحديد **الهجرة الدائمة** بالانتقال من دولة الى دولة أخرى لاكثر من سنة واحدة ، وتحديد **الهجرة المؤقتة** بالانتقال من دولة الى دولة أخرى لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة لغرض القيام بعمل معين(٧) .

**أما الهجرة العمالية** التي هي موضوع بحثنا ، فانها تشمل ـ طبقا لتعريف قسم الشئون الاجتماعية بالأمم المتحدة ـ الاشخاص الذي ينتقلون من دولة الى أخرى لغرض العمل مع من يعيلونهم . وقد نصت الفقرة الاولى من التوصية رقم ٨٦ بشأن الهجرة من أجل العمل ، الصادرة عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ، على أن المهاجر من أجل العمل هو الشخص الذي يترك موطنه متجها الى دولة أخرى لشغل وظيفة يعمل فيها لحساب الغير(٨) .

والهجرة عموما حق طبيعي للانسان يقره فقهاء القانون ، فهو قد ولد حرا دون قيود فلا يجوز أن توضع أمامه أية عقبات أو عراقيل تحول دون تحركه وانتقاله من مكان الى آخر ليس في داخل حدود دولته فحسب ، وانما في خارج هذه الحدود أيضا(٩) .

---

(٥) عبدالله عبدالغني غانم ، **هجرة الايدي العاملة ، دراسة في الانتروبولوجيا الاجتماعية** ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ص ٣ .

(٦) د .محمد عبده محجوب ، مرجع سابق ، ص ٣٠ .

(٧) د .محمد عبده محجوب ، مرجع سابق ، ص ٣٢ .

(٨) **مجموعة توصيات منظمة العمل الدولية** ، الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، ادارة الشئون الاجتماعية والعمل ، القاهرة ١٩٥٤ ، ص ٢٧٠ .

(٩) صلاح الدين نامق : **التضخم السكاني والتنمية الاقتصادية في جمهورية مصر العربية** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٦٦ ، ص ٣١ .

## المبحث الثاني
## تطور الهجرة الى الدول العربية الخليجية

إن أحدث حركة دولية للهجرة العمالية بدأت في شبه الجزيرة العربية في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، ونمت وتعاظمت بنمو وتعاظم تدفق العوائد النفطية في شرايين اقتصاديات الدول العربية الخليجية[١٠] . بحيث يمكن تقسيم تطور الهجرة الى هذه الدول الى أربع مراحل تبعا لمسيرة تدفق تلك العوائد .

**المرحلة الاولى** : استمرت من بداية أربعينات القرن الحالي وحتى مطلع الخمسينات ، ببدء وتصاعد الاستثمار التجاري للبترول العربي ، وظهور آثاره في الأوضاع الاقتصادية ، بما في ذلك الاجتذاب التدريجي للعمالة من الخارج لاستخدامها في عمليات التحديث وتوسيع الخدمات العامة . وكانت الهند وايران المصدرين الأساسيين لتلك العمالة الوافدة ، حيث كانت الأيدي العاملة الماهرة تتوافد من الهند والأيدي العاملة غير الماهرة تتوافد من ايران .

**المرحلة الثانية** : امتدت من أوائل الخمسينات حتى بداية السبعينات وبالتحديد لغاية عام ١٩٧٣ . وتميزت هذه الفترة باعادة تنظيم الادارة ، والانطلاقة لبعث المرتكزات الاقتصادية الأساسية وانشاء المدارس والمستشفيات والطرقات . وأخذت الهجرة العربية من مصر وفلسطين والسودان والاردن ، تتفوق على الهجرة الهندية والايرانية . كما تزامن تفوق الهجرة العربية مع فترة المد القومي العربي[١١] .

**المرحلة الثالثة** : بدأت في خريف عام ١٩٧٣ اثر بدء تصاعد أسعار النفط ، وانتهت بتدهور هذه الاسعار في عام ١٩٨٣ حيث ارتفع سعر برميل النفط من ٣ دولارات في عام ١٩٧٢ الى ١٠ دولارات في عام ١٩٧٤ والى ٢٨ دولارا في عام ١٩٨٠ ، ثم الى ٣٤ دولارا في عام ١٩٨٢ ، وهو أعلى سعر رسمي لبرميل النفط سجله التاريخ[١٢] .

ورافق ارتفاع اسعار النفط في هذه المرحلة زيادة الكميات المنتجة في الدول العربية من ١٤,٧ مليون برميل يوميا في عام ١٩٧٠ الى ١٨,٨ مليون برميل في عام ١٩٧٣ ثم الى ٢٢,٢ مليون برميل في

---

(١٠) ج ـ س بيركس و ك . أ سينكلير **السكان والهجرة الدولية في الدول العربية** ، اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، بيروت ١٩٨٠ ، ص ٥ .

(١١) حسن أكرم نشأت : **الآثار الاجتماعية والاقتصادية لهجرة القوى العاملة الى أقطار الخليج العربية** ، تونس ١٩٨٧ ، ص ٤٤ .

(١٢) حسن أكرم نشأت ، المرجع السابق ، ص ٤٤ .

عام ١٩٧٩ . وبذلك ارتفعت العوائد النفطية للدول العربية من ٤٥٣٤ مليون دولار في عام ١٩٧٠ الى ٨٧٣٠٠ مليون دولار في عام ١٩٧٨ ثم الى ٢١٣,٦٠٠ مليون دولار في عام ١٩٨٠ .

وصاحب زيادة العائدات النفطية اتساع الخطط الانمائية في دول الخليج العربي ، مما اضطر هذه الدول نظرا لقلة سكانها وشح قواها العاملة ، الى فتح أبوابها على مصراعيها للأيدي العاملة العربية والاجنبية على السواء وبكل أصنافها ، حتى أصبحوا يحتلون المكانة الاساسية في تركيب القوى العاملة[١٣] .

وبالرغم من وجود الهجرة الداخلية الواسعة من المناطق الريفية الى المدن في الدول الخليجية ، فان قطاعات التشييد والزراعة ظلت تعاني من نقص في العمال ، مما زاد في الحاجة للعمال الوافدين . في حين ان القطاع الهامشي وكذلك القطاع الحكومي ، استمر في امتصاص القوى العاملة الوطنية .

**المرحلة الرابعة** : بدأت من عام ١٩٨٣ وحتى الوقت الحاضر ، وفي هذه المرحلة أوشكت الطفرة الانمائية على نهايتها ، مما أدى الى تضاؤل الحاجة للأيدي العاملة المستوردة ولا سيما غير الماهرة منها ، وأصبح الطلب متجها لنوعية العمالة ذات الكفاءة العالية أكثر من كميتها ، وقد تزامن ذلك مع تراجع كبير في العائدات النفطية ، بانخفاض مجموع انتاج الدول العربية من أقصى مستوى له في عام ١٩٧٩ حيث بلغ اكثر من ٢٢ مليون برميل الى ١١ مليون برميل يوميا في عام ١٩٨٤ ، كما صاحب ذلك تدهور اسعار البترول من ٣٤ دولارا للبرميل في عام ١٩٨٢ ، الى ١٥ دولارا للبرميل في عام ١٩٨٦ ونتج عن ذلك انخفاض العائدات النفطية من أقصى مستوى لها في عام ١٩٨٠ حيث بلغت ٢١٣,٦٠٠ مليون دولار الى أقل من النصف في عام ١٩٨٤ حيث هبطت الى ١٠٢,٤٠٠ مليون دولار .

وأدى هذا الوضع الاقتصادي المتأزم بالدول العربية الخليجية المستقبلة للقوى العاملة الى الضغط على النفقات العامة بشكل كبير ، تبعا لتدنى الايرادات من النفط . وقد جاء في تصريح لوكيل وزارة التخطيط السعودية[١٤] بأن خطة التنمية الرابعة قد راعت الاقلال من العمالة الاجنبية ، حيث يتم الاستغناء عن ٦٠٠ الف عامل خلال فترة الخطة ، وهؤلاء سيكونون من العمالة غير الماهرة . وتواجه الامارات العربية المتحدة حاليا ركودا اقتصاديا ستكون له مضاعفات على الهجرة العمالية ، فالعائدات النفطية يتوقع أن تكون قد انخفضت من مستواها الذي زاد على عشرة مليارات دولار في عام ١٩٨٣ الى ٧,٤ مليارات في عام ١٩٨٤ ، مما يحد من أي توسع في الاستثمارات .

وفي قطر تراجع الانفاق الحكومي على برامج الاستثمار خلال السنوات الاخيرة ، مما اضطر الحكومة أن تطلب من جميع العاملين الوافدين الذين تزيد اعمارهم على خمسين عاما أن يتخلوا عن أعمالهم خلال عام ١٩٨٤ .

---

(١٣) علي لبيب ، **أسباب انتشار العمالة الآسيوية في الخليج العربي** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٣ ، ص ١٢٣ .

(١٤) **جريدة الشرق الاوسط** ، بتاريخ ١٩٨٥/١٢/٨ ، ص ٥ .

وفي الكويت تأثر الوضع كما في غيرها من الدول العربية الخليجية ، حيث تهدف الخطة الخمسية الحالية الى تخفيض العمالة الوافدة من ٥٤٤ الف عامل عام ١٩٨٥ إلى ٥٠٧ آلاف عامل وافد عام ١٩٩٠ أي ما مقداره ٣٧ الف عامل[١٥] .

**احتمالات المستقبل :**

بعد استعراضنا لمراحل تطور الهجرة العمالية في الدول العربية الخليجية ، يبرز سؤال يطرح نفسه عن احتمالات المستقبل في هذا المجال ؟ .

سبق أن تبين مدى تدهور اسعار النفط وانخفاض انتاجه ، مما أدى الى هبوط عائداته . ويبدو من خلال بعض التكهنات بأنه ليس من المتوقع ارتفاع اسعار النفط قبل عام ١٩٩٢ . ولا شك أن التراجع في العائدات النفطية يؤدي الى انخفاض الطلب على القوى العاملة ومنها الوافدة . كما لا يتوقع بقاء حجم الاستثمار في الانشاءات على ما كان عليه في أوائل الثمانينات ، وخاصة بعد أن تم بناء أغلب مشاريع البنية التحتية في الدول العربية الخليجية ، مما سيوفر أعدادا كبيرة من العمالة الوافدة وخاصة الآسيوية من الفئات غير الماهرة ، ومن جانب آخر فبالرغم من صغر حجم القوى العاملة الوطنية في معظم الدول العربية الخليجية ، الا انها تنمو بمعدلات مرتفعة تبلغ حوالي ٤٪ سنويا[١٦] وتعطي هذه الدول الأولوية في التشغيل لمواطنيها ، مما يقلل من اعتمادها على العمالة المستوردة ، غير ان ابتعاد المواطنين عن الأعمال المهنية واليدوية يقلل من نسبة احلالهم في تلك الاعمال محل العمال الوافدين ، وعلى سبيل المثال نسبة المسجلين في التعليم المهني في الكويت لا تتجاوز الـ ٢٪ من طلبة التعليم الثانوي في عام ١٩٧٧ . كما أن ٤٩٪ من خريجي معاهد التدريب المهني لا يقبلون العمل اليدوي ولا يفضلونه[١٧] مما يقلص من امكانية إحلال العمالة الوطنية محل العمالة الاجنبية ، فيما عدا العمل في المؤسسات الحكومية وخدمات التجارة والمال[١٨] .

---

(١٥) د. محمد العوض جلال الدين ، **أسواق العمل الخليجية مع اشارة خاصة الى قطاعي الخدمات والتشييد** ، تونس ١٩٨٦ ، ص ٢٦ .

(١٦) د . تيسير عبدالجابر وآخرون ، **العائدون من حقول النفط** ، ندوة منتدى الفكر العربي ، عمان ، الاردن ١٩٨٠ ، ص ٥٥ .

(١٧) **جريدة القبس الكويتية** ، بتاريخ ١٩٨٥/١١/٤ .

(١٨) د . محمود عبده موسى ، «ملامح سياسة الاحلال والاستخدام للقوى العاملة» في : **نحو استخدام أمثل للقوى العاملة الوطنية بالدول العربية الخليجية** ، مكتب المتابعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، المنامة ، البحرين ١٩٨٥ م ، ص ١٢٧ .

# الفصـــــل الأول
# الهجرة العمالية الى الدول العربية الخليجية

## المبحث الاول
## الهجرة العمالية الى دولة الامارات العربية المتحدة

تدل المعلومات المتوافرة ان الهجرة الى دولة الامارات العربية المتحدة قليلة جدا ، ولقد كان هذا النمو من السرعة بحيث لم يسمح بالتسجيل الدقيق للحركات السكانية . وسنحاول هنا أن نستعرض تلك البيانات القليلة المتوافرة عن حركة الهجرة الى الامارات ، وتحليل تلك البيانات . إذ سنبدأ باستعراض هذه الحركة منذ عام ١٩٦٨ ، أي قبل الاستقلال بسنوات قليلة ، حيث أجرى أول تعداد للسكان وتبين منه بأن عدد سكان الامارات السبع ، أبوظبي ودبي والشارقة ورأس الخيمة وعجمان وأم القيوين والفجيرة بلغ (١٨٠,٠٠٠) نسمة ، عاش ثلاثة أرباعهم في امارات أبوظبي ودبي والشارقة كما يتضح من الجدول رقم (١) .

جـــدول رقـــم (١)
الامارات العربية المتحدة : السكان بحسب الامارة والجنسية ١٩٦٨ و١٩٧٥

| الامـــارات | مجموع عدد السكان في نيسان ١٩٦٨ | النسبة المئوية للأجانب في ١٩٦٨ | مجموع عدد السكان في كانون أول ١٩٧٥ | النسبة المئوية الكلية للزيادة السنوية |
|---|---|---|---|---|
| أبوظبـــي | ٤٦٣٧٥ | ٥٠ | ٢٣٥٦٦٢ | ٢٣,٦ |
| دبـــي | ٥٨٩٧١ | ٥٠ | ٢٠٦٨٦١ | ١٧,٧ |
| الشارقـــة | ٣١٦٦٨ | ٢٧ | ٨٨١٨٨ | ١٤,٣ |
| رأس الخيمة | ٢٤٣٨٧ | ٧ | ٥٧٢٨٢ | ١١,٨ |
| الفجيـــرة | ٩٧٣٥ | ٢ | ٢٦٤٩٨ | ١٣,٩ |
| عجمـــان | ٤٢٤٦ | ١ | ٢١٥٦٦ | ٢٣,٦ |
| أم القيويـن | ٣٧٤٤ | ١ | ١٦٨٧٩ | ٢٥,٦ |
| وطنيون آخرون | ١١٠٠ | ٥٠ | ٦٢٩ | ٤٢,٨ |
| وطنيون في الخارج | – | – | ٢٣٧٢ | – |
| المجمـــوع | ١٨٠٢٢٦ | ٣٧ | ٦٥٥٩٣٧ | ١٨,٣ |

المصدر : United Arab Emirates, 1968, Fenelon, 1976, and Sadik Snavely, 1972

ويبين لنا الجدول السابق بأن المهاجرين الوافدين الى الامارات العربية المتحدة شكلوا ٣٧٪ من الحجم الاجمالي للسكان لعام ١٩٦٨ .

كما يبين لنا الجدول رقم (٢) معلومات حول السكان من المواطنين وغير المواطنين ومعدل النشاط الخام لهم واعداد القوى العاملة في الامارات ولعام ١٩٦٨ أيضا .

جـدول رقـم (٢)

الامارات العربية المتحدة : السكان والاستخدام بحسب الجنسية ١٩٦٨ و١٩٧٥

| المجمـوع | ١٩٦٨ | ١٩٧٥ | ملاحظـات |
|---|---|---|---|
| عـدد السكـان | ١٨٠٢٢٦ | ٦٥٥٩٣٩ | أرقـام رسميـة |
| القـوة العاملـة | ٧٨٠٧١ | ٢٩٦٥١٦ | أرقـام تعـداد رسميـة |
| المواطنـون | | | |
| عـدد السكـان | ١١٤٦٠٧ | ٢٠٠,٠٠٠ | راجع النـص |
| معـدل النشـاط الخـام | ٢٩,٥ | ٢٢,٥ | تقديـر ، راجـع النـص |
| القـوة العاملـة | ٣٣٨٢ | ٤٥٠٠٠ | نتيجـة التقديـرات |
| غيـر المواطنيـن | | | |
| عـدد السكـان | ٦٥٨١٨ | ٤٥٥٩٣٧ | نتيجـة التقديـرات السابقـة |
| معـدل النشـاط الخـام | ٦٧,٣ | ٥٥,٢ | |
| القـوة العاملـة | ٤٤٢٦٩ | ٢٥١٥١٦ | |

المصدر : كتاب السكان والهجرة الدولية في الدول العربية .

وفي عام ١٩٧٥ اشارت التقديرات لدراستين هامتين عالجتا مسألة الهجرة بالمنطقة العربية ، الأولى قامت بها منظمة العمل الدولية والثانية أنجزها البنك الدولي ، الى ارتفاع اعداد القوى العاملة المهاجرة الى دولة الامارات حيث بلغت ٢٥١,٠٠٠ مهاجر في الدراسة الاولى ، و ٢٤٧٨٠٠ مهاجر في الدراسة الثانية ، ونلاحظ من الارقام السابقة أن نتائج الدراستين جاءت متقاربة جدا ، وهذا هو ما يؤكد صحة تلك النتائج . ويبين لنا الجدول رقم (٣) معلومات أخرى حول تلك الدراستين .

جـدول رقم (٣)

الحجم الكلي للعمالة المنتقلة الى الامارات العربية المتحدة فى العام (١٩٧٥) «بالآلاف»

| التقـديرات / الجهـة | العمالة الوافدة | العمالة الوطنية | العمالة الكلية | نسبة الوافدة الى الكلية (٪) |
|---|---|---|---|---|
| تقديرات دراسة المنظمة الدولية للعمل | ٢٥١,٥ | ٤٥,٠ | ٢٩٦,٥ | ٨٤,٨ |
| تقديرات دراسة البنك الدولي | ٢٤٧,٨ | ٤٤,٦ | ٢٩٢,٤ | ٨٤,٧ |

المصدر : واردة بكتاب لبيب شقير : الوحدة الاقتصادية العربية تجاربها وتوقعاتها ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٦ ص ٥٦٥ .

وفى عام ١٩٨٠ إزداد حجم القوى العاملة الوافدة الى دولة الامارات العربية المتحدة الى حوالى الضعف تقريبا بالنسبة لعام ١٩٧٥ ، حيث بلغ مجموعها ٤٧٨٣٠٨ عمال وافدين وكان مجموع العمال العرب منهم ٩٣٢٠٠ شخص بينما بلغ مجموع القوى العاملة الآسيوية ٣٨٥١٠٨ عمال . ويبين لنا الجدول رقم (٤) تفاصيل أخرى حول العمالة الوافدة الى الامارات بحسب الجنسية .

جـــدول رقم (٤)
تدفقات العمالة العربية الى دولة الامارات العربية المتحدة سنة ١٩٨٠

| الـــدول | العدد |
|---|---|
| مصـــر | ٢٢١٠٠ |
| اليمن الشمالى | ٥٤٠٠ |
| الأردن وفلسطين | ١٩٠٠٠ |
| اليمن الجنوبى | ٦٦٠٠ |
| ســـورية | ٥٨٠٠ |
| لبنـــان | ٦٦٠٠ |
| الســـودان | ٢١٠٠ |
| المغرب العربى | — |
| عمـــان | ١٩٤٠٠ |
| العـــراق | ١٢٠٠ |
| الصومال وغيرها | ٥٠٠٠ |
| مجموع العمالة العربية الوافدة | ٩٣٢٠٠ |
| مجموع العمالة الآسيوية الوافدة | ٣٨٥١٠٨ |

المصدر : مركز دراسات الوحدة العربية .

وتبين الدراسة الحديثة التى أعدتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربى آسيا حول القوى العاملة الوطنية وغير الوطنية فى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية معلومات حديثة حول أعداد السكان الوطنيين وغير الوطنيين وكذلك القوى العاملة الوطنية وغير الوطنية ومعدلات نموهم . وتوضح الجداول (٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨) أهم نتائج تلك الدراسة بالنسبة لدولة الامارات العربية المتحدة .

جـــدول رقم (٥)
السكان المواطنون وغير المواطنين فى دولة الامارات العربية المتحدة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٥
(الأرقام المطلقة بالآلاف وهى لمنتصف العام)

| السكان / السـنوات | المواطنون | غير المواطنين | المجموع | نسبة غير المواطنين للمجموع (٪) |
|---|---|---|---|---|
| ١٩٧٥ | ١٩٤,٣ | ٣٣٠,٨ | ٥٣٥,١ | ٦٣,٠ |
| ١٩٨٠ | ٢٨٠,١ | ٦٩٧,٣ | ٩٧٧,٤ | ٧١,٣ |
| ١٩٨٥ | ٤٠٣,٨ | ٧١٣,٠ | ١١١٦,٨ | ٦٣,٨ |

المصدر : تقديرات (الأكوا) بالاستناد الى التعدادات والمسوحات الرسمية .

جـــــدول رقم (٦)
معدلات النمو السنوية للسكان المواطنين فى دولة الامارات العربية المتحدة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٥ (٪)

| معدلات النمو السنوية / السـنوات | المواطنون | غير المواطنين | المجمـوع |
|---|---|---|---|
| ١٩٨٠/١٩٧٥ | ٧,٣١ | ١٤,٩١ | ١٢,٤٣ |
| ١٩٨٥/١٩٨٠ | ٧,٣٢ | ٠,٤٥ | ٢,٦٧ |
| ١٩٨٥/١٩٧٥ | ٧,٣٢ | ٧,٦٨ | ٧,٥٥ |

المصدر : تقديرات «الاكوا» .

جـــــدول رقم (٧)
القوى العاملة المواطنة وغير المواطنة فى دولة الامارات العربية المتحدة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٥
(الأرقام المطلقة بالآلاف وهى لمنتصف العام)

| القوى العاملة / السـنوات | المواطنون | غير المواطنين | المجموع | نسبة غير المواطنين للمجموع (٪) |
|---|---|---|---|---|
| ١٩٧٥ | ٤٤,٧ | ٢٣٤,١ | ٢٧٨,٨ | ٨٤,٠ |
| ١٩٨٠ | ٥٣,٩ | ٤٧٠,٨ | ٥٢٤,٧ | ٨٩,٨ |
| ١٩٨٥ | ٦٥,٣ | ٤٦٠,٠ | ٥٢٥,٣ | ٨٧,٦ |

المصدر : تقديرات «الأكوا» بالاستناد الى التعدادات الرسمية .

جـــــدول رقم (٨)
معدلات النمو السنوية للقوى العاملة المواطنة وغير المواطنة
بدولة الامارات العربية المتحدة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٥ (٪)

| معدلات النمو السنوية / السـنوات | المواطنون | غير المواطنين | المجموع |
|---|---|---|---|
| ١٩٨٠/١٩٧٥ | ٣,٧٤ | ١٣,٩٧ | ١٢,٦٥ |
| ١٩٨٥/١٩٨٠ | ٣,٨٤ | ٠,٤٦ | ٠,٠٢ |
| ١٩٨٥/١٩٧٥ | ٣,٧٩ | ٦,٧٥ | ٦,٣٢ |

المصدر : تقديرات الاسكوا بالاستناد الى المسوحات والتعدادات الرسمية .

وهكذا فإن البيانات الواردة فى الجداول السابقة توضح لنا ضخامة حجم المهاجرين الوافدين ونسبة مشاركتهم فى القوة العاملة فى دولة الامارات العربية المتحدة حيث أن حجم هؤلاء الوافدين يفوق وبمعدلات عالية حجم المواطنين وفى جميع السنوات ، وتتضح أهمية هؤلاء الوافدين إذا ما تعرفنا على خصائصهم حيث أن معظم هؤلاء الوافدين هم من الشباب الذكور .

ويبين لنا الجدول رقم (٩) بأن الوافدين من الفئة العمرية ١٥ ـ ٦٤ يشكلون ٨١,١٪ من مجموع الوافدين الكلي الى دولة الامارات العربية المتحدة ، كما يبين بأن معظم الوافدين هم من الذكور حيث بلغ معدل الجنس العام ٣٧٥,٤ .

جـــدول رقم (٩)

مؤشرات التوزيع العمري لغير الوطنيين في دولة الامارات العربية المتحدة (١٩٧٥)

| الفئات العمرية | المؤشـرات |
|---|---|
| أقل من ١٥ | ١٨,٤ |
| ١٥ ـ ٦٤ | ٨١,١ |
| ٦٥ فأكـــثر | ٠,٥ |
| معدل الجنس العام | ٣٧٥,٤ |

المصدر : الاكوا .

ويوضح لنا الجدول رقم (١٠) توزيع هؤلاء الوافدين فى دولة الامارات العربية بحسب الجنس والجنسية وسبب الاقامة . كما يوضح إرتفاع نسبة الوافدين الذكور القادمين من جميع الجنسيات من أجل العمل ، ويستفاد من كل ذلك بأن الهجرة الى دولة الامارات كانت بالفعل هجرة شباب ذكور .

جـــدول رقم (١٠)
توزيع غير الوطنيين فى دولة الامارات العربية المتحدة (١٩٧٥)
حسب الجنس ، الجنسية وسبب الاقامة (نسب مئوية)

| الجنسية/الجنس | سبب الاقامة | عمل | مرافقة |
|---|---|---|---|
| مجموع غير المواطنين | ذ | ٨٤,٢ | ١٣,٠ |
| | أ | ١٠,٩ | ٨٤,٢ |
| فلسطين والأردن | ذ | ٦٢,٨ | ٣٤,٨ |
| | أ | ١٠,٤ | ٨٧,٨ |
| مصـــر | ذ | ٨٠,٥ | ١٧,٥ |
| | أ | ٣٣,٥ | ٥٠,٠ |
| اليمن/ش | ذ | — | — |
| | أ | — | — |
| اليمن/ج | ذ | — | — |
| | أ | — | — |
| ســـوريا | ذ | ٨٠,١ | ١٥,٦ |
| | أ | ١٠,٨ | ٨٥,٨ |
| لبنـــان | ذ | ٧٣,٩ | ٢١,٨ |
| | أ | ٥,٧ | ٨٩,٨ |
| باكستان | ذ | ٨٩,١ | ٩,٤ |
| | أ | ٣,٥ | ٩٥,٥ |
| الهنـــد | ذ | ٩٣,٨ | ٤,٥ |
| | أ | ٢٣,٧ | ٦٦,٨ |
| إيران | ذ | ٨٢,٨ | ١٤,١ |
| | أ | ٣,٤ | ٩٤,٦ |
| الولايات المتحدة | ذ | ٦٣,٤ | ٣٣,٣ |
| | أ | ٩,٦ | ٨٦,٩ |
| بريطانيا | ذ | ٦٩,٥ | ٢٣,٩ |
| | أ | ١٣,٥ | ٧٩,٠ |

المصدر : الاكوا .

أما بالنسبة للمستوى التعليمى لهؤلاء الوافدين فيمكننا القول بأن الوافدين الأوروبيين هم الأكثر تعلما . يليهم الوافدون العرب وأخيرا الآسيويون ، وهذا ما يوضحه الجدول التالى رقم (١١) .

جـــدول رقم (١١)
توزيع غير الوطنيين (١٠ سنوات فأكثر) فى دولة الامارات العربية المتحدة (١٩٧٥)
حسب الجنس والجنسية والمستوى التعليمى (نسب مئوية)

| المستوى التعليمي / الجنسية / الجنس | | أمي | ملمّ وما دون الثانوي | ثانوي وما دون الجامعي | جامعي فأعلى |
|---|---|---|---|---|---|
| مجموع غير المواطنين | ذ | ٣٧,٩ | ٤٣,٧ | ١٢,٣ | ٥,٩ |
| | أ | ٣٨,٠ | ٤٢,٣ | ١٣,٦ | ٦,٠ |
| مجموع العرب غير | ذ | ٢٢,٩ | ٤٩,٠ | ١٦,٥ | ١١,٥ |
| المواطنين | أ | ٢٤,٤ | ٤٧,٤ | ١٧,٦ | ١٠,٥ |
| فلسطين والأردن | ذ | ٢,٧ | ٤٣,٧ | ٣٥,١ | ١٨,٤ |
| | أ | ٥,٤ | ٤٧,٣ | ٣٣,٤ | ١٣,٧ |
| مصـــــر | ذ | ٢٧,٥ | ٣٠,٠ | ١٧,٣ | ٢٥,١ |
| | أ | ٢٥,٨ | ٣٠,٨ | ٢٠,٢ | ٢٣,١ |
| اليمن | ذ | ٢٨,١ | ٦٧,١ | ٣,٥ | ١,٢ |
| | أ | ٢٩,٣ | ٦٥,٩ | ٣,٥ | ١,٢ |
| اليمن الديمقراطى | ذ | ٢٣,٦ | ٦٦,٦ | ٧,٤ | ٢,٣ |
| | أ | ٢٦,٩ | ٦٣,٦ | ٧,٣ | ٢,١ |
| ســـوريا | ذ | ٩,٢ | ٦٣,٧ | ١٦,٠ | ١٠,٩ |
| | أ | ٩,٥ | ٦٢,٤ | ١٧,٩ | ١٠,١ |
| لبنـــان | ذ | ٥٨,٨ | ٢٢,٠ | ١٥,٢ | |
| | أ | ٤,٦ | ٥٩,٠ | ٢٣,٤ | ١٢,٦ |
| باكستان | ذ | ٥٥,٧ | ٣٥,١ | ٦,٩ | ٢,٢ |
| | أ | ٥٦,٠ | ٣٤,٥ | ٧,١ | ٢,٠ |
| الهنـــد | ذ | ٢٠,٠ | ٥٧,١ | ١٨,٣ | ٤,٩ |
| | أ | ٢٠,١ | ٥٥,١ | ١٩,٦ | ٥,١ |
| إيران | ذ | ٦٩,٦ | ٢٩,٠ | ٠,٨ | ٠,٤ |
| | أ | ٧١,٠ | ٢٧,٣ | ١,٠ | ٠,٥ |
| الولايات المتحدة | ذ | ٠,١ | ١٧,٩ | ٣٦,٦ | ٤٤,٩ |
| | أ | ٠,١ | ٢٠,٧ | ٤٤,٧ | ٣٤,١ |
| بريطانيا | ذ | ٠,٣ | ١٤,٥ | ٣٧,٧ | ٤٦,٧ |
| | أ | ٠,٤ | ٢٠,٠ | ٤٦,٠ | ٣٢,٨ |

المصدر : الاكوا .

وحيث ان الآسيويين يشكلون غالبية الوافدين كما بينا ذلك سابقا لذلك يمكننا القول بأن المستوى التعليمي للوافدين منخفض بشكل عام ، وتتأكد هذه النتيجة من خلال الجدول التالي رقم (١٢) والذى يلاحظ منه ارتفاع نسبة الوافدين وبصفة خاصة فى قطاعى الخدمات والانشاء واللذين لا يتطلب العمل فيهما قوى عاملة ماهرة أو ذات مستوى تعليمى عالٍ .

جـــدول رقـــم (١٢)

القوى العاملة حسب القطاعات الاقتصادية والجنسية فى دولة الامارات العربية المتحدة

| القطـاع الاقتصـادي | ١٩٨٠ | |
|---|---|---|
| | مواطنون | مهاجرون |
| الزراعة | ٤٦٧٦ | ٢٠٩٣٦ |
| الصناعة والتعديـن | ٣٢١٧ | ٥٤١٦٤ |
| الانشـــــاء | ١٤٩٧ | ١٥٣٤٨٣ |
| الغـاز والمـاء والكهرباء | - | - |
| التجـــــارة | ٣٨٧٦ | ٧٠٤٥٢ |
| النقل والمواصلات | ٣١٤٤ | ٣٨٨٩٤ |
| الخدمـــــات | ٣٧٨٣٨ | ١٦٥٠٤٣ |
| نشاطات غير مبينة | | |
| المجمـــــوع | ٥٤,٢٤٨ | ٥٠٢,٩٧٢ |

المصـــدر :

* Al. Naggar: **Aspects of labour market behaviour in an oil economy study under development and immigrant labour in Kuwait,** Ph.D. study of Durham University. 1983.

** Sheikha Al-Misnad. **The development of modern education in Bahrain, Kuwait and Qatar** with Special reference to the education of women and their position in modern Gulf society.

## المبحث الثاني
## الهجرة العمالية الى دولة البحرين

لقد ازداد السكان في البحرين منذ اكتشاف البترول بصورة مطردة ، حيث أظهر تعداد السكان في البحرين عام ١٩٤١ ان مجموع السكان كان حوالي ٩٠,٠٠٠ نسمة منهم ١٨٪ من غير البحرينيين[١٩] . وفي عام ١٩٥٠ ازداد مجموع السكان الى حوالي ١١٠,٠٠٠ نسمة وكانت نسبة غير البحرينيين منهم حوالي ١٧٪ ثم في عام ١٩٥٩ أصبح عدد سكان البحرين الاجمالي ١٤٣,٠٠٠ نسمة بينما بقيت نسبة غير البحرينيين منهم ثابتة تقريبا عند ١٧٪ شكل الآسيويون منهم ٨٪ والعرب ٧٪ والاوربيون ٢٪ . وفي عام ١٩٦٥ ارتفع حجم السكان الاجمالي الى ١٨٢,٠٠٠ نسمة وازدادت كذلك نسبة الوافدين الى ٢١٪ من اجمالي السكان شكل الوافدون العرب حوالي ١٠٪ منهم أي ما يقارب نصف الحجم الاجمالي للوافدين[٢٠] .

أما في عام ١٩٧١ فقد بلغ مجموع السكان ٢١٦,٠٠٠ نسمة وانخفضت نسبة غير البحرينيين منهم الى حوالي ١٧٪ ، شكل العرب حوالي ٥٪ فقط منهم . وهكذا نلاحظ بأنه لم يطرأ أي تغير يذكر على نسبة الوافدين خلال الفترة من ١٩٤١ الى ١٩٧١ حيث تراوحت هذه النسبة طيلة تلك الفترة بين ١٧٪ . الى ٢١٪ من اجمالي السكان . غير أن هذا الوضع بدأ يتغير بعد عام ١٩٧١ أي منذ مرحلة الانتعاش الاقتصادي التي بدأت تعيشها أقطار الخليج العربي ومنها البحرين وذلك اثر ارتفاع عائدات النفط . ويمكننا ملاحظة هذا التغير في التركيب السكاني في البحرين من نتائج تعداد ١٩٨١ حيث ارتفع حجم الوافدين الى ١١٢٣٧٨ نسمة أي ما يعادل ٣٢٪ من الحجم الاجمالي للسكان والذي بلغ ٣٥٠٧٩٨ نسمة .

ويمكن ملاحظة تغير آخر يتعلق بتركيب هؤلاء الوافدين حيث نجد أن نسبة الوافدين الآسيويين ارتفعت بشكل كبير جدا حيث شكلوا ٧٧٪ من اجمالي الوافدين أي ما يعادل ٢٥٪ من اجمالي السكان ، وفي نفس الوقت نلاحظ انخفاضا كبيرا في نسبة الوافدين العرب حيث بلغت نسبة الوافدين العرب ١٣٪ فقط من اجمالي الوافدين أي ما يعادل ٤٪ من اجمالي السكان ، كما يتبين لنا ذلك من الجدول رقم (١٣) .

---

(١٩) ج . س بيركس وك . أ سينكلير ، مرجع سابق ، ص ١٨٥ .

(٢٠) **سياسات الاستخدام وانتقال العمالة العربية** ، اجتماع خبراء نظمه المعهد العربي للتخطيط بالكويت واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، الكويت ١٩٨٥ ، ص ٩٢ .

## جـــدول رقـــم (١٣)
## تطور سكان البحرين حسب الجنسية خلال الفترة من ١٩٥٩ ـ ١٩٨١

| الجنسيـــة | مـــايو ١٩٥٩ | | فبـــراير ١٩٦٥ | | ابـــريل ١٩٧١ | | ابـــريل ١٩٨١ | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الاجمالي | ٪ | الاجمالي | ٪ | الاجمالي | ٪ | الاجمالي | ٪ |
| الاجـــــمالي | ١٤٣١٣٥ | ٪١٠٠ | ١٨٢٢٠٣ | ٪١٠٠ | ٢١٦٠٧٨ | ٪١٠٠ | ٣٥٠٧٩٨ | ٪١٠٠ |
| البحـــرينيون | ١١٨٧٣٤ | ٨٣,٠ | ١٤٣٨١٩ | ٧٨,٩ | ١٧٨١٩٣ | ٨٢,٥ | ٢٣٨٤٢٠ | ٦٨,٠ |
| عـــرب آخرون | ١٠٥٤٧ | ٧,٣ | ١٨٤٤٥ | ١٠,١ | ١٧٠٠١ | ٧,٩ | ١٤٢٩٩ | ٤,١ |
| اوربيـــون | ٢٦٧٤ | ١,٩ | ٢٩٨٣ | ١,٦ | ٣٢٠٢ | ١,٥ | ٨٨١٣ | ٢,٥ |
| أسيويـــون | ١٠٩٧٧ | ٧,٧ | ١٦٦٠٨ | ٩,١ | ١٧٣١١ | ٨,٠ | ٨٦٧٠٩ | ٢٤,٧ |
| جنسيات أخـــرى | ٢٠٣ | ٠,١ | ٣٤٨ | ٠,٣ | ٣٧١ | ٠,١ | ٢٥٥٧ | ٠,٧ |

المصدر : محتسبة من تعدادات البحرين للاعوام المذكورة .

ولقد جاء في تقديرات حديثة للاسكوا استنادا الى التعدادات الرسمية بأن اجمالي الوافدين من جميع الجنسيات الى البحرين قد بلغ ٣٦,٥٪ عام ١٩٨٥ . أما بالنسبة لحجم القوة العاملة الوافدة فيبين لنا الجدول رقم (١٤) تقديرات لحجم السكان من غير البحرينيين وتقديرا لحجم القوة العاملة منهم موزعين بحسب الجنسية وللأعوام ١٩٧٥ و١٩٧٦ ، والذى يستنتج منه أن نسبة القوى العاملة العربية كانت تشكل حوالي ٢٣٪ من اجمالي قوة العمل الوافدة الى البحرين في مطلع عام ١٩٧٦ ، بينما بلغت نسبة مشاركة القوى العاملة الآسيوية حوالي ٦٢٪ من اجمالي قوة العمل الوافدة الى البحرين لنفس العام ، وكانت نسبة القوى العاملة الاوربية والامريكية والجنسيات الاخرى تشكل فقط ١٥٪ ، ومن ذلك يتضح لنا بأن أكبر نسبة من القوى العاملة الوافدة الى البحرين كانت القوى العاملة الآسيوية ، تلتها وبفارق كبير القوى العاملة العربية ، ومع بداية عام ١٩٧٧ أى خلال عام واحد فقط تغير تركيب الوافدين الى البحرين لصالح الآسيويين مرة أخرى حيث ارتفعت نسبة القوى العاملة الآسيوية الى ٧,٢٪ من مجموع القوى العاملة الوافدة . بينما سجلت القوى العاملة العربية الوافدة انخفاضا ملحوظا في نسبة مساهمتها في حجم القوة العاملة الوافدة . حيث بلغت نسبتها ١٤٪ فقط وأصبحت مساوية للقوة العاملة الوافدة من أوروبا وأمريكا وباقي دول العالم . ومع مطلع عام ١٩٨١ ازدادت هيمنة القوة العاملة الآسيوية في البحرين كما يبين الجدول رقم (١٥) . حيث استمرت نسبة القوى العاملة الآسيوية في الارتفاع حتى بلغت ٨٥,٣٪ من اجمالي العمالة الوافدة وازداد في نفس الوقت الانخفاض في نسبة القوى العاملة العربية حيث بلغت ٨٪ فقط من اجمالي العمالة الوافدة الى البحرين .

أما بالنسبة لخصائص هؤلاءالوافدين فيمكننا القول أن الذكور يشكلون أكبر فئة من فئات هؤلاء الوافدين ويمكننا التأكد من ذلك من خلال الجدول رقم (١٦) حيث يتبين لنا بأن نسبة الذكور من غير البحرينيين مرتفعة جدا وفى جميع السنوات ، حيث بلغت نسبة النوع للوافدين عام ١٩٥٩ حوالي ٢٦٤٪ ووصلت هذه النسبة الى أعلى درجة وهي ٣٠٨ .

أما بالنسبة للتوزيع العمري لهؤلاء الوافدين فإنه يتحيز نحو الفئات العمرية الشابة كما فى الجدول رقم (١٧) والذى يعطينا بيانات وافية حول أعمار الوافدين وللأعوام ١٩٧١ و ١٩٨١ ، ومن تلك البيانات نجد بأن ٥٧٪ من الوافدين عام ١٩٧١ تراوحت أعمارهم بين ٢٠ ـ ٤٥ عاما وارتفعت نسبة هذه الفئة الى ٧٢٪ عام ١٩٨١ . ومن ذلك يتضح لنا مدى التميز في أعمار الوافدين حيث أن الفئة العمرية ٢٠ ـ ٤٥ تمثل سن الشباب والقدرة على العمل والعطاء .

أما بالنسبة للمستوى التعليمي للوافدين فيبين لنا الجدول رقم (١٨) بأن المستوى التعليمي لهؤلاء الوافدين منخفض بصورة عامة حيث بلغت نسبة الأميين من الوافدين العاملين (١٥ سنة فأكثر) ٢١٪ عام ١٩٨١ كما بلغت نسبة الوافدين الحاصلين على الشهادة الابتدائية فما دون ٢٧٪ .

أما عن التوزيع المهني للقوى العاملة الوافدة فنلاحظ من الجدول رقم (١٩) أن العاملين فى الانتاج ومن يرتبط بهم ومشغلي معدات النقل والشغيلة (أى العمال غير الماهرين) يشكلون نصف حجم القوى العاملة الوافدة ، يليهم في النسبة العاملون في الخدمات وهم يشملون بصورة خاصة خدم المنازل حيث بلغت نسبتهم حوالى ٢٧٪ من اجمالي القوى العاملة الوافدة .

ومن ذلك نلاحظ أن حوالى ٧٣٪ من القوى العاملة الوافدة تعمل فى مجالات لا تتطلب مهارة أو اختصاصات معينة . وهذه النتيجة تؤكد ما توصلنا اليه سابقا من أن المستوى التعليمي للقوى العاملة الوافدة منخفض بصورة عامة . وفي نفس الوقت نجد نسبة الاختصاصيين والفنيين ومن يرتبط بهم لا تتجاوز الـ ١٠٪ من اجمالي حجم القوى العاملة الوافدة إلى البحرين .

## جـــدول رقـــم (١٤)
## السكان والقوة العاملة غير البحرينيين بحسب الجنسية ١٩٧٥/ ١٩٧٦

| الجنسيـــة | مجمـوع السكان ١٩٧١ | النشطون اقتصاديا ١٩٧١ | معدلات النشاط ١٩٧١ | القادمون المغـادرون | تقدير السكان ١٩٧٦/١/١ | تقدير القوة العاملة ١٩٧٦/١/١ | صافي الهجرة ١٩٧٦/١٩٧٥ | تقدير السكان ١٩٧٧/١/١ | تقدير القوى العاملة ١٩٧٧/١/١ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| سعـــوديـــون | ١٣٣٢ | ٥٦٧ | ٠,٤٢٥ | ـ ٨٠٥ | ٥٢٧ | ٢٢٤ | + ٨٦٢ | ١٣٨٩ | ٥٩١ |
| قطـــريون | ١٤٥ | ٥٢ | ٠,٣٥٦ | ـ ١٤٥ | ـ | ـ | + ٢٨١ | ٢٨١ | ١٠٠ |
| كويتيـــون | ٤١ | ٩ | ٠,٢٢ | +٢٥٢ | ٢٩٢ | ٦٤ | + ٥٢ | ٣٤٥ | ٧٦ |
| عمانيـــون | ١٠٧٨٥ | ٨٦٤٤ | ٠,٨٠١ | ـ ٩٠٥٨ | ١٧٢٧ | ١٣٨٣ | ـ ١٠٧٣ | ٦٥٤ | ٥٢٤ |
| الامـارات العـربية | ٧٧٠ | ٤٩٧ | ٠,٦٤٥ | ـ ١٣٥ | ٦٣٥ | ٤٠٩ | + ٣٦ | ٦٧١ | ٤٣٣ |
| عـــراقيـــون | ٨٣ | ٣٦ | ٠,٤٣٤ | + ٢٠٨ | ٢٩١ | ١٢٦ | ـ ١٧٢ | ١١٩ | ٥٢ |
| اردنيون وفلسطينيون | ١٣٣٨ | ٥٥٤ | ٠,٤١٤ | + ٦٢٨ | ١٩٦٦ | ٨١٣ | ـ ٦٧٥ | ١٢٩١ | ٥٨٥ |
| لبنانيـــون | ٢٨٠ | ١٢٧ | ٠,٤٥٤ | + ٤ | ٢٨٤ | ١٢٩ | ـ ١٨٤ | ـ | ـ |
| سوريـــون | ٥٢ | ١٧ | ٠,٣٢٧ | + ١٥٦ | ٢٠٨ | ٦٨ | + ١٠٨ | ٣١٦ | ١٠٣ |
| مصـريون | ٥٨٧ | ٢٥٧ | ٠,٤٣٨ | + ٢٢٣٨ | ٢٨٢٥ | ١٢٣٧ | + ٧٣٣ | ٣٥٥٨ | ١٥٥٨ |
| عـــرب آخـــرون | ١٥٨٧ | ١٣٧٠ | ٠,٨٦٢ | + ١٤٧٥ | ٣٠٦٢ | ٢٦٤٣ | ـ ٣٤١ | ٢٧٢١ | ٢٣٤٨ |
| إيرانيـــون | ٥٠٩٧ | ٢٥٩٢ | ٠,٥٠٩ | ـ ١٢٠٢ | ٣٨٩٥ | ١٩٨٢ | ـ ٩٣٤ | ٢٩٦١ | ١٥٠٧ |
| هنـــود | ٦٦٥٧ | ٣٧٨٩ | ٠,٥٦٩ | + ٩١١٦ | ١٥٧٧٣ | ٨٩٧٥ | + ٧٤٢٦ | ٢٣١٩٩ | ١٨٢٠٠ |
| باكستانيـــون | ٥٣٧٧ | ٢١٧٠ | ٠,٤٠٤ | + ١١١٥٨ | ١٦٥٣٥ | ٦٦٨٠ | + ٦٢٧٩ | ٢٢٨١٤ | ٩٢١٦ |
| آسيـــويون آخـــرون | ٦٨٠ | ١٣٣ | ٠,٧٣٩ | + ١١٤٧ | ١٣٢٧ | ٩٨١ | + ٣٢٧٢ | ٤٥٩٩ | ٣٣٩٨ |
| أفـــارقـة | ٤٧ | ٣٦ | ٠,٧٦٦ | + ٢٨ | ٧٥ | ٥٧ | ـ ٧٥ | ـ | ـ |
| بريطانيـــون | ٢٩٠١ | ١٢٣٤ | ٠,٤٢٥ | + ٥٣١٥ | ٨٢١٦ | ٣٤٩٢ | + ٢٣٨٦ | ١٠٦٠٢ | ٤٥٠٥ |
| اوربيـــون آخـــرون | ٣٠١ | ١٣٢ | ٠,٤٣٩ | ـ ٢١٤ | ٨٧ | ٣٨ | + ١٢٩٤ | ١٣٨١ | ٦٠٦ |
| امريكيون "الولايات المتحدة" | ٢٧٢ | ١١٣ | ٠,٤١٥ | + ١٧٦٦ | ٢٠٣٨ | ٨٤٦ | ـ ٧٧ | ١٩٦١ | ٨١٣ |
| جنسيـــات آخـــرى | ٥٢ | ٢٢ | ٠,٤٢٣ | + ١٠٤ | ١٥٦ | ٦٦ | + ١٧٤ | ٣٣٠ | ١٣٩ |
| المجمـــــوع | ٣٧٨٥٥ | ٢٢٣٥١ | ٠,٥٩ | ٢٢٠٣٥ | ٥٩٩٢٠ | ٣٠٢١٣ | ١٩٢٧٢ | ٧٩١٩٢ | ٣٩٧٠٤ |

المصدر : ١٩٧١ ـ ١٩٧٥ . يرتكز على معلومات مكتب الاحصاء وJames Socknat Bahrain, 1977, Table 59, p.75-1976

جـــدول رقـــم (١٥)

التوزيع العددي والنسبي للوافدين من السكان وقوة العمل حسب الجنسية في ١٩٨١

| الغرض من الاقامة / الجنسيـــة | العاملـــــون | | المرافقـــــون* | | إجمالي الوافدين | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد | ٪ | عدد | ٪ | عدد | ٪ |
| العـــــرب | ٦٥٧٨ | ٨,١ | ٧٧٢١ | ٢٤,٥ | ١٤٢٩٩ | ١٢,٧ |
| أوربيـــــون | ٤٢٢١ | ٥,٢ | ٤٥٩٢ | ١٤,٥ | ٨٨١٣ | ٧,٨ |
| آسيويـــــون | ٦٨٨٧٥ | ٨٥,٣ | ١٧٨٣٤ | ٥٦,٥ | ٨٦٧٠٩ | ٧٧,٢ |
| آخـــــرون | ١١٢٨ | ١,٤ | ١٤٢٩ | ٤,٥ | ٢٥٥٧ | ٢,٣ |
| اجـمالي الوافديـن | ٨٠٨٠٢ | ١٠٠ | ٣١٥٧٦ | ١٠٠ | ١١٢٣٨٧ | ١٠٠ |

المصدر : محتسبة من تعداد البحرين لعام ١٩٨١ .

* يشملون الأطفال المرافقين والزوجات والدارسين وفئات أخرى .

## جـــدول رقـــم (١٦)

## التوزيع العددي والنسبي للسكان في سنوات التعداد المختلفة حسب الجنسية والنوع ونسبة النوع (١٩٤١ ـ ١٩٨١)

## ABSOLUTE AND PERCENTAGE DISTRIBUTION FOR POPULATION BY NATIONALITY, SEX AND SEX RATIO IN CENSUS YEARS (1941 - 1981)

| Year/Nationality | نسبة النوع* Sex Ratio* | Percentage النسبة المئوية | | | Population السكان | | | السنة/ الجنسية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | جملة Total | اناث Females | ذكور Males | جملة Total | اناث Females | ذكور Males | |
| 1941 Bahrainis | ... | ٨٢,٢٩ | ... | ... | ٧٤,٠٤٠ | ... | ... | ١٩٤١ البحرينيون |
| Non-Bahrainis | ... | ١٧,٧١ | ... | ... | ١٥,٩٣٠ | ... | ... | غير البحرينيين |
| Total | ... | ١٠٠,٠٠ | ... | ... | ٨٩,٩٧٠ | ... | ... | الجملة |
| 1950 Bahrainis | ... | ٨٣,١٥ | ... | ... | ٩١,١٧٩ | ... | ... | ١٩٥٠ البحرينيون |
| Non-Bahrainis | ... | ١٦,٨٥ | ... | ... | ١٨,٤٧١ | ... | ... | غير البحرينيين |
| Total | ... | ١٠٠,٠٠ | ... | ... | ١٠٩,٦٥٠ | ... | ... | الجملة |
| 1959 Bahrainis | ١٠١,٩ | ٨٢,٩٥ | ٤٩,٥٤ | ٥٠,٤٦ | ١١٨,٧٣٤ | ٥٨,٨٢١ | ٥٩,٩١٣ | ١٩٥٩ البحرينيون |
| Non-Bahrainis | ٢٦٤,٦ | ١٧,٠٥ | ٢٧,٤٣ | ٧٢,٥٧ | ٢٤,٤٠١ | ٦,٦٩٢ | ١٧,٧٠٩ | غير البحرينيين |
| Total | ١١٨,٥ | ١٠٠,٠٠ | ٤٥,٧٧ | ٥٤,٢٣ | ١٤٣,١٣٥ | ٦٥,٥١٣ | ٧٧,٦٢٢ | الجملة |
| 1959 Bahrainis | ١٠١,٣ | ٧٨,٩٣ | ٤٩,٦٨ | ٥٠,٣٢ | ١٤٣,٨١٤ | ٧١,٤٤٦ | ٧٢,٣٦٨ | ١٩٦٥ البحرينيون |
| Non-Bahrainis | ٢٣٧,٥ | ٢١,٠٧ | ٢٩,٦٣ | ٧٠,٣٧ | ٣٨,٣٨٩ | ١١,٣٧٣ | ٢٧,٠١٦ | غير البحرينيين |
| Total | ١٢٠,٠ | ١٠٠,٠٠ | ٤٥,٤٥ | ٥٤,٥٥ | ١٨٢,٢٠٣ | ٨٢,٨١٩ | ٩٩,٣٨٤ | الجملة |
| 1971 Bahrainis | ١٠١,٥ | ٨٢,٤٧ | ٤٩,٦٢ | ٥٠,٣٨ | ١٧٨,١٩٣ | ٨٨,٤٢١ | ٨٩,٧٧٢ | ١٩٧١ البحرينيون |
| Non-Bahrainis | ٢٣٤,٠ | ١٧,٥٣ | ٢٩,٩٤ | ٧٠,٠٦ | ٣٧,٨٨٥ | ١١,٣٤٣ | ٢٦,٥٤٢ | غير البحرينيين |
| Total | ١١٦,٦ | ١٠٠,٠٠ | ٤٦,١٧ | ٥٣,٨٣ | ٢١٦,٠٧٨ | ٩٩,٧٦٤ | ١١٦,٣١٤ | الجملة |
| 1981 Bahrainis | ١٠١,٢ | ٦٧,٩٧ | ٤٩,٧٠ | ٥٠,٣٠ | ٢٣٨,٤٢٠ | ١١٨,٤٩٦ | ١١٩,٩٢٤ | ١٩٨١ البحرينيون |
| Non-Bahrainis | ٣٠٨,٥ | ٣٢,٠٣ | ٢٤,٤٨ | ٧٥,٥٢ | ١١٢,٣٧٨ | ٢٧,٥٠٩ | ٨٤,٨٦٩ | غير البحرينيين |
| Total | ١٤٠,٣ | ١٠٠,٠٠ | ٤١,٦٢ | ٥٨,٣٨ | ٣٥٠,٧٩٨ | ١٤٦,٠٠٥ | ٢٠٤,٧٩٣ | الجملة |

المصدر : المجموعة الاحصائية ١٩٨٦ ، دولة البحرين ، الجهاز المركزي للاحصاء

* عدد الذكور لكل ١٠٠ من الاناث

(...) غير متوفر

* Males per 100 Females

(...) Not available

## جـــدول رقـــم (١٧)

## التوزيع النسبي للسكان حسب فئات السن والنوع والجنسية في سنوات التعداد (١٩٧١ ـ ١٩٨١)

## PERCENTAGE DISTRIBUTION FOR POPULATION BY AGE, SEX AND NATIONALITY IN CENSUS YEARS (1971 - 1981)

| Age Groups | | ١٩٨١ | | | ١٩٧١ | | | | فئات السن |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | الجملة Total | غير البحرينيين Non-Bahrainis | البحرينيون Bahrainis | الجملة Total | غير البحرينيين Non Bahrainis | البحرينيون Bahrainis | | |
| Less than one year | M | ١,٩٠ | ٠,٩٠ | ٢,٦١ | ٢,٦٧ | ١,٣٣ | ٣,٠٧ | ذ | أقل من سنة |
| | F | ٢,٥٧ | ٢,٥٦ | ٢,٥٧ | ٢,٩٣ | ٢,٧٩ | ٢,٩٥ | أ | |
| | T | ٢,١٨ | ١,٣١ | ٢,٥٩ | ٢,٧٩ | ١,٧٧ | ٣,٠١ | ج | |
| 1 - 4 | M | ٨,٩٢ | ٣,٧٧ | ١٢,٥٧ | ١٠,٨٢ | ٥,٥٨ | ١٢,٣٧ | ذ | |
| | F | ١٢,٢١ | ١١,٠٥ | ١٢,٤٨ | ١٢,٦٩ | ١٢,٠٥ | ١٢,٧٧ | أ | ١ ـ ٤ |
| | T | ١٠,٢٩ | ٥,٥٥ | ١٢,٥٣ | ١١,٦٨ | ٧,٥١ | ١٢,٥٧ | ج | |
| 5 - 9 | M | ٩,٢٣ | ٣,٢٧ | ١٣,٤٥ | ١٤,٨٥ | ٦,٧٢ | ١٧,٢٥ | ذ | |
| | F | ١٢,٧٣ | ٩,٧٠ | ١٣,٤٣ | ١٧,١٨ | ١٤,٣٢ | ١٧,٥٥ | أ | ٥ ـ ٩ |
| | T | ١٠,٦٩ | ٤,٨٤ | ١٣,٤٤ | ١٥,٩٢ | ٩,٠٠ | ١٧,٤٠ | ج | |
| 10-14 | M | ٨,٤٠ | ٢,٣٣ | ١٢,٧٠ | ١٣,٠٦ | ٤,٨١ | ١٥,٥٠ | ذ | |
| | F | ١١,٦٥ | ٦,٩٥ | ١٢,٧٤ | ١٤,٨١ | ٩,٦٤ | ١٥,٤٧ | أ | ١٠ـ١٤ |
| | T | ٩,٧٥ | ٣,٤٦ | ١٢,٧٢ | ١٣,٨٦ | ٦,٢٥ | ١٥,٤٨ | ج | |
| 15-19 | M | ٨,٦٨ | ٢,٧٥ | ١٣,٨٧ | ٩,٩٨ | ٦,٠٩ | ١١,١٣ | ذ | |
| | F | ١٢,٠٨ | ٦,٣٢ | ١٣,٤٢ | ١٠,٦١ | ٦,٤٧ | ١١,١٤ | أ | ١٥ـ١٩ |
| | T | ١٠,٠٩ | ٣,٦٢ | ١٣,١٤ | ١٠,٢٧ | ٦,٢٠ | ١١,١٣ | ج | |
| 20-24 | M | ١٢,١٣ | ١٤,٣٦ | ١٠,٥٥ | ٨,٢٤ | ١١,٩٩ | ٧,١٤ | ذ | |
| | F | ١١,٤٤ | ١٢,٧٣ | ١١,١٤ | ٦,٩٠ | ٩,١٨ | ٦,٦١ | أ | ٢٠ـ٢٤ |
| | T | ١١,٨٤ | ١٣,٩٦ | ١٠,٨٤ | ٧,٦٣ | ١١,١٥ | ٦,٨٨ | ج | |
| 25-29 | M | ١٤,٨٩ | ٢٤,٣٨ | ٨,١٧ | ٧,٨٢ | ١٦,٠١ | ٥,٤٠ | ذ | |
| | F | ٩,٣٧ | ١٦,٥٨ | ٧,٦٩ | ٦,٨٤ | ١٣,٠٠ | ٦,٠٤ | أ | ٢٥ـ٢٩ |
| | T | ١٢,٥٩ | ٢٢,٤٧ | ٧,٩٣ | ٧,٣٧ | ١٥,١١ | ٥,٧٢ | ج | |
| 30-34 | M | ١٠,٧٩ | ١٨,٥٠ | ٥,٣٤ | ٦,٧٣ | ١٣,٨١ | ٤,٦٣ | ذ | |
| | F | ٦,٢٢ | ١٢,٥٦ | ٤,٧٦ | ٥,٥٠ | ١٠,٠١ | ٤,٩٢ | أ | ٣٠ـ٣٤ |
| | T | ٨,٨٩ | ١٧,٠٤ | ٥,٠٥ | ٦,١٦ | ١٢,٦٧ | ٤,٧٧ | ج | |

المصدر : المجموعة الاحصائية ١٩٨٦ ، دولة البحرين .

## جـــدول رقم (١٨)

## العاملون (١٥ سنة فأكثر) حسب أعلى تحصيل تعليمي والجنسية والنوع (تعداد ١٩٨١)

## EMPLOYED POPULATION (15 YEARS OLD AND OVER) BY HIGHEST EDUCATIONAL LEVEL, NATIONALITY AND SEX (1981 CENSUS)

| Highest Educational Level | الجملة Total | | | Nationalty/Sex الجنسـية/ النوع | | | | | | أعلى تحصيل علمي |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | غير البحرينيين Non-Bahrainis | | | البحرينيـون Bahrainis | | | |
| | جملـة Total | اناث Females | ذكور Males | جملة Total | اناث Females | ذكور Males | جملة Total | اناث Females | ذكور Males | |
| Illiterate | ٣١,٣٦٩ | ١,٥٣٧ | ٢٩,٨٣٢ | ١٧,٢١٠ | ٩٠٦ | ١٦,٣٠٤ | ١٤,١٥٩ | ٦٣١ | ١٣,٥٢٨ | أمي |
| Read and Write | ٣٢,٢١٦ | ١,٨٤١ | ٣٠,٣٧٥ | ٢١,٥٩٠ | ١,٥٥٤ | ٢٠,٠٣٦ | ١٠,٦٢٦ | ٢٨٧ | ١٠,٣٣٩ | يقرأ ويكتب |
| Primary | ١٦,٣٩٤ | ٨٣٢ | ١٥,٥٦٢ | ٨,٩٦٦ | ٣٩٤ | ٨,٥٧٢ | ٧,٤٢٨ | ٤٣٨ | ٦,٩٩٠ | الابتدائية |
| Intermediate | ١٣,٩٥٧ | ١,١٢٥ | ١٢,٨٣٢ | ٧,٥٤٦ | ٤٣٣ | ٧,١١٣ | ٦,٤١١ | ٦٩٢ | ٥,٧١٩ | الاعدادية |
| Secondary | ٢٥,٠٣٦ | ٤,٨٧٣ | ٢٠,١٦٣ | ١٣,٣٢٦ | ١,٥٢٩ | ١١,٧٩٧ | ١١,٧١٠ | ٣,٣٤٤ | ٨,٣٦٦ | الثانوية |
| Diploma | ٩,٧٦٨ | ٢,٦٥٢ | ٧,١١٦ | ٥,٧٥٣ | ١,٠٧٦ | ٤,٦٧٧ | ٤,٠١٥ | ١,٥٧٦ | ٢,٤٣٩ | دبلوم |
| B.A./B.Sc. | ٧,٩٤٤ | ١,٦٥٢ | ٦,٢٩٢ | ٥,٤١٢ | ٧٨٨ | ٤,٦٢٤ | ٢,٥٣٢ | ٨٦٤ | ١,٦٦٨ | بكالوريوس/ليسانس |
| Master's Degree | ٩٧٦ | ١٢٣ | ٨٥٣ | ٧٢٤ | ٨٥ | ٦٣٩ | ٢٥٢ | ٣٨ | ٢١٤ | ماجستير |
| Ph.D.or Equivalent | ٢١٢ | ٣٠ | ١٨٢ | ١٧٣ | ٢٧ | ١٤٦ | ٣٩ | ٣ | ٣٦ | دكتوراه أو ما يعادلها |
| Not Stated | ٢٠ | ٦ | ١٤ | ١٤ | ٥ | ٩ | ٦ | ١ | ٥ | غير مبين |
| Total | ١٣٧,٨٩٢ | ١٤,٦٧١ | ١٢٣,٢٢١ | ٨٠,٧١٤ | ٦,٧٩٧ | ٧٣,٩١٧ | ٥٧,١٧٨ | ٧,٨٧٤ | ٤٩,٣٠٤ | المجمـــوع |

المصدر : المجموعة الاحصائية ١٩٨٦ لدولة البحرين .

## جـــدول رقم (١٩)

## العاملون (١٥ سنة فأكثر) حسب المهنة الرئيسية والجنسية والنوع (تعداد ١٩٨١)

## EMPLOYED POPULATION (15 YEARS OLD AND OVER)
## BY OCCUPATION, NATIONALITY AND SEX (1981 CENSUS)

| Occupation | الجملة Total | | | Nationality/Sex الجنسـية/ النوع | | | | | | المهنة الرئيسية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | غـير البحـرينيين Non Bahrainis | | | البحرينيـون Bahrainis | | | |
| | جملة Total | اناث Females | ذكور Males | جملة Total | اناث Females | ذكور Males | جملة Total | اناث Females | ذكور Males | |
| Professional, Technical and related workers | ١٦,٢٧٣ | ٥,٠١٦ | ١١,٢٥٧ | ٨,٠٦٨ | ١,٦٢٧ | ٦,٤٤١ | ٨,٢٠٥ | ٣,٣٨٩ | ٤,٨١٦ | الاختصاصيون والفنيون ومن يرتبط بهم |
| Administrative and Managerial workers | ٢,١٤٠ | ٨٢ | ٢,٠٥٨ | ١,٣٠٢ | ٤٢ | ١,٢٦٠ | ٨٣٨ | ٤٠ | ٧٩٨ | التشريعيون والرؤساء والاداريون والمدراء |
| Clerical and related workers | ١٧,٧٤٠ | ٤,٤١٤ | ١٣,٣٢٦ | ٥,٣٩٧ | ١,١٦٨ | ٤,٢٢٩ | ١٢,٣٤٣ | ٣,٢٤٦ | ٩,٠٩٧ | الموظفون التنفيذيون والكتبة ومن يرتبط بهم |
| Sales workers | ٩,٦٧٨ | ١٩٠ | ٩,٤٨٨ | ٤,٧١٤ | ٨٥ | ٤,٦٢٩ | ٤,٩٦٤ | ١٠٥ | ٤,٨٥٩ | العاملون في البيع |
| Services workers | ٢٦,٦٥٤ | ٤,٥٨٦ | ٢٢,٠٦٨ | ١٨,٤٥٢ | ٣,٧٣٦ | ١٤,٧١٦ | ٨,٢٠٢ | ٨٥٠ | ٧,٣٥٢ | العاملون في الخدمات |
| Agricultural. Animal Husbandry and Forestry workers. fishermen and hunters | ٥,٠١٨ | ٩ | ٥,٠٠٩ | ٢,٢٣٠ | ٣ | ٢,٢٢٧ | ٢,٧٨٨ | ٦ | ٢,٧٨٢ | العاملون في الزراعة وتربية الحيوان والصيد والقنص |
| Production and related workers Transport equipment Operators and Labourers | ٥٩,٨٢٧ | ٣٢٧ | ٥٩,٥٠٠ | ٤٠,٥٠٩ | ١٣٠ | ٤٠,٣٧٩ | ١٩,٣١٨ | ١٩٧ | ١٩,١٢١ | العاملون في الانتاج ومن يرتبط بهم ومشغلوا معدات النقل والشغيلة |
| Not Stated | ٥٦٢ | ٤٧ | ٥١٥ | ٤٢ | ٦ | ٣٦ | ٥٢٠ | ٤١ | ٤٧٩ | مهن غير مبينة |
| Total | ١٣٧,٨٩٢ | ١٤,٦٧١ | ١٢٣,٢٢١ | ٨٠,٧١٤ | ٦,٧٩٧ | ٧٣,٩١٧ | ٥٧,١٧٨ | ٧,٨٧٤ | ٤٩,٣٠٤ | المجمـــوع |

المصدر : المجموعة الاحصائية ١٩٨٦ لدولة البحرين .

## المبحث الثالث
## الهجرة العمالية الى الجمهورية العراقية

انتقل العراق مؤخرا فقط ليصبح أحد الأقطار الرئيسية المستقبلة للعمالة الوافدة ، ويعتبر العراق حالة متميزة في هذا المجال في أكثر من جانب ، فالعراق بلد نفطي خليجي يتميز بكبر حجم سكانه وتنوع قاعدة موارده الاقتصادية ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى انفرد العراق بين بلدان الاستقبال العربية بعدم فرض قيود على الدخول أو العمل أو الاقامة أو التملك على العرب الوافدين ، وبمساواة العربي الوافد بالمواطن العراقي من حيث الحقوق والواجبات ، وقد أدى هذا الوضع القانوني الفريد الى استقطاب العراق لعدد كبير من العمال العرب أغلبهم من المصريين ، وسنحاول فيما يلي تقديم بعض المعلومات حول حجم الوافدين الى العراق ونسبة مشاركتهم في قوة العمل أو النشاط الاقتصادي ، وذلك بالرغم من قلة المعلومات الرسمية المتوافرة حول هذا الموضوع . وقبل ذلك سنبدأ باستعراض سريع لتطور السكان وخصائصهم في العراق بصورة عامة وذلك من خلال الجدول رقم (٢٠) .

جدول رقم (٢٠)

تطور سكان القطر العراقي للسنوات ١٩٣٤ ـ ١٩٧٧ (بالآلاف)

| السنة | السكان | | المجموع |
|---|---|---|---|
| | ذكور | اناث | |
| ١٩٢٧ (تعداد) | — | — | — |
| ١٩٣٤ (تعداد) | ١٦٨٨ | ١٦٩٢ | ٣٣٨٠ |
| ١٩٤٧ (تعداد) | ٢٢٥٦ | ٢٥٥٩ | ٤٨١٥ |
| ١٩٥٧ (تعداد فعلي) | ٣١٥٥ | ٣١٤٤ | ٦٢٩٩ |
| ١٩٦٥ (تعداد فعلي) | ٤١٠٢ | ٣٩٤٥ | ٨٠٤٧ |
| ١٩٧٠ (تقدير) | ٤٧٥٤ | ٤٦٨٦ | ٩٤٤٠ |
| ١٩٧١ (تقدير) | ٤٩١٠ | ٤٨٤٠ | ٩٧٥٠ |
| ١٩٧٢ (تقدير) | ٥٠٧٤ | ٥٠٠٠ | ١٠٠٧٤ |
| ١٩٧٣ (تقدير) | ٥٢٤٤ | ٥١٦٩ | ١٠٤١٣ |
| ١٩٧٤ (تقدير) | ٥٤٢٣ | ٥٣٤٣ | ١٠٧٦٥ |
| ١٩٧٥ (تقدير) | ٥٦٠٣ | ٥٥٢١ | ١١١١٤ |
| ١٩٧٦ (تقدير) | ٥٧٩٥ | ٥٧١٠ | ١١٥٠٥ |
| ١٩٧٧ (تعداد فعلي) | ٦١٨٣ | ٥٨١٧ | ١٢٠٠٠ |

المصدر : محتسبة من التعدادات الرسمية .

يتضح لنا من الجدول السابق انه قد أجري في العراق العديد من التعدادات ، كان أولها الذي أجرى عام ١٩٢٧ ، أعقبه التعداد السكاني لعام ١٩٤٣ ، إلا أن المعلومات عن هذين التعدادين ضئيلة جدا ، وفي عام ١٩٤٧ أجرى تعداد عام لسكان العراق وكان هذا التعداد يهدف بالدرجة الأولى الى تعميم واعطاء دفاتر النفوس ، حيث لم يهتم بتوفير البيانات حول الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل واف . وفي عام ١٩٥٧ أجرى أول تعداد فعلي لسكان القطر العراقي إلا أنه هو الآخر لم يشتمل إلا على القليل من البيانات عن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسكان القطر . وفي عام ١٩٦٥ أجري تعداد فعلي ثان كان أكثر شمولا من حيث البيانات حول أوجه النشاط الاقتصادي والاجتماعي . وفي عام ١٩٧٧ أجرى تعداد فعلي ثالث ويعتبر هذا التعداد من أوسع وأشمل التعدادات التي أجريت في العراق من حيث توفيره قاعدة واسعة وأساسية من البيانات والمعلومات التي تخدم الأغراض التنموية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وتجدر بنا الاشارة هنا الى انه قد تم في عام ١٩٨٧ اجراء تعداد آخر للسكان في العراق ولكن نتائج هذا التعداد لم تعلن عن تفاصيله الكاملة حتى وقت اعداد هذه الدراسة(*) لذلك فلن نستطيع استعراض وتحليل نتائج هذا التعداد ، وانما سنكتفي هنا باستعراض وتحليل بعض نتائج تعداد عام ١٩٧٧ والتي تهمنا في هذه الدراسة .

وقبل البدء ببيان هيكل وتركيب القوى العاملة حسب تعداد ١٩٧٧ ، لابد من اعطاء فكرة عن تطور القوى العاملة قبل هذا التعداد بغية ايجاد التكامل والتواصل في بيان هيكلية القوى العاملة في القطر العراقي حيث يلاحظ ان حجم السكان منذ التعداد الأول وحتى آخر تعداد لعام ١٩٨٧ في تزايد مستمر من سنة الى أخرى ، وسبب ذلك يعود الى انخفاض معدل وفيات الأطفال وارتفاع متوسط العمر كنتيجة لتوسع الخدمات الصحية والثقافية والاجتماعية . ان هذه الزيادة في حجم السكان كان لها الأثر الكبير في ازدياد وتطور حجم القوى العاملة ، وفيما يلي جدولان يبين الأول رقم (٢١) تطور السكان والقوى العاملة للفترة ١٩٦٠ ـ ١٩٦٩ . ويبين الثاني رقم (٢٢) توقعات السكان والقوى العاملة في العراق للفترة من (١٩٧٠ ـ ١٩٧٥) .

* التعداد العام لسكان العراق لعام ١٩٨٧ أظهر بأن عدد سكان العراق قد بلغ ١٦٢٥٠٠٠٠ نسمة .

جدول رقـم (٢١)

تطور السكان والقوى العاملة خلال الفترة (١٩٦٠ ـ ١٩٦٩)

| السـنة | مجموع السكان | القوى العاملة | معدل النشاط |
|---|---|---|---|
| ١٩٦٠ | ٧٨٨٥٢٠٠ | ١٦٣١١٠٠ | ٢٣,٦٩ |
| ١٩٦١ | ٧٠٩٨٠٠٠ | ١٧٣٣٤٠٠ | ٢٤,٤٢ |
| ١٩٦٢ | ٧٣٢٠٨٠٠ | ١٨٣٧٨٠٠ | ٢٥,١٠ |
| ١٩٦٣ | ٧٥٥٣٩٠٠ | ١٩٤١٢٠٠ | ٢٥,٧٠ |
| ١٩٦٤ | ٧٧٩٨١٠٠ | ٢٠٤٤٦٠٠ | ٢٦,٢٢ |
| ١٩٦٥ | ٨٠٤٧٤٠٠ | ٢١٤٨٠٠ | ٢٦,٧ |
| ١٩٦٦ | ٨٣٠٨٠٠ | ٢٢٥١٣٠٠ | ١١,١٠ |
| ١٩٦٧ | ٨٥٧٩٩٠٠ | ٢٣٥٤٧٠٠ | ٢٧,٤٤ |
| ١٩٦٨ | ٨٨٥٩٩٠٠ | ٢٤٥٨١٠٠ | ٢٧,٧٤ |
| ١٩٦٩ | ٩١٤٨٨٠٠ | ٢٥٦١٥٠٠ | ٢٨,٠٠ |

المصدر : تقرير الخبير ويدا رقم (٨) : جدول رقم ١٦ الوارد في دراسة واقع القوى العاملة وتطورها في العراق ، وزارة التخطيط ، الدائرة التربوية والاجتماعية ، قسم القوى العاملة .

جدول رقـم (٢٢)

توقعات السكان والقوى العاملة خلال الفترة (١٩٧٠ ـ ١٩٧٥)

| السـنة | مجموع السكان | القوى العاملة | معدل النشاط |
|---|---|---|---|
| ١٩٧٠ | ٩٤٤٠٠٠ | ٢٦٦٤٩٠٠ | ٢٨,٢٣ |
| ١٩٧١ | ٩٧٤٩٦٠٠ | ٢٧٥٩١٠٠ | ٢٨,٣٠ |
| ١٩٧٢ | ١٠٠٧٤٢٠٠ | ٢٨٥٨٠٠٠ | ٢٨,٣٧ |
| ١٩٧٣ | ١٠٤١٢٥٠٠ | ٢٩٦٢٣٠٠ | ٢٨,٤٥ |
| ١٩٧٤ | ١٠٧٦٥٤٠٠ | ٣٠٧٠٣٠٠ | ٢٨,٥٢ |
| ١٩٧٥ | ١١١٢٤٣٠٠ | ٣١٨١٥٠٠ | ٢٨,٦٠ |

المصدر : تقرير الخبير ويدا رقم (٨) : جدول رقم ١٦ الوارد في دراسة واقع القوى العاملة وتطورها في العراق ، وزارة التخطيط ، الدائرة التربوية والاجتماعية ، قسم القوى العاملة .

ويعتبر التعداد العام لسكان العراق لعام ١٩٧٧ القاعدة الأساسية لتوفير البيانات عن هيكل وتركيب القوى العاملة ، ولبيان هيكلية القوى العاملة حسب المستوى المهنى والتعليمى والجنس والجنسية والنشاط الاقتصادى نورد الجداول التالية :

جـــدول رقم (٢٣)

توزيع السكان والقوى العاملة لعام ١٩٧٧

| البيـــان | الجنـــس | ١٩٧٧ |
|---|---|---|
| عدد السكان | ذكـــور | ٦١٨٢٨٩٨ |
| | انـاث | ٥٨١٧٥٩٩ |
| | المجمـوع | ١٢٠٠٠٤٩٧ |
| عدد السكان فى سن العمل (١٥ ـ ٦٤) | ذكـــور | ٢٨٨٨٢٦٢ |
| | انـاث | ٢٧٤٩٠٦٠ |
| | المجمـوع | ٥٦٣٧٣٢٢ |
| عدد العاملين فى سن العمل (١٥ ـ ٦٤) | ذكـــور | ٢٣٠٣٩٠٨ |
| | انـاث | ٤٤٤٩٢٣ |
| | المجمـوع | ٢٧٤٨٨٣١ |
| عدد عدد العاملين فى سن (١٥ فأكثر) | ذكـــور | ٢٤٢٤٦٩٣ |
| | انـاث | ٤٦١٣٣٤ |
| | المجمـوع | ٢٨٨٦٠٢٧ |
| عدد العاملين فى سن (٧ ـ ١٥) (*) | ذكـــور | ٢٤٧٢٩ |
| | انـاث | ٧١٤٦٩ |
| | المجمـوع | ١٤٦١٩٨ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزي للاحصاء .

(*) ان العاملين ضمن هذه الفئة هم غالبا من أفراد الأسرة .

جـــدول رقم (٢٤)

توزيع العاملين من السكان النشطين اقتصاديا حسب فئات العمر والجنس (بما فيهم المتقاعدون الذين يعملون وربات البيوت اللواتى يعملن بدوام جزئى والطلاب الذين يعملون) بالنسبة لعام ١٩٧٧ .

| فئات العمر | العاملون من السكان النشطين اقتصاديا | | |
|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | المجمـــوع |
| ٧ ـ ٩ | ٣٨٣٥ | ٧٥٥ | ٤٥٩٠ |
| ١٠ ـ ١٤ | ٧٠٨٩٤ | ٧٠٧١٤ | ١٤١٦٠٨ |
| ١٥ ـ ١٩ | ١٧٣٤٩٩ | ٥٥٢٥٦ | ٢٢٨٧٥٥ |
| ٢٠ ـ ٢٤ | ٤٩١٠٢٤ | ٧٣٣٢٣ | ٥٦٤٣٤٧ |
| ٢٥ ـ ٢٩ | ٣٩٩٠٣٩ | ٧١٦٥٠ | ٤٧٠٦٨٩ |
| ٣٠ ـ ٣٤ | ٣٠٦٥٤١ | ٥٩٥٠٩ | ٣٦٥٧٥٠ |
| ٣٥ ـ ٣٩ | ٢٤٧١١٧ | ٤٥٢٩٣ | ٢٩٢٤١٠ |
| ٤٠ ـ ٤٤ | ١٧٤٩٧٦ | ٣٦٩٣٨ | ٢١١٩١٤ |
| ٤٥ ـ ٤٩ | ١٩٤٩٢٨ | ٣٧٨٤١ | ٢٣٢٧٦٩ |
| ٥٠ ـ ٥٤ | ١٣٢٦٤٠ | ٣٠٦٢١ | ١٦٣٢٦١ |
| ٥٥ ـ ٥٩ | ٩٨٨٣١ | ٢٠١٨١ | ١١٩٠١٢ |
| ٦٠ ـ ٦٤ | ٨٢٣٩٩ | ١٣٩٦٨ | ٩٦٣٦٧ |
| ٦٥ فأكثر | ١٢٠٦٣٠ | ١٦٣٨٦ | ١٣٧٠١٦ |
| غير مبين | ٣٠٦٩ | ٦٦٨ | ٣٧٣٧ |
| المجموع | ٢٤٩٩٤٢٢ | ٥٣٢٨٠٣ | ٣٠٣٢٢٢٥ |
| العاملون دون سن العمل (٧ ـ ١٤ سنة) | ٧٤٧٢٩ | ٧١٤٦٩ | ١٤٦١٩٨ |
| العاملون فوق سن العمل (٦٥ فأكثر) | ١٢٠٦٢٠ | ١٦٣٨٦ | ١٣٧٠١٦ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزى للاحصاء .

جـــدول رقم (٢٥)

توزيع العاملين من السكان النشطين اقتصاديا حسب الجنس والمهنة (بما فيهم المتقاعدون والذين يعملون وربات البيوت اللواتى يعملن والطلاب الذين يعملون للاعمار ٧ سنوات فما فوق) لعام ١٩٧٧.

| المستوى المهنى | العاملون من السكان النشطين اقتصاديا | | |
|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | المجمـــوع |
| ١ | ١٣٢٥٠٣ | ٦٣٥٠٩ | ١٩٦٠١٢ |
| ٢ | ١٢٦٦٣ | ٣٨٧ | ١٣٠٥٠ |
| ٣ | ٣٥١٧٢٨ | ٢٧٨٤٨ | ٣٧٩٥٧٦ |
| ٤ | ١٢١٨٠١ | ٩٠٣٣ | ١٣٠٨٣٤ |
| ٥ | ١٤٢٦٣٩ | ١٦٧١٣ | ١٥٩٣٥٢ |
| ٦ | ٥٧٣٧٩٢ | ٣٥٠٧٨٤ | ٩٢٤٥٧٦ |
| ٧ | ٨٨١٩٣٠ | ٥١٥٠١ | ٩٣٣٤٣١ |
| ٨ | ٧٤٠٥ | ٣٤ | ٧٤٣٩ |
| غير مبين | ٢٧٤٩٦١ | ١٢٩٩٤ | ٢٨٧٩٥٥ |
| المجموع | ٢٤٩٩٤٢٢ | ٥٣٢٨٠٣ | ٣٠٣٢٢٢٥ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزى للاحصاء .

جـــدول رقم (٢٦)

توزيع العاملين من السكان النشطين اقتصاديا حسب الجنس وممارسة النشاط الاقتصادى (بما فيهم المتقاعدون الذين يعملون وربات البيوت اللواتى يعملن بدوام جزئى والطلاب الذين يعملون للاعمار ٧ سنوات فأكثر) لعام ١٩٧٧ .

| النشاط الاقتصادى | العاملون من السكان النشطين اقتصاديا | | |
|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | المجمـــوع |
| ١ | ٥٨٨٣٨٢ | ٣٥٢٧٦٤ | ٩٤١١٤٦ |
| ٢ | ٣٤٥٥٧ | ٢١١٥ | ٣٦٦٧٢ |
| ٣ | ٢٣٤٢٣٨ | ٤٨٤٩٧ | ٢٨٢٧٣٥ |
| ٤ | ٢٢١٧٧ | ٩٤٥ | ٢٣١٢٢ |
| ٥ | ٣١٣٢٣١ | ٥٠٩٨ | ٣١٨٣٢٩ |
| ٦ | ٢٠٦٥٢١ | ١٦١٢٣ | ٢٢٢٦٤٤ |
| ٧ | ١٧١١٥١٣ | ٤٩٦٨ | ١٧٦٤٨١ |
| ٨ | ٢٥٩٠٥ | ٥٠٥٩ | ٣٠٩٦٤ |
| ٩ | ٨٧٠٥٢٥ | ٨٦٠٠٤ | ٩٥٦٥٢٩ |
| غير مبين | ٣٢٣٧٣ | ١١٢٣٠ | ٤٣٦٠٣ |
| المجموع | ٢٤٩٩٤٢٢ | ٥٣٢٨٠٣ | ٣٠٣٢٢٢٥ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزى للاحصاء .

جـــدول رقم (٢٧)

توزيع العاطلين الذين يبحثون عن عمل وسبق لهم العمل من السكان النشطين اقتصاديا لعام ١٩٧٧ حسب فئات العمر والجنس

| فئات العمر | العاطلون الذين يبحثون عن عمل وسبق لهم العمل | | |
|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | المجمـــوع |
| ١٠ ـ ١٤ | ١٣٥١ | ٥٦ | ١٤٠٧ |
| ١٥ ـ ١٩ | ٣٠٤٣ | ١٢٦ | ٣١٦٩ |
| ٢٠ ـ ٢٤ | ٤١٤٨ | ٢٩٢ | ٤٤٤٠ |
| ٢٥ ـ ٢٩ | ٣٤٩٤ | ٢٢٣ | ٣٧١٧ |
| ٣٠ ـ ٣٤ | ١٩٠٤ | ١٠٦ | ٢٠١٠ |
| ٣٥ ـ ٤٤ | ١٢٠٠ | ٤٩ | ١٢٤٩ |
| ٤٥ ـ ٤٩ | ١٦٧٧ | ٤٨ | ١٧٢٥ |
| ٥٠ ـ ٥٤ | ١٤٢٤ | ٣٦ | ١٤٦٠ |
| ٥٥ ـ ٥٩ | ١٤٨٨ | ٢٧ | ١٥١٥ |
| ٦٠ ـ ٦٤ | ١٩٩٤ | ٣٥ | ٢٠٢٩ |
| ٦٥ فأكثر | ٣٠٩٧ | ٦٣ | ٣١٦٠ |
| غير مبين | ٢٤ | ٤ | ٢٨ |
| المجموع | ٢٤٨٤٤ | ١٠٦٥ | ٢٥٩٠٩ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزى للاحصاء .

جـــدول رقم (٢٨)

توزيع العاطلـين من السـكان النشطـين اقتصاديا من الذين يبحثون عن عمل وسـبق لهم العمل لعام ١٩٧٧ حسب الجنس والنشاط الاقتصادى

| النشاط الاقتصادى | العاطلون الذين يبحثون عن عمل وسبق لهم العمل | | |
|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | المجمـــوع |
| ١ | ٢٦٨٤ | ٦٠ | ٢٧٤٤ |
| ٢ | ١٥٩ | ٤ | ١٦٣ |
| ٣ | ١٥٣٩ | ١٢١ | ١٦٦٠ |
| ٤ | ٦٤ | ٤ | ٦٨ |
| ٥ | ٣٣٢٩ | ٣٨ | ٣٣٦٧ |
| ٦ | ١٤٢٨ | ٣٢ | ١٤٦٠ |
| ٧ | ١٣٠١ | ١٧ | ١٣١٨ |
| ٨ | ١١٨ | ٧ | ١٢٥ |
| ٩ | ١٣٥٤ | ٩٧ | ١٤٥١ |
| غير مبين | ١٣٨٨٥ | ٧٤٩ | ١٤٦٣٤ |
| المجموع | ٢٥٨٦١ | ١١٢٩ | ٢٦٩٩٠ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزى للاحصاء .

جـــدول رقم (٢٩)

يبين توزيع العاملين العرب حسب الجنس وممارسة النشاط الاقتصادى لعام ١٩٧٧

| النشاط الاقتصادى | العـــاملون العـــرب | | |
|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | المجمـــوع |
| ١ | ٢٦٩٩ | ١٣٦ | ٢٨٢٥ |
| ٢ | ٦٢٦ | ١٣ | ٦٣٩ |
| ٣ | ١١١١٠ | ٣٢٤ | ١١٤٣٤ |
| ٤ | ١٦٤ | ١٤ | ١٧٨ |
| ٥ | ١٠٠٧٧ | ٨٨ | ١٠١٦٥ |
| ٦ | ٥٧٤١ | ١٢٩ | ٥٨٧٠ |
| ٧ | ١٤٤٠ | ٤٤ | ١٤٨٤ |
| ٨ | ٢٨٠ | ٣٣ | ٣١٣ |
| ٩ | ٥٧٤٤ | ٨٧٢ | ٦٦١٦ |
| غير مبين | ١٣١٧ | ١٠٧ | ١٤٢٤ |
| المجموع | ٣٩١٩٨ | ١٧٥٠ | ٤٠٩٤٨ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزى للاحصاء .

جـــدول رقم (٣٠)

يبين توزيع العاملين الأجانب من السكان النشطين اقتصاديا حسب الجنس وممارسة المهنة لعام ١٩٧٧

| النشاط الاقتصادى | العـــاملون الأجـــانب | | |
|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | المجمـــوع |
| ١ | ٨٠٩ | ٨٤ | ٨٩٣ |
| ٢ | ١٥٥٩ | ٤١ | ١٦٠٠ |
| ٣ | ٢١١٠ | ١٥٥ | ٢٢٦٥ |
| ٤ | ٨٨٩ | ٩ | ٨٩٨ |
| ٥ | ٢١١٨٨ | ٦٩٤ | ٢١٨٨٢ |
| ٦ | ١٠٥٢ | ٩٥ | ١١٤٧ |
| ٧ | ٢١٨٥ | ٤٨ | ٢٢٣٣ |
| ٨ | ١٥٣ | ١٧ | ١٧٠ |
| ٩ | ٢٢٨١ | ٦٨٠ | ٢٩٦١ |
| غير مبين | ١٧٥٠ | ٢٢٨ | ١٩٧٨ |
| المجموع | ٣٣٩٧٦ | ٢٠٥١ | ٢٦٠٢٧ |

المصدر : نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزى للاحصاء .

وتوضح لنا الجداول السابقة أهم الملامح الأساسية لهيكل وتركيب القوى العاملة فى العراق ، ومن أبرز تلك الملامح ما يلى :

١ ـ **مشاركة الاناث فى القوى العاملة** : ان الاحصائيات المتوافرة عن معدل مساهمة الاناث فى القوى العاملة فى العراق قد أخذت من احصاء السكان لعام ١٩٧٧ وتشير المعلومات الخاصة بتعداد السكان لتلك السنة الى أن نسبة مشاركة الاناث فى السكان النشطين اقتصاديا ، الذين بلغ مجموعهم ٣٠٥٩٢١٤ شخصا منهم ٥٣٣٩٣١ من الاناث ، قد بلغت ١٧,٥٧٪ ، وبغية اعطاء صورة لتطور مشاركة الاناث فى مجمل الفعاليات الاقتصادية فى القطر لابد من الاشارة الى نسبة مشاركة الاناث للسنوات قبل وبعد التعداد لعام ١٩٧٧ ، ففى عام ١٩٥٧ بلغت نسبة مشاركة الاناث فى القوى العاملة ٢,٢٪ إرتفعت فى عام ١٩٧٢ الى ١٢,٥٪ وفى عام ١٩٧٥ الى ١٤,٦٪ ، ووصلت هذه النسبة الى ١٨٪ عام ١٩٨٢ أى بعد خمس سنوات من تعداد ١٩٧٧ . ان هذا التطور فى معدلات مشاركة الاناث وخاصة خلال العقدين الأخيرين كان محصلة عاملين أساسيين الأول نابع من فلسفة الدولة وخاصة بعد ثورة ١٧ تموز ١٩٦٨ لمكانة المرأة وما حققته وشرعته من قوانين وقرارات على طريق تحرير المرأة إقتصاديا وإجتماعيا ومن تلك القوانين قانون الحملة الوطنية الشاملة لمحو الأمية الإلزامى فى عام ١٩٧٨ حيث حقق هذا القانون نجاحا مثمرا من حيث رفع مستوى المرأة ودمجها فى المجتمع . كما كان لقرارات مجلس قيادة الثورة الخاصة باجازة الأمومة التى تمنح للأم الموظفة أو العاملة والتى مدتها ٦ أشهر الأثر البالغ فى تطور معدل مشاركة المرأة فى الحياة الاقتصادية ، هذا

بالاضافة الى قرارات منح المرأة الموظفة مخصصات الأعباء العائلية . أما العامل الثانى لتطور معدلات مشاركة المرأة فهو حصيلة التطور الشامل نتيجة خطط التنمية بعد الثورة وإنعكاس مؤثراتها نحو تمهيد الطريق أمام مشاركة المرأة عموما والمرأة العاملة بشكل خاص فى مجمل حركة التغير والتطوير الجارية فى القطر .

٢ ـ **التشغيل الكامل والاحتياجات من القوى العاملة** : لقد بلغت نسبة العاملين من السكان النشطين إقتصاديا حسب تعداد عام ١٩٧٧ حوالى ٩٩,٨٢٪ وهذا يشير الى أن القطر العراقى وصل الى مرحلة التشغيل الكامل ولم يقتصر الأمر على ذلك إلا أنه وبفعل خطط التنمية القومية اللاحقة أخذ القطر يعانى من النقص فى القوى العاملة الوطنية وظلت الحاجة قائمة لمزيد من الأيدى العاملة وعلى أثر ذلك تم التركيز لسد الاحتياجات من مساهمة المرأة وإتخاذ الوسائل الفعالة لرفع إنتاجية العمل ، وكذلك إتخاذ الاجراءات والوسائل التى من شأنها دخول القوى العاملة العربية الى القطر ، وأيضا الاستعانة المحدودة بقوة العمل الأجنبية لتنفيذ مشاريع التنمية الكبرى .

٣ ـ **القوى العاملة الوافدة العربية والأجنبية** : لم يكن موقف القطر العراقى من العمالة العربية ومساواتها بالعمالة المحلية نتيجة لتحديده مخاطر العمالة الأجنبية الوافدة الى المنطقة فحسب بل أن هذا الموقف نابع أساسا من المبادىء القومية التى يهتدى بها . وللتدليل على ذلك فإن القطر العراقى قد أقر مبدأ الانتقال الحر وحق العمل والاقامة للمواطنين العرب والتمتع بكل حقوق المواطن العراقى قبل بروز الحاجة الفعلية للأيدى العاملة . إذ أن قانون العمل رقم (١٥١) لسنة ١٩٧٠ كان واضحا فى هذا الصدد حيث نص على أن «وحدة الطبقة العاملة العربية حقيقة موضوعية وتاريخية أصيلة تتحدى واقع التجزئة الراهن وتتخطاه وتجسد الارادة الكلية والمصلحة الحياتية لجماهير العمال العرب بوحدة الأمة العربية ووحدة الوطن العربى . لذلك فإن للعامل العربى الذى يعمل أو يريد العمل فى القطر العراقى جميع الحقوق المقرة للعامل العراقى» . وكان صدور هذا القانون فى وقت لم يكن القطر العراقى بعد من الأقطار المستقبلة للعمالة . وفى النصف الثانى من السبعينات وبعد دخول العراق مرحلة جديدة من التوسع فى مناهجه الاستثمارية تنفيذا لخطته القومية ١٩٧٦ ـ ١٩٨٠ ، فتح العراق أبوابه أمام الأيدى العاملة العربية . وصدر قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٧٧ والذى نص على جواز تعيين المواطن العربى فى دوائر الدولة ومؤسساتها إذا توافرت فيه الشروط ذاتها التى تتطلبها قواعد الخدمة بالنسبة للعراقيين . وكذلك نص على معاملة المواطن العربى عند تعيينه فى دوائر الدولة ومؤسساتها معاملة العراقى من حيث الحقوق والالتزامات التى ترتبها قواعد الخدمة بما فيها الحقوق التقاعدية . كما صدر بعد ذلك عدد آخر من القرارات انصبت جميعها على تثبيت حقوق العاملين العرب وشملتهم بالامتيازات العديدة التى تجاوز بعضها ما تتمتع به العمالة العراقية ذاتها .

وفى بداية تصاعد وتائر تنفيذ مناهج الاستثمار السنوية وبروز الحاجة الى مهارات فنية محددة فى مجالات معينة ، لجأ القطر العراقى الى إبرام بروتوكولات مع الحكومة المصرية لاستقدام الأيدى العاملة المصرية لسد حاجة العراق من الخبراء والفنيين . ثم انتقل الى التعاقد حول انتقال الفلاح المصرى الى الريف العراقى ، حيث بدأت طلائع الأسر الفلاحية بالوصول الى بغداد فى أواخر عام ١٩٧٦ ومعها بدأت تجربة قرية الخالصة . ان أقطار المنشأ للأيدى العاملة العربية الوافدة الى العراق لم تقتصر على القطر المصري بل تجاوزته الى السودان والمغرب ، ووفق أسلوب التعاقد وفدت الى العراق أيد عاملة سودانية ومغربية لتأخذ مكانها فى قطاعات الانشاء والنقل والزراعة [٢١] ، وكما

---

(٢١) **العمالة الاجنبية فى اقطار الخليج العربى**/بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التى نظمها مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٣ ، ص ٤٥٦ .

يتضح من الجدول السابق رقم (٢٩) فلقد بلغ حجم القوى العاملة العربية الوافدة الى العراق حسب تعداد عام ١٩٧٧ حوالى (٤١٠٠٠) عامل يعملون فى مختلف النشاطات الاقتصادية . إلا أن العراق شهد بعد عام ١٩٧٧ نقلة كبيرة فى باب استقبال الأيدى العاملة العربية ، إذ توافد الى العراق مئات الألوف من العمال المصريين مما جعل هذه العمالة المصرية الوافدة تطغى على جميع الأيدى العاملة العربية الأخرى الوافدة الى العراق ، حيث بلغ حجم العمالة المصرية فى العراق حوالى (٦٠٠٠٠٠) فى عام ١٩٨٠ ثم ارتفعت فى عام ١٩٨٢ لتصل الى ١,٥ مليون تقريبا [٢٢] .

ومن هذه الأرقام يتضح لنا بأن القوى العاملة المصرية الوافدة الى العراق قد استجابت الى حاجته فى قطاعات أساسية هى الزراعة والانشاء ، حيث بلغت نسبة العاملين الوافدين فى القطاعات المذكورة ٦٣٪ من مجموعها العام . أما بالنسبة للقوى العاملة الأجنبية الوافدة الى العراق فلقد كانت محددة جدا بشكل عام ، إذ لم يتجاوز حجم هذه العمالة الوافدة الى العراق حسب تعداد ١٩٧٧ الـ (٣٦٠٠٠) عامل ، حيث اضطر العراق الى الاستعانة بالشركات الأجنبية لانجاز بعض المشاريع التى تتطلب مهارات معينة واستخدام تكنولوجيا متقدمة ، ومع دخول هذه الشركات الى القطر العراقى دخلت الأيدى العاملة الأجنبية اليه . إلا أن حجم هذه العمالة الأجنبية وتطورها بقى مرتبطا بتنفيذ المشروعات المحددة التى تنفذها شركات عالمية مختلفة ، منها شركات تابعة للأقطار الاشتراكية تجلب معها عادة عمالا من أقطارها نفسها وترتبط اقامتهم فى العراق بتنفيذ المشروع ويغادرون القطر بانتهائه . ومنها شركات غربية أو يابانية أو متعددة الجنسيات تجلب معها عمالا من جنسيتها نفسها أو عمالة آسيوية ، إلا أن إقامتهم داخل العراق ترتبط أيضا بتنفيذ المشروع ذاته ويرحلون عند إنتهائه . وحرصا على احكام السيطرة على الأيدى العاملة الأجنبية الوافدة وربط دخولها بانجاز المشاريع التى تقوم بها الشركات الأجنبية ، فإن التشريعات المعنية كانت صارمة وقد يكون من المفيد الاشارة هنا الى أهم الحقائق المتعلقة بهذا الجانب .

أ ـ منع استخدام القطاع الخاص للأيدى العاملة الأجنبية إلا فى حالات الضرورة القصوى .

ب ـ خضوع الشركات الأجنبية والعاملين فيها الى قوانين وتعليمات تحول دون حرية حركتها خارج الاطار الذى دخلت من أجله .

ج ـ عدم استخدام العمالة الأجنبية فى المؤسسات الحكومية العراقية أو القطاع الاشتراكى والمؤسسات الاقتصادية إلا فى حالات الضرورة القصوى وبعد استحصال موافقة الجهات المعنية .

---

(٢٢) أمين عز الدين ، **القوى العاملة المصرية الوافدة الى القطر العراقى** : دراسة من منظور بلد المنشأ ـ بغداد ١٩٨٢.

## المبحـــث الرابـــع
## الهجرة العمالية إلى سلطنة عُمـــــان

يتضح من البيانات الديموغرافية المتاحة ، مدى ندرة الإحصاءات في سلطنة عُمان وعدم كفايتها ، خاصة ما يتعلق بحجم السكان ، مما يشكل عائقاً أساسياً أمام أية عملية تقديرية . وقد تباينت التقديرات التي تم تمحيصها بشأن عدد العُمانيين فتراوحت ما بين (٣٠٠٠٠٠ و١٥٠٠٠٠٠)[٢٣] . وهناك تقديرات أخرى لم تبن على أبحاث ميدانية ولكنها بنيت على تمحيص دقيق لأرقام موجودة حيث ظهر في الكتاب الإحصائي السنوي الأول لعُمان عام ١٩٧٢ . أن عدد السكان قد وصل إلى (٧٥٠٠٠٠) نسمة . وبعد عام ١٩٧٢ أصبح من الصعوبة بمكان تقييم التقديرات الرسمية لعدد السكان . فالإشارة الوحيدة المباشرة لمجموع عدد السكان في الكتاب الإحصائي السنوي لعام ١٩٧٣ هي ملحوظة تقول : «لم يتم حتى الآن إجراء أي تعداد للسكان في عُمان ولا توجد أية أرقام محددة في هذا الصدد إلا أنه يفترض أن عدد السكان هو (١٥٠٠٠٠٠) نسمة ، وذلك لأغراض التخطيط والتنمية» . وهنا يجدر بنا أن نذكر بأن عملية التنمية الإقتصادية في سلطنة عُمان كانت سريعة للغاية مقارنة بالوضع في بلدان خليجية أخرى . ونستطيع أن ندرك ذلك من خلال حجم الإستخدام المدني في الحكومة على سبيل المثال . فقد كان حجم الإستخدام هذا حوالي (١٧٥٠) موظفاً فقط في عام ١٩٧٠ شكل العمانيون منهم حوالي ٩٣٪ ، إرتفع هذا الرقم إلى (٩٠٧٣) موظفاً في عام ١٩٧٣ . وكما هو متوقع في مثل هذا التطور السريع بدأت نسبة العُمانيين من جملة العمالة الحكومية تتراجع فكانت ٨٢٪ لعام ١٩٧٣ . وبعد ثلاث سنوات أخرى إرتفع حجم الإستخدام الحكومي ليصل إلى ١١٣١١ في عام ١٩٧٦ وإنخفضت نسبة العمالة العُمانية إلى ٧٠٪ فقط . وبحلول عام ١٩٨٠ وصل عدد العاملين في الحكومة إلى حوالي (٣٩٠٠٠) منهم ٥٠٪ فقط من العُمانيين . وخلال السنوات الأخيرة إستمر حجم الإستخدام في التزايد المستمر إلا أن نسبة العُمانيين ظلت ثابتة عند ٦٠٪ تقريباً خلال الفترة من ١٩٨٠ ـ ١٩٨٣ . أما في عام ١٩٨٣ فقد وصل حجم الإستخدام إلى حوالي (٥٥٠٠٠) منهم (٣٢٥٠٠) من العُمانيين أي حوالي ٦٠٪ أيضا من إجمالي العاملين في الحكومة[٢٤] . وهكذا نجد من خلال العرض السابق بأن النمو السريع الذي طرأ على سلطنة عمان منذ عام ١٩٧٠ إعتمد وإلى حد كبير على العمالة الوافدة . وهذا العدد الكبير من الوافدين الذين يعملون في عمان قد أصبح من إحدى الظواهر البارزة في الإقتصاد هناك . ان هذا الإعتماد على العمال الأجانب ليس أمراً مستغرباً في نمط الفائض الإقتصادي السريع كما حدث على سبيل المثال في السعودية والكويت والإمارات وقطر والبحرين . أما بالنسبة لسلطنة عمان فانه أمر جدير بالملاحظة ، وذلك لسببين ، أولا ان السلطنة ليست غنية

---

(٢٣) ج. س. بيركس ، **السكان والهجرة الدولية في الدول العربية ، المعطيات الأساسية** ، اللجنة الإقتصادية لغرب آسيا ، بيروت ١٩٨٠ ، ص ٣١٨ .

(٢٤) **الكتاب الإحصائي السنوي لسلطنة عُمان** ، مجلس التنمية ، نوفمبر ١٩٨٤ ، ٤٣ ـ ٤٧ .

برؤوس الأموال ، وقد عانت فعلا من القيود الشديدة المعيقة للتنمية ، وثانيا ان السلطنة نفسها وفى الفترة السابقة كانت تعتبر مصدرة للأيدى العاملة . فبالرغم من النقص فى الأيدى العاملة الذي تعاني منه السلطنة في كافة مستويات المهارات إلا انها تعتبر مصدراً هاماً للعمال إلى الدول الأكثر ثراء في الخليج وشبه الجزيرة العربية ، لا سيما دولة الإمارات العربية . وسنحاول فيما يلي إستعراض بعض الإحصاءات المتوافرة حول أعداد العمال الوافدين إلى السلطنة والتعرف على خصائصهم وجنسياتهم ، حيث يبين لنا الجدول رقم (٣١) حجم الإستخدام الحكومي في السلطنة بحسب الجنسيات . كما يوضح أيضا ان الآسيويين عموماً يشكلون غالبية العمالة الوافدة في القطاع الحكومي حيث تبلغ نسبتهم ٥٢,٤٪ . في جملة العمالة الوافدة في القطاع الحكومي بينما يشكل العرب ٤٥,٦٪ من الوافدين .

جـــدول رقم (٣١)
حجم الإستخدام الحكومي في سلطنة عمان عام ١٩٨٣ حسب الجنسيات

| الجنســـــية | المجمـــوع | النسبة المئوية (٪) |
|---|---|---|
| عمـــانيون | ٣١٦٦١ | ٦٣,٦٪ |
| مصريـــون | ٦٢٩٤ | ١٢,٦٪ |
| ســـودانيون | ١٢٢٥ | ٢,٤ ٪ |
| أردنيـــون | ٨٣٨ | ١,٦ ٪ |
| عـــرب آخـــرون | ١٤٧ | ٠,٣٠ ٪ |
| هنـــود | ٦٥٥١ | ٣,٣ ٪ |
| باكســـتانيون | ١٦٣٦ | ٣,٣ ٪ |
| سيريلانكيون | ٧٧٤ | ١,٦ ٪ |
| آسيويون آخرون | ٤٩٣ | ١,٠ ٪ |
| بريطانيـــون | ١١٠ | ٠,٢ ٪ |
| جنســـيات أخـــرى | ٧٥ | ٠,٢ ٪ |
| المجمـــوع الكلي | ٤٩٨٠٤ | ١٠٠ ٪ |

المصدر : محتسبة من سلطنة عمان ، مجلس التنمية ، الكتاب الإحصائي السنوي .

ومما هو جدير بالملاحظة ان ٧,٥٪ من العاملين العرب في الأجهزة الحكومية يتركزون في وزارة التربية والتعليم . وإذا كان العرب قد شكلوا نسبة كبيرة من الوافدين العاملين في الحكومة ، بسبب إحتياجات الدولة لهم في مجالات التدريس وغيره من المجالات التي تستدعي معرفة اللغة العربية ، فانهم (أي العرب الوافدون) لا يشكلون أي نسبة لها دلالات إحصائية ذات معنى من العاملين في القطاع الخاص كما هو وارد في الجدول رقم (٣٢) الذين يبين لنا أن العمالة العُمانية تشكل معظم العاملين أو ٩٧٪ في وزارة الداخلية المعنية بالأمن الداخلي وهذا أمر طبيعي . ويلاحظ أيضا أن نسبة العُمانيين تصل إلى أكثر من ٧٠٪ في الوزارات والمرافق ذات الأهمية الإستراتيجية كوزارة المواصلات ووزارة الكهرباء والماء والهيئة العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية . ونجد أن أقل نسبة للعُمانيين في وزارة التربية والتعليم وشؤون الشباب

## جـــدول رقم (٣٢)
## المستخدمون الحكوميون في سلطنة عُمان حسب الجنسيات والأجهزة الحكومية ١٩٨٣

| الجنسية / الوزارة | عمانيون | | مصريون | | عرب آخرون | | هنود | | باكستانيون | | أسيويون آخرون | | أوروبيون آخرون | | المجموع | ٪ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | ٪ | العدد | ٪ | العدد | ٪ | العدد | ٪ | العدد | ٪ | العدد | ٪ | العدد | ٪ | | |
| وزارة الصحـــة | ٣٨٧٨ | ٥٦,٧ | ٣٨٩ | ٥,٧ | ١٨ | ٢ | ١٥٨٦ | ٢٣,٢ | ٤٢٢ | ٦,٢ | ٥١٦ | ٧,٥ | ٣٦ | ٥ | ٦٨٤٥ | ١٠٠ |
| وزارة المواصلات | ٢٣٩٠ | ٧٠,٥ | ١٢٤ | ٣,٧ | ٢٦ | ٨ | ٦٨٣ | ٢٠,٠ | ١٠١ | ٣,٠ | ٦٤ | ١,٩ | ٢ | ١ | ٣٣٩٠ | ١٠٠ |
| وزارة الداخليـــة | ١٧٧٨ | ٩٦,٧ | ٩ | ٠,٥ | ١ | ١ | ٢٧ | ١,٥ | ٣ | ٠,٢ | ١٨ | ١,٠ | — | — | ١٨٣٦ | ١٠٠ |
| وزارة الشئون الإجتماعية والعمل | ١٠٧٣ | ٦٦,٢ | ٢٦٥ | ٦٦,٤ | ٨١ | ٥,٠ | ١٠٩ | ٦,٧ | ٤٦ | ٢,٨ | ٣٧ | ٢,٣ | ٩ | ٦ | ١٦٢٠ | ١٠٠ |
| وزارة التربية والتعليم وشئون الشباب | ٥٠٨٠ | ٤١,١ | ٤٥٣١ | ٣٦,٧ | ١٨٣٣ | ١٤,٨ | ٦٦٠ | ٥,٣ | ١٣١ | ١,٢ | ٧٩ | ٠,٦ | ٣٤ | ٣ | ١٢٣٤٨ | ١٠٠ |
| وزارة الكهرباء والميـــاه | ١٥٤٨ | ٧٠,١ | ٦٥ | ٢,٩ | ١٧ | ٠,٨ | ٤١٣ | ١٨,٧ | ١٥٧ | ٧,١ | ٧ | ٠,٣ | ٢ | ١ | ٢٢٠٩ | ١٠٠ |
| مكتب وزير الدولة ووالي ظفار | ٢٣٩٧ | ٦٣,٥ | ٦٩ | ١,٨ | ٣٢ | ٠,٨ | ٧٤٢ | ١٩,٧ | ٢٣٣ | ٦,٢ | ٢٩٩ | ٧,٩ | ١ | ١ | ٣٧٧٣ | ١٠٠ |
| وزارة شئون الأراضي والبلديات | ٤٩٠٧ | ٧٢,١ | ١٥٠ | ٢,٢ | ٦١ | ٠,٩ | ١٢٥٠ | ١٨,٤ | ٢٨٦ | ٤,٢ | ١٤٦ | ٢,١ | ١٠ | ١ | ٦٨١٠ | ١٠٠ |
| الهيئة العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية | ١٠٤٧ | ٦٩,٩ | ٣٤ | ٢,٣ | ٢٦ | ١,٧ | ٢٣٠ | ١٥,٤ | ٨٨ | ٥,٩ | ٥٥ | ٣,٧ | ١٧ | ١ | ١٤٩٧ | ١٠٠ |

المصدر : محتسبة من سلطنة عمان ، مجلس التنمية ، الكتاب الاحصائى السنوى .

حيث تصل نسبتهم إلى ٤١٪ فقط ، بينما ترتفع نسبة العرب في هذه الوزارة إلى حوالي ٥٢٪ من جملة العاملين فيها . وكما بينا سابقا فان ٧٥٪ من العرب العاملين في الأجهزة الحكومية في السلطنة يتركزون في هذه الوزارة ، وهذا يعنى ان إستقدامهم إلى السلطنة أملته ضرورات موضوعية أهمها قضايا اللغة والدين والثقافة . وكما يتضح من الجدول السابق فإن الآسيويين يشكلون غالبية العاملين في بعض الوزارات ، ففي وزارة الصحة مثلا ـ وبخلاف ما عليه الحال في غالبية دول الخليج الأخرى ـ يشكل الآسيويون ٨٥٪ من جملة العاملين فيها ، بل ان الهنود وحدهم يشكلون ٥٣٪ من العاملين الوافدين في هذه الوزارة وبالطبع يشكل الآسيويون نسبا أكثر إرتفاعا في المهن الاختصاصية مثل الأطباء والممرضين . كما يشكل الآسيويون نسبا مرتفعة في عدد آخر من الوزارات والهيئات على الشكل التالي :

| الـــوزارة/الهيئـــة | الآسيويون في إجمالي قوة العمل الوافدة ٪ |
|---|---|
| الهيئة العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية | ٨٣,١ |
| المواصلات | ٨٤,٤ |
| الكهرباء والماء | ٨٧,٣ |
| شؤون الأراضي والبلديات | ٨٨,٥ |
| مكتب وزير الدولة ووالي ظفار | ٦٢,٦ |

أما في القطاع الخاص فان الوضع مشابه لما هو عليه في القطاع الحكومي من حيث إستخدام الوافدين وبخاصة الآسيويون ، إذ وصلت نسبة الآسيويين في القطاع الخاص إلى ٩٦٪ من إجمالي العمالة الوافدة إلى القطاع الخاص في السلطنة ، حيث بلغ عدد الآسيويين في هذا القطاع ٢٢٧ ألفا من جملة قوة العمل الوافدة في القطاع الخاص والتي قدرت بحوالي ٢٣٥ ألفا في نهاية عام ١٩٨٣ . والجدول رقم (٣٣) يوضح لنا أعداد ونسب المستخدمين الوافدين إلى القطاع الخاص في السلطنة ، كما يوضح أيضا أن عدد الأوروبيين قد وصل الى ٤٧٠٠ أي مرة ونصف من عدد العرب العاملين .

## جـــدول رقـم (٣٣)
## المستخدمون الوافدون في القطاع الخاص في سلطنة عُمان
## حسب الجنسيات ومجموعات المهن الرئيسية

| المجموعة المهنية الرئيسية | عـــرب | آسيويون | أفارقة | أوروبيون | أمريكيون | آخرون | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| المهنيون والفنيون | ١٠٤٣ | ١٢١١٠ | ٢٦ | ٣٢٦٩ | ٢٨٣ | ٩٨ | ١٦٨٢٩ |
| الإداريون والتنفيذيون والمتصلون بهم | ٣٢٧ | ١٤٣٥ | ٤ | ٤٧٠ | ٥٥ | ٢١ | ٢٣١٢ |
| الكتابيون والمتصلون بهم | ٢٦٥ | ١٠٥١١ | ١١ | ١٩٤ | ١٢ | ١٨ | ١١٠١١ |
| المشتغلون في أعمال البيع | ٢٧٥ | ١٥١٣٥ | ٦ | ٢٠٩ | ٩ | ١٥ | ١٥٦٤٩ |
| المشتغلون في الخدمات | ١١١ | ١٩٦٦٤ | ١٢ | ٣٧ | ٢ | ١٢ | ١٩٨٣٨ |
| المشتغلون بالزراعة والصيد | ٣٦٣ | ١٠٧٨٢ | ٢ | ٩ | ١ | ١٠ | ١١١٦٧ |
| المشتغلون في الإنتاج وخدمات النقل والمتصلون بهم | ٧٦٠ | ١٥٧٠٦٠ | ٦ | ٥١٨ | ٥٥ | ٢٨٨ | ١٥٨٦٨٧ |
| المجمـــوع | ٣١٤٤ | ٢٢٦٦٩٧ | ٦٧ | ٤٧٠٦ | ٤١٧ | ٤٦٢ | ٢٣٥٤٩٣ |
| النسبة ٪ | ١,٣٣ | ٩٦,٢٦ | ٠,٠٣ | ٢,٠٠ | ٠,١٨ | ٠,٢ | ١٠٠,٠٠ |

المصدر : حساب السكان والهجرة الدولية .

## المبحث الخامس
## الهجرة العمالية الى دولة قطر

استنادا الى نتائج عينة بحث خصائص الاسرة الديمغرافية الاقتصادية والاجتماعية في دولة قطر ، والتي اعلنت في نهاية عام ١٩٨٢ ، قدر الحجم الاجمالي للقوى العاملة في قطر بحوالي (١١٢٥٠٠) نسمة ، شكلت العمالة الوافدة العربية وغير العربية الغالبية العظمى منها ، حيث بلغ الحجم الاجمالي للقوى العاملة الوافدة (٩٢,٠٠٠) نسمة ، كان نصيب العمالة العربية منها (٢٢٥٠٠) فقط أي حوالي (٢٠٪) . من اجمالي القوى العاملة ، بينما شكلت العمالة الاجنبية وجلّها من آسيا (٧٠,٠٠٠) نسمة أي ٦٣٪ من اجمالي القوى العاملة بدولة قطر . أما بالنسبة للعمالة المحلية فلم تتجاوز الـ (٢٠,٠٠٠) نسمة اي حوالي ١٧٪ من الحجم الاجمالي للقوى العاملة بدولة قطر . أما بالنسبة لمعدل النشاط الاقتصادي الخام لاجمالي السكان بدولة قطر حسب النوع والجنسية فيتضح لنا من خلال الجدول التالي (٣٤) الذى يبين أن معدل مساهمة الذكور في النشاط الاقتصادي في دولة قطر عالٍ جدا خاصة اذا ما قورن بدول خليجية أخرى مثل الكويت والبحرين مثلا . ويعود السبب في ذلك الى ارتفاع نسبة العمالة الوافدة في دولة قطر ، بالاضافة الى أن المجتمع غير القطري هو مجتمع عزاب أكثر منه مجتمع أسري . هذا بالاضافة الى بعض العوائق الاجتماعية التي تحد من مساهمة المرأة القطرية في سوق العمل ، ولكن مع ارتفاع نسبة التعليم والتحرر من الأفكار التي تحد من عمل المرأة ، فإن هذا سيؤدي بالضرورة الى ارتفاع مساهمة المرأة القطرية في النشاط الاقتصادي[٢٥] .

جدول رقم (٣٤)
معدل النشاط الاقتصادي الخام لاجمالي السكان في اكتوبر ١٩٨٢ م

| النـــــوع | قطـــريون | غير قطريين | اجمالي السكـان |
|---|---|---|---|
| ذكـــــور | ٣٦,١ | ٧٧,٠ | ٦٤,٤ |
| انـــــاث | ٣,٩ | ١٥,٦ | ٩,٧ |

* المصدر : مكتب المتابعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية .

(٢٥) مكتب المتابعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، **أبحاث واوراق ندوة الدراسات الاحصائية العمالية بالدول العربية الخليجية** (الكويت ٧ ـ ١١ أبريل ١٩٨١) ، ص ١٨ .

أما بالنسبة لتوزيع القوى العاملة الوافدة في دولة قطر بين القطاعات المختلفة ، فإننا نجد أن نسبة الوافدين من غير العرب تتفاوت تفاوتا كبيرا بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص ، كما تختلف تبعا للمهن والقطاعات الاقتصادية المختلفة[٢٦] .

فقد بلغ اجمالي العاملين في أجهزة الدولة (٢٩٠٠٠) موظف في عام ١٩٨٤ شكل القطريون حوالي ٤٥٪ ، والعرب الوافدون ٢٩٪ ، والاجانب ٢٩٪ .[٢٧] ونلاحظ انه بالرغم من أن العاملين بأجهزة الدولة من الوافدين الاجانب أقل من الوافدين العرب ، الا أن غالبية العمال اليوميين في الدولة هم من الاجانب ففي عام ١٩٨٤ بلغ عدد العمال اليوميين في الدولة (١١٥٠٠) عامل ، كان حوالي ٤٠٪ منهم من الهنود ، و٢٣٪ ايرانيون ، ١٣٪ باكستانيون ، ٨٪ آسيويون آخرون ، وهذا يعني أن حوالي ٨٤٪ من العمالة اليومية تتكون من الآسيويين بينما يشكل العرب الوافدون بمن فيهم الوافدون من الدول الخليجية المجاورة حوالي ١٠٪ فقط ، أما القطريون أنفسهم فيشكلون ٥٪ [٢٨] ويتركز العرب في وزارة التربية والتعليم حيث يشغلون نصف وظائف الوزارة ، كما يشغلون نفس النسبة في جامعة قطر ، كذلك يشكل العرب غالبية العاملين في وزارة الاعلام والمالية والشئون الاجتماعية ، الا أنهم يقلون كثيرا عن الاجانب في معظم الوزارات الاخرى مثل النقل والمواصلات والكهرباء والاشغال العامة ، حيث يشكل الاجانب ومعظمهم من الآسيويين ما بين ٧٥٪ و٩٠٪ في هذه الوزارات .

---

(٢٦) سياسات الاستخدام وانتقال العمالة العربية ، مرجع سابق ، ص ٦٩ .

(٢٧) علي الكواري ، **نحو فهم أفضل لأسباب الخلل السكاني في أقطار الجزيرة العربية** ، جامعة الكويت ١٩٨٣ ، ص ١٦ .

(٢٨) محتسبة عن : دولة قطر ، وزارة المالية والبترول ، **التقرير السنوي ١٩٨٤** .

جـــدول رقـــم (٣٥)
توزيع العاملين حسب المهنة الرئيسية ونسبة القطريين
لاجمالي العاملين في كل مهنة

| المهنة الرئيسية | قطـــريون | | غير قطريين | | نسبة القطريين لاجمالي العاملين |
|---|---|---|---|---|---|
| | ذكـور | انـاث | ذكـور | انـاث | |
| مهن فنية وعلمية | ٩,٩ | ٧٤,٤ | ١٠,٦ | ٢٥,٧ | ٢٧,٧ |
| مهن ادارية وادارة اعمال | ٧,٥ | ٢,٩ | ٢,٤ | ٠,٦ | ٣٨,٤ |
| مهن كتابيـة | ١٩,٥ | ٧,٤ | ٨,٢ | ١٨,٦ | ٢٩,٠ |
| مهن بيـع | ٦,٩ | ٠,٣ | ٤,٨ | ٠,٥ | ٢٢,٠ |
| مهن خدمـات | ٢٥,٩ | ١٤,٨ | ٢٧,٣ | ٥٤,٣ | ١٤,٦ |
| مهن زراعية وبيطرية | ٠,٣ | - | ١,٢ | ٠,١ | ٥,٠ |
| مهن انتاج ونقل معـــدات | ٣٠,١ | ٠,٣ | ٤٥,٢ | ٠,٣ | ١١,٧ |
| مهن غير موضحة | ٠,٠ | - | ٠,٢ | - | ٥,٩ |
| المجمـــوع | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٦,٩ |

المصدر : التقرير السنوي لدولة قطر ١٩٨٤ ، وزارة المالية والبترول .

يبين لنا الجدول السابق التوزيع المهنى للعاملين بدولة قطر بحسب الجنسية كما يعبر بصورة عامة عن أهمية أنواع الوظائف التى تؤديها القوى العاملة حيث يوضح لنا أن ٣٠٪ من الذكور القطريين يشتغلون بمهن الانتاج والنقل ، وتأتي في المرتبة الثانية مهن الخدمات ، أما المهن الزراعية فتأتي في آخر مرتبة ، وذلك لأن النشاط الزراعي نفسه لا يستوعب إلا ٠,٥٢٪ من مجموع القوى العاملة بالدولة . ومهن الخدمات تشمل الخدمة العامة في اجهزة الدولة وهي مع المهن الكتابية تستوعب ٤٥٪ من اجمالي القطريين الذكور العاملين . وهذا يشير الى اهتمام الدولة بإعطاء الوظائف الحكومية للقطريين ، وما يؤكد هذا أن حوالي ٧٥٪ من اجمالي النساء القطريات يعملن في وظائف فنية وعلمية وهي وظائف حكومية اساسا وربما تشكل مهنة التدريب أهم هذه المهن بالنسبة للقطريات وتأتي في المرتبة الثانية مهنة الخدمات وهي بالنسبة للقطريات تتركز اساسا في مهنة التمريض ، أما مهن الانتاج ونقل المعدات والاعمال اليدوية الاخرى فتأخذ نسبة كبيرة من مجموع العاملين الذكور غير القطريين اذ تصل الى ٤٥٪ ، وتأتي في المرتبة الثانية بالنسبة لهذه الفئة مهن الخدمات وهي أساساً مهن القطاع الخاص . أما المهن الفنية والعلمية فلا تستوعب اكثر من ١١٪ من مجموع العاملين من هذه الفئة . وبالنسبة للاناث غير القطريات ، فان ٤٥٪ منهن يعملن في مهن الخدمات والتي تنحصر بالنسبة لهذه الفئة اساسا في الخدمات المنزلية .

أما عن توزيع العاملين حسب الحالة العملية فنجد أن المستخدمين بأجر يشكلون نسبة كبيرة من اجمالي العاملين كما يتضح من الجدول التالي رقم (٣٦) .

جـــدول رقـــم (٣٦)
التوزيع النسبي للعاملين حسب الحالة العملية ونسبة
القطريين في كل فئة

| الحـــالة العمليـــة | نسبـــة العامليـــن | نسبة القطـــريين فـــي الفئـــة |
|---|---|---|
| صاحب عمل ويديره | ١,٦ | ٤٠,١ |
| يعمـــل لحسابـــه | ٣,٢ | ٣٠,٧ |
| مستخـــدم بأجـــر | ٩٥,١ | ١٦,٣ |
| يعمل للأسرة بدون أجر | ٠,١ | ٣١,٦ |
| آخـــــرون | ٠٠ | ٢٦,٨ |
| المجمـــــوع | ١٠٠,٠ | ١٦,٨ |

المصدر : التقرير السنوي لدولة قطر ١٩٨٤ .

وتوضح أرقام الجدول السابق ان المستخدمين بأجر يشكلون ٩٥٪ من اجمالي العاملين ، أما الذين يعملون لحسابهم فلم تتجاوز نسبتهم الـ ٣,٢٪ وفئة أصحاب الاعمال يشكلون فقط ١,٨٪ من اجمالي العاملين ، ويوضح لنا الجدول أيضا ان ٤٠٪ من أصحاب الاعمال هم من القطريين وهذا الرقم أقل من المعتقد ، لأنه حسب القانون ليس مسموحا لاحد أن يمارس عملا الا تحت كفالة شخص قطري ، وهو حسب القانون المالك للعمل . وبالنسبة للمستخدمين بأجر والذين يشكلون ٩٥٪ من اجمالي العاملين ، فان نسبة القطريين فيهم لم تتجاوز الـ ١٦٪ وهذه الفئة أصلها عمالة وافدة مرتبطة بعقود عمل سواء مع الحكومة أو مع المؤسسات الخاصة والمختلطة .

أما بالنسبة للحالة التعليمية للقوة العاملة بدولة قطر فيوضحها لنا الجدول رقم (٣٧) الذى يتبين منه أن ٥١,٦٪ من الذكور القطريين العاملين لم يحصلوا على اي مؤهل علمي فهم اما أميون أو يقرأون ويكتبون فقط ونفس النسبة تقريبا نجدها في حالة العاملين الوافدين الى قطر ، وهؤلاء يمارسون أساسا مهناً لا تحتاج الى مؤهلات علمية كمهن الانتاج والخدمات ، ويوضح الجدول أيضا ان ٦٧,٢٪ من العاملات القطريات يحملن مؤهلا ثانويا فما فوق بينما نسبة الرجال القطريين الذين يحملون هذه المؤهلات لا تتجاوز الـ ٢١٪ وهذا يوضح ان الفتاة القطرية لم تدخل سوق العمل ، الا بعد أن تسلحت بالعلم وأصبحت قادرة على ممارسة مهن تتطلب قدرا معقولا من التأهيل ، كمهنة التدريس ، والملفت للنظر أيضا ان حوالي ٤٧٪ من النساء العاملات في مهن خدمية كمربيات للأطفال أو خدم في المنازل ، ومعظم هؤلاء ينتمون الى الدول الآسيوية مما يضاعف من خطورة هذه المشكلة لعدم فهمهن للغة هذا البلد .

جـــدول رقـــم (٣٧)
التوزيع النسبي للقوة العاملة بدولة قطر
حسب الحالة التعليمية والجنسية

| الحالـــة التعليميـــة | قطـــــريون | | غـير قطـــريين | |
|---|---|---|---|---|
| | ذكـــور | انـــاث | ذكـــور | انـــاث |
| أميـــــــون | ٢٨,٢ | ١٠,٥ | ٣٠,٦ | ٣٤,٩ |
| يقرأون ويكتبـون | ٢٣,٤ | ٤,٩ | ١٨,٩ | ١١,٩ |
| الابتدائية وما يعادلها | ١٦,٣ | ٤,١ | ١٠,٧ | ٤,٦ |
| الاعدادية وما يعادلها | ١١,١ | ٤,٤ | ١٠,٥ | ٥,٢ |
| الثانوية وما يعادلها | ٩,٥ | ٢٦,٨ | ١٣,٦ | ١٦,٢ |
| الدبلـــــوم | ٢,٥ | ١٤,١ | ٤,٧ | ٨,٧ |
| البكالوريوس أو الليسانس | ٨,٥ | ٣٣,٥ | ١٠,٢ | ١٦,٩ |
| الدراسات العليـــا | ٠,٤ | ١,٨ | ٠,٩ | ١,٥ |
| المجمـــــــوع | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ |

المصدر : التقرير السنوي لدولة قطر ١٩٨٤ .

## المبحث السادس
## الهجرة العمالية الى دولة الكويت

لقد شهدت دولة الكويت تطورا كبيرا في نمو السكان خلال الثلاثين عاما الأخيرة كما يتضح من الجدول رقم (٣٨)

فقد كان عدد سكان الكويت عام ١٩٥٧ حوالي (٢٠٦٤٧٣) نسمة وشكل الوافدون ٤٥٪ منهم ، وفي عام ١٩٦١ بلغ عدد السكان في الكويت (٣٢١٦٢١) نسمة وبلغت نسبة الوافدين حوالى ٥٠٪ ، وفي تعداد السكان لعام ١٩٦٥ ارتفع عدد السكان الى (٤٦٧٣٣٩) نسمة وكانت نسبة الوافدين منهم ٥٣٪ ، وبقيت هذه النسبة ثابتة في عام ١٩٧٠ ، بالرغم من زيادة عدد السكان بشكل واضح ، حيث بلغ في ذلك العام (٧٣٨٦٦٢) نسمة . وهكذا استمرت الزيادة في عدد سكان الكويت حتى وصل الى المليون نسمة عام ١٩٧٥ ولم تتغير نسبة الوافدين بشكل واضح حيث بقيت في حدود ٥٢٪ . وفي عام ١٩٨٠ حدث تغير بسيط في نسبة الوافدين حيث بلغت ٥٨٪ وكان عدد السكان قد تجاوز المليون نسمة حيث بلغ (١٣٥٧٩٥٢) نسمة .

وفي آخر تعداد أجري في الكويت عام ١٩٨٥ وصل عدد السكان في الكويت (١٦٩٧٣٠١) نسمة ، وبلغت نسبة الوافدين حوالي ٦٠٪ من اجمالي السكان ، ومن المتوقع أن يتجاوز عدد سكان الكويت عام ١٩٩٠ المليونين نسمة ، وسوف تبلغ نسبة الوافدين حوالي ٦١٪ تقريبا . هذا ولقد بلغت نسبة النوع في عام ١٩٨٥ بالنسبة للكويتيين ٩٩٪ وبالنسبة للوافدين ١٦٠٪ .

## جـــدول رقـــم (٣٨)
## السكان حسب النوع في سنوات التعداد
## Population by Age in census years
## ١٩٥٧ ـ ١٩٨٥

| سنوات | التعداد | السكان | | | Population | | | النسبة المئوية | | | Percentage | | | عدد السكان لكل كم٢ | نسبة النوع* |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ذكر Male | انثى Female | جملة Total | ذكر Male | انثى Female | جملة Total | ذكر Male | انثى Female | جملة Total | ذكر Male | انثى Female | جملة Total | sq.km | Sex ratio |
| ١٩٥٧ | كويتي | ٥٩,١٥٤ | ٥٤,٤٦٨ | ١١٣,٦٢٢ | ٥٩,١٥٤ | ٥٤,٤٦٨ | ١١٣,٦٢٢ | ٢٨,٧ | ٢٦,٣ | ٥٥,٠ | ٢٨,٧ | ٢٦,٣ | ٥٥,٠ | ٧,١ | ١٠٨,٦ |
| | غير كويتي | ٧٢,٩٠٤ | ١٩,٩٤٧ | ٩٢,٨٥١ | ٧٢,٩٠٤ | ١٩,٩٤٧ | ٩٢,٨٥١ | ٣٥,٣ | ٩,٧ | ٤٥,٠ | ٣٥,٣ | ٩,٧ | ٤٥,٠ | ٥,٨ | ٣٦٥,٥ |
| | الجملة | ١٣٢,٠٥٨ | ٧٤,٤١٥ | ٢٠٦,٤٧٣ | ١٣٢,٠٥٨ | ٧٤,٤١٥ | ٢٠٦,٤٧٣ | ٦٤,٠ | ٣٦,٠ | ١٠٠,٠ | ٦٤,٠ | ٣٦,٠ | ١٠٠,٠ | ١٢,٩ | ١٧٧,٥ |
| ١٩٦١ | كويتي | ٨٤,٤٦١ | ٧٧,٤٤٨ | ١٦١,٩٠٩ | ٨٤,٤٦١ | ٧٧,٤٤٨ | ١٦١,٩٠٩ | ٢٦,٣ | ٢٤,٠ | ٥٠,٣ | ٢٦,٣ | ٢٤,٠ | ٥٠,٣ | ١٠,١ | ١٠٩,١ |
| | غير كويتي | ١١٦,٢٤٦ | ٤٣,٤٦٦ | ١٥٩,٧١٢ | ١١٦,٢٤٦ | ٤٣,٤٦٦ | ١٥٩,٧١٢ | ٣٦,١ | ١٣,٦ | ٤٩,٧ | ٣٦,١ | ١٣,٦ | ٤٩,٧ | ١٠,٠ | ٢٦٧,٤ |
| | الجملة | ٢٠٠,٧٠٧ | ١٢٠,٩١٤ | ٣٢١,٦٢١ | ٢٠٠,٧٠٧ | ١٢٠,٩١٤ | ٣٢١,٦٢١ | ٦٢,٤ | ٣٧,٦ | ١٠٠,٠ | ٦٢,٤ | ٣٧,٦ | ١٠٠,٠ | ٢٠,١ | ١٦٦,٠ |
| ١٩٦٥ | كويتي | ١١٢,٥٦٩ | ١٠٧,٤٩٠ | ٢٢٠,٠٥٩ | ١١٢,٥٦٩ | ١٠٧,٤٩٠ | ٢٢٠,٠٥٩ | ٢٤,١ | ٢٣,٠ | ٤٧,١ | ٢٤,١ | ٢٣,٠ | ٤٧,١ | ١٣,٧ | ١٠٤,٧ |
| | غير كويتي | ١٧٣,٧٤٣ | ٧٣,٥٣٧ | ٢٤٧,٢٨٠ | ١٧٣,٧٤٣ | ٧٣,٥٣٧ | ٢٤٧,٢٨٠ | ٣٧,٢ | ١٥,٧ | ٥٢,٩ | ٣٧,٢ | ١٥,٧ | ٥٢,٩ | ١٥,٥ | ٢٣٦,٣ |
| | الجملة | ٢٨٦,٣١٢ | ١٨١,٠٢٧ | ٤٦٧,٣٣٩ | ٢٨٦,٣١٢ | ١٨١,٠٢٧ | ٤٦٧,٣٣٩ | ٦١,٣ | ٣٨,٧ | ١٠٠,٠ | ٦١,٣ | ٣٨,٧ | ١٠٠,٠ | ٢٩,٢ | ١٥٨,٢ |
| ١٩٧٠ | كويتي | ١٧٥,٥١٣ | ١٧١,٨٨٣ | ٣٤٧,٣٩٦ | ١٧٥,٥١٣ | ١٧١,٨٨٣ | ٣٤٧,٣٩٦ | ٢٣,٧ | ٢٣,٣ | ٤٧,٠ | ٢٣,٧ | ٢٣,٣ | ٤٧,٠ | ٢٠,٥ | ١٠٢,١ |
| | غير كويتي | ٢٤٤,٣٦٨ | ١٤٦,٨٩٨ | ٣٩١,٢٦٦ | ٢٤٤,٣٦٨ | ١٤٦,٨٩٨ | ٣٩١,٢٦٦ | ٣٣,١ | ١٩,٩ | ٥٣,٠ | ٣٣,١ | ١٩,٩ | ٥٣,٠ | ٢٣,١ | ١٦٦,٤ |
| | الجملة | ٤١٩,٨٨١ | ٣١٨,٧٨١ | ٧٣٨,٦٦٢ | ٤١٩,٨٨١ | ٣١٨,٧٨١ | ٧٣٨,٦٦٢ | ٥٦,٨ | ٤٣,٢ | ١٠٠,٠ | ٥٦,٨ | ٤٣,٢ | ١٠٠,٠ | ٤٣,٦ | ١٣١,٧ |
| ١٩٧٥ | كويتي | ٢٣٦,٦٠٠ | ٢٣٥,٤٨٨ | ٤٧٢,٠٨٨ | ٢٣٦,٦٠٠ | ٢٣٥,٤٨٨ | ٤٧٢,٠٨٨ | ٢٣,٨ | ٢٣,٧ | ٤٧,٥ | ٢٣,٨ | ٢٣,٧ | ٤٧,٥ | ٢٦,٥ | ١٠٠,٥ |
| | غير كويتي | ٣٠٧,١٦٨ | ٢١٥,٥٨١ | ٥٢٢,٧٤٩ | ٣٠٧,١٦٨ | ٢١٥,٥٨١ | ٥٢٢,٧٤٩ | ٣٠,٩ | ٢١,٦ | ٥٢,٥ | ٣٠,٩ | ٢١,٦ | ٥٢,٥ | ٢٩,٣ | ١٤٢,٥ |
| | الجملة | ٥٤٣,٧٦٨ | ٤٥١,٠٦٩ | ٩٩٤,٨٣٧ | ٥٤٣,٧٦٨ | ٤٥١,٠٦٩ | ٩٩٤,٨٣٧ | ٥٤,٧ | ٤٥,٣ | ١٠٠,٠ | ٥٤,٧ | ٤٥,٣ | ١٠٠,٠ | ٥٥,٨ | ١٢٠,٦ |
| ١٩٨٠ | كويتي | ٢٨٠,٦٤٩ | ٢٨٤,٩٦٤ | ٥٦٥,٦١٣ | ٢٨٠,٦٤٩ | ٢٨٤,٩٦٤ | ٥٦٥,٦١٣ | ٢٠,٧ | ٢١,٠ | ٤١,٧ | ٢٠,٧ | ٢١,٠ | ٤١,٧ | ٣٣,٤ | ٩٨,٥ |
| | غير كويتي | ٤٩٥,٩٩٠ | ٢٩٦,٣٤٩ | ٧٩٢,٣٣٩ | ٤٩٥,٩٩٠ | ٢٩٦,٣٤٩ | ٧٩٢,٣٣٩ | ٣٦,٥ | ٢١,٨ | ٥٨,٣ | ٣٦,٥ | ٢١,٨ | ٥٨,٣ | ٤٦,٨ | ١٦٧,٤ |
| | الجملة | ٧٧٦,٦٣٩ | ٥٨١,٣١٣ | ١,٣٥٧,٩٥٢ | ٧٧٦,٦٣٩ | ٥٨١,٣١٣ | ١,٣٥٧,٩٥٢ | ٥٧,٢ | ٤٢,٨ | ١٠٠,٠ | ٥٧,٢ | ٤٢,٨ | ١٠٠,٠ | ٨٠,٢ | ١٣٣,٦ |
| ١٩٨٥ | كويتي | ٣٣٨,٧٩٦ | ٣٤٢,٤٩٢ | ٦٨١,٢٨٨ | ٣٣٨,٧٩٦ | ٣٤٢,٤٩٢ | ٦٨١,٢٨٨ | ٢٠,٠ | ٢٠,٢ | ٤٠,١ | ٢٠,٠ | ٢٠,٢ | ٤٠,١ | ٤٠,٢ | ٩٨,٩ |
| | غير كويتي | ٦٢٦,٥٠١ | ٣٨٩,٥١٢ | ١,٠١٦,٠١٣ | ٦٢٦,٥٠١ | ٣٨٩,٥١٢ | ١,٠١٦,٠١٣ | ٣٦,٩ | ٢٢,٩ | ٥٩,٩ | ٣٦,٩ | ٢٢,٩ | ٥٩,٩ | ٦٠,١ | ١٦٠,٨ |
| | الجملة | ٩٦٥,٢٩٧ | ٧٣٢,٠٠٤ | ١,٦٩٧,٣٠١ | ٩٦٥,٢٩٧ | ٧٣٢,٠٠٤ | ١,٦٩٧,٣٠١ | ٥٦,٩ | ٤٣,١ | ١٠٠,٠ | ٥٦,٩ | ٤٣,١ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٣ | ١٣١,٩ |

المصدر : المجموعة الاحصائية لدولة الكويت

* عدد الذكور لكل ١٠٠ من الاناث

أما بالنسبة لتوزيع الوافدين بحسب الدول التي وفدوا منها نجد أن الوافدين العرب احتلوا المركز الأول بين الوافدين الى دولة الكويت كما يتضح من الجدول التالي رقم (٣٩) .

جـــدول رقـــم (٣٩)
توزيع غير الكويتيين بحسب الجنسية ١٩٦٥ ـ ١٩٧٠ ـ ١٩٧٥

| الجنسيـــــــة | ١٩٦٥ | ٪ | ١٩٧٠ | ٪ | ١٩٧٥ | ٪ |
|---|---|---|---|---|---|---|
| أردنيـون وفلسطينيـون | ٧٧٧١٢ | ٣١,٤ | ١٤٧٦٩٦ | ٧٣,٧ | ٢٠٤١٧٨ | ٣٩ |
| عراقيـــــون | ٢٥٨٩٧ | ١٠,٥ | ٣٩٠٦٦ | ١٠ | ٤٥٠٧٠ | ٨,٦ |
| سعوديـــــون | ٤٦٣٢ | ١,٩ | ١٠٨٩٧ | ٢,٨ | ١٢,٥٢٧ | ٢,٤ |
| لبنانيـــــون | ٢٠٨٧٧ | ٨,٤ | ٢٥٣٨٧ | ٦,٥ | ٢٤٧٧٦ | ٤,٧ |
| سوريـــــون | ١٦٨٤٩ | ٦,٨ | ٢٧٢١٧ | ٦,٩ | ٤٠٩٦٢ | ٧,٨ |
| مصريـــــون | ١١٠٢١ | ٤,٤ | ٣٠٤٢١ | ٧,٨ | ٦٠٥٣٤ | ١١,٦ |
| ســـــودانيون | ٤١٨ | ٠,٢ | ٧٧٣ | ٠,٢ | ١٥٥٣ | ٠,٣ |
| يمنيون جنوبيـــون | ٢٦٣٥ | ١,١ | ٨٦٠٤ | ٢,٢ | ١٢٣٣٢ | ٢,٤ |
| يمنيـون شماليـــون | ١٤٤ | – | ٢٣٦٣ | ٠,٦ | ٤٨٣١ | ٠,٩ |
| خليجيـــــون | ٢٠١١ | ٠,٨ | ٥٥١٨ | ١,٤ | ٤٠٥٦ | ٠,٨ |
| مسقطيون وعمانيـون | ١٩٥٨٤ | ٧,٩ | ١٤٦٧٠ | ٣,٧ | ٧٣١٣ | ١,٤ |
| آخـــــرون | ٦١٤٣ | ٢,٥ | ٢٣٧ | ٠,١ | ١٠٥٥ | ٠,٢ |
| كل العرب غير الكويتيين | ١٨٧٩٢٣ | ٧٥,٩ | ٣١٢٨٤٩ | ٧٩,٩ | ٤١٩١٨٧ | ٨٠,١ |
| ايرانيـــــون | ٣٠٧٩٠ | ١٢,٤ | ٣٩١٢٩ | ١٠ | ٤٠٨٤٢ | ٧,٨ |
| هنـــــود | ١١٦٩٩ | ٤,٧ | ١٧٣٣٦ | ٤,٤ | ٣٢١٠٥ | ٦,١ |
| باكستـــانيون | ١١٧٣٥ | ٤,٧ | ١٤٧١٢ | ٣,٨ | ٣٢٠١٦ | ٤,٤ |
| جنسيـات أخرى | ٥١٣٣ | ٢,١ | ٧٢٤٠ | ١,٨ | ٧٥٩٩ | ١,٤ |
| مجمـوع غير العرب | ٥٩٣٥٧ | ٢٤,١ | ٧٨٤١٧ | ٢٠ | ١٠٣٥٦٢ | ١٩,٨ |
| المجمـــوع العـــام | ٢٤٧٢٨٠ | ١٠٠ | ٣٩١٢٦٦ | ١٠٠ | ٥٢٢٧٤٩ | ١٠٠ |

المصدر : Kuwait, 1976, Table 17, p. 31

ففي عام ١٩٦٥ كانت نسبة الوافدين العرب ٧٦٪ من اجمالي الوافدين ، شكل الأردنيون والفلسطينيون نسبة ٣١,٤٪ منهم وفي نفس العام بلغت نسبة الآسيويين الوافدين حوالي ٢٢٪ من مجموع الوافدين . وفي عام ١٩٧٠ تغيرت نسبة الوافدين تغيرا طفيفا لصالح الوافدين العرب الذين بلغت نسبتهم حوالي ٨٠٪ ، بينما انخفضت نسبة الآسيويين الى ١٨٪ ، وبقيت هذه النسب ثابتة تقريبا في عام ١٩٧٥. ومع بداية عام ١٩٨٠ بدأت هذه النسب تتغير باتجاه عكسي لصالح الوافدين الآسيويين الذين أصبحوا يشكلون حوالي ٢٦٪ من اجمالي الوافدين ، بينما انخفضت نسبة الوافدين العرب الى حوالي ٧٢٪ . واستمر هذا التغير في نسب الوافدين بنفس الاتجاه حيث انخفضت نسبة الوافدين العرب الى ٦٣٪ من اجمالي الوافدين عام ١٩٨٥ ، بينما ارتفعت نسبة الآسيويين الى ٣٥٪ لنفس العام . وهكذا نلاحظ ان تركيب الوافدين الى الكويت بدأ

يتغير منذ عام ١٩٧٥ لصالح الوافدين الآسيويين على حساب الوافدين العرب . ولكن بالرغم من هذا التغير في تركيبة الوافدين الا أن الوافدين العرب في الكويت لا يزالون يحتلون المرتبة الاولى بالنسبة لمجموع الوافدين .

أما بالنسبة لمشاركة الوافدين في قوة العمل في الكويت ، فنجد أنهم كانوا يشكلون ٦٧,٨٪ من مجموع القوة العاملة الكلية عام ١٩٧٠ . وارتفعت هذه النسبة قليلا في عام ١٩٨٠ حيث بلغت ٧٣,١٪ ، واستمرت هذه النسبة بالزيادة حتى عام ١٩٨٥ حيث بلغت ٧٥,٤٪ . أما عن توزيع قوة العمل هذه بحسب مجموعات الدول التي وردت منها ، نلاحظ ان القوة العاملة العربية كانت هي المهيمنة على قوة العمل الوافدة الى دولة الكويت حتى عام ١٩٨٠ ، حيث قدرت نسبتها في ذلك العام حوالي ٦٠٪ من اجمالي القوة العاملة الوافدة ، وكانت نسبة القوة العاملة الآسيوية ٣٨٪ تقريبا لنفس العام . وفي عام ١٩٨٥ تغير هذا الوضع تغيرا واضحا حيث انخفضت نسبة مساهمة قوة العمل الآسيوية الى ٥٢٪ تقريبا من اجمالي قوة العمل الوافدة الى الكويت . أما بالنسبة للقوة العاملة الأوربية والامريكية والافريقية في الكويت فلقد كانت وما تزال تشكل نسبة منخفضة جدا بالنسبة لاجمالي القوة العاملة الوافدة ، اذ بلغت أعلى نسبة لها عام ١٩٧٠ حيث كانت تشكل ٢,٧٪ فقط ، وانخفضت هذه النسبة بعد ذلك لتصل الى ١,٥٪ عام ١٩٨٥ .

أما بالنسبة للخصائص الجنسية والعمرية للوافدين فهي تعتبر معتدلة نسبيا ، خاصة اذا ما قورنت بهذه الخصائص للوافدين الى معظم أقطار الخليج العربي الأخرى ، حيث يتضح لنا من الجدول السابق رقم (٣٨) بأن نسبة النوع للسكان الوافدين كانت ٣٦٥٪ عام ١٩٥٧ وانخفضت هذه النسبة بعد ذلك حتى بلغت ١٦٠٪ فقط عام ١٩٨٥ . وهى تعتبر نسبة قريبة من الطبيعي خاصة وان هذه النسبة بلغت في الامارات العربية والبحرين مثلا ٣٧٥٪ في الدولتين على التوالي .

وبالنسبة للخصائص العمرية للوافدين الى الكويت نجد انها كذلك في الحدود الطبيعية تقريبا وهذا ما يبينه لنا الجدول رقم (٤٠) من ان اعمار الوافدين لا تتحيز بشكل واضح نحو الشباب من الفئة العمرية ٢٠ ـ ٤٥ ، حيث كانت هذه الفئة تمثل ٤٩٪ فقط من مجموع الوافدين عام ١٩٧٠ ، وفي عام ١٩٨٥ بلغت نسبة هذه الفئة ٥٣٪ .

ويمكننا القول هنا بأن سبب الاختلاف في الخصائص الجنسية والعمرية للوافدين الى الكويت عن هذه الخصائص في الوافدين الى أقطار عربية خليجية أخرى ، يرجع لكون أن غالبية الوافدين الى الكويت هم من العرب الذين يتميزون بقوة الروابط الأسرية ، وبالتالي فانهم في أغلب الأحيان يصطحبون عائلاتهم وأطفالهم ، خلافا للوافدين الآسيويين الذين قلما يصطحبون معهم عائلاتهم وذلك لأسباب اقتصادية بالدرجة الأولى ، وكذلك بسبب بعض القيود التي تفرضها الدولة على الدخول والاقامة .

أما بالنسبة للمستوى التعليمي للوافدين فيمكننا القول بأنه رغم ارتفاع نسبة الأميين بين الوافدين ، إلا أن المستوى التعليمي للوافدين يتجه نحو الأفضل بمرور الوقت ، ويمكننا ملاحظة ذلك من خلال الجدول رقم (٤١) حيث ان نسبة الأمية بين الوافدين انخفضت من ٣٦٪ الى ٣٢٪ الى ٢٩٪ الى ٢٤٪ للسنوات ١٩٧٠ و١٩٧٥ و١٩٨٠ و١٩٨٥ على التوالي ، وفي نفس الوقت ارتفعت

نسبة الوافدين الذين يحملون الشهادة الجامعية فما فوق من ٠,٠٢٪ الى ١٠٪ الى ١٢٪ ثم ١٣٪ للسنوات ١٩٧٠ و١٩٧٥ و١٩٨٠ و١٩٨٥ على التوالي ، ومن ذلك نخلص الى أن الكويت بدأت تتجه نحو استخدام الوافدين الذين يعملون بالمهن العلمية والفنية وأصبحوا يشكلون نسبة لا بأس بها بالنسبة لاجمالي الوافدين حيث تتراوح نسبتهم بين ١٢,٦٪ و١٣٪ للأعوام ١٩٨٠/١٩٨٥ على التوالي . ونلاحظ أيضا انخفاضا في نسبة الوافدين من العمال العاديين حيث كانت نسبتهم ٣٢,٥٪ عام ١٩٨٠ انخفضت الى ٢٩٪ في عام ١٩٨٥ ، وهذا الانخفاض يؤكد ما سبق ذكره حول انخفاض نسبة الأميين الوافدين في الكويت مع مرور الوقت .

## جـدول رقم (٤٠)
## التوزيع النسبي للسكان حسب النوع وفئات العمر
## تعداد ١٩٧٠ ، ١٩٧٥ ، ١٩٨٠ ، ١٩٨٥

| فئات العمر | | ١٩٧٠ | | | ١٩٧٥ | | | ١٩٨٠ | | | ١٩٨٥ | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | كويتي | غير كويتي | جملة | كويتي | غير كويتي | جملة | كويتي | غير كويتي | جملة | كويتي | غير كويتي | جملة |
| ٠ ـ ٤ | ن | ١٩,٤ | ١٤,٦ | ١٦,٤ | ١٩,٧ | ١٤,٤ | ١٦,٧ | ١٩,٧ | ١٠,٧ | ١٣,٩ | ١٩,٨ | ٨,٩ | ١٢,٨ |
| | أ | ٢٢,٨ | ٢١,١ | ٢١,٦ | ١٩,٢ | ١٩,٨ | ١٩,٥ | ١٨,٨ | ١٧,٢ | ١٨,٠ | ١٨,٩ | ١٣,٩ | ١٦,٢ |
| | جـ | ١٩,٥ | ١٨,٥ | ١٨,٥ | ١٩,٥ | ١٦,٦ | ١٨,٠ | ١٩,٣ | ١٣,١ | ١٥,٧ | ١٩,٣ | ١٠,٩ | ١٤,٣ |
| ٥ ـ ٩ | ن | ١٧,٤ | ١٠,٢ | ١٣,٣ | ١٧,٠ | ١٢,٢ | ١٤,٣ | ١٦,٦ | ٩,٣ | ١٢,٠ | ١٦,٥ | ٨,٢ | ١١,١ |
| | أ | ١٧,٤ | ١٦,٢ | ١٦,٨ | ١٧,٠ | ١٦,٦ | ١٦,٨ | ١٦,٠ | ١٥,٠ | ١٥,٥ | ١٥,٨ | ١٢,٦ | ١٤,١ |
| | جـ | ١٧,٤ | ١٢,٥ | ١٤,٨ | ١٧,٠ | ١٤,٠ | ١٥,٤ | ١٦,٣ | ١١,٤ | ١٣,٥ | ١٦,٢ | ٩,٩ | ١٢,٣ |
| ١٠ ـ ١٤ | ن | ١٣,٥ | ٦,٠ | ٩,١ | ١٣,٢ | ٧,٩ | ١٠,٢ | ١٣,٨ | ٧,٥ | ٩,٩ | ١٣,٣ | ٦,٨ | ٩,١ |
| | أ | ١٢,٨ | ٨,٩ | ١١,٠ | ١٢,٧ | ١٠,٦ | ١١,٨ | ١٣,٥ | ١١,٩ | ١٢,٧ | ١٢,٨ | ١٠,٥ | ١١,٦ |
| | جـ | ١٣,٢ | ٧,١ | ٩,٨ | ١٢,٩ | ٩,٠ | ١٠,٩ | ١٣,٦ | ٩,٢ | ١١,١ | ١٣,١ | ٨,٢ | ١٠,٢ |
| ١٥ ـ ١٩ | ن | ٩,٥ | ٦,٦ | ٧,٨ | ٩,٩ | ٦,٩ | ٨,٣ | ١٠,٧ | ٦,٩ | ٨,٣ | ١١,٢ | ٥,٦ | ٧,٥ |
| | أ | ١٠,٦ | ٧,٢ | ٩,١ | ١٠,٨ | ٧,٦ | ٩,٣ | ١٠,٩ | ٨,٣ | ٩,٦ | ١١,١ | ٨,٩ | ٩,٨ |
| | جـ | ١٠,٠ | ٦,٧ | ٨,٣ | ١٠,٤ | ٧,٢ | ٨,٧ | ١٠,٨ | ٧,٤ | ٨,٨ | ١١,١ | ٦,٨ | ٨,٦ |
| ٢٠ ـ ٢٤ | ن | ٧,٨ | ١١,٦ | ١٠,٠ | ٨,٦ | ٩,١ | ٨,٩ | ٨,٤ | ١٠,٠ | ٩,٣ | ٨,٧ | ٧,٦ | ٨,٠ |
| | أ | ٨,٤ | ١١,٤ | ٩,٨ | ٩,١ | ٨,٧ | ٨,٩ | ٩,٣ | ٨,٥ | ٨,٩ | ٩,٣ | ١٠,٢ | ٩,٧ |
| | جـ | ٨,١ | ١١,٥ | ١٠,٠ | ٨,٩ | ٨,٩ | ٨,٩ | ٨,٩ | ٩,٤ | ٩,٢ | ٩,٠ | ٨,٦ | ٨,٨ |
| ٢٥ ـ ٢٩ | ن | ٦,٨ | ١٤,٥ | ١١,٣ | ٦,٦ | ١١,٠ | ٩,١ | ٦,٨ | ١٣,٤ | ١١,٠ | ٧,٠ | ١٤,٦ | ١١,٩ |
| | أ | ٧,٨ | ١١,٧ | ٩,٦ | ٧,٧ | ١٠,٥ | ٩,٠ | ٧,٧ | ١٠,٤ | ٩,١ | ٧,٨ | ١١,٧ | ٩,٩ |
| | جـ | ٧,٣ | ١٣,٤ | ١٠,٥ | ٧,٢ | ١٠,٨ | ٩,١ | ٧,٣ | ١٢,٣ | ١٠,٢ | ٧,٤ | ١٣,٥ | ١١,٠ |
| ٣٠ ـ ٣٤ | ن | ٥,٧ | ١٢,٤ | ٩,٦ | ٥,٥ | ١٠,٨ | ٨,٥ | ٤,٨ | ١٢,٦ | ٩,٨ | ٥,٤ | ١٤,٨ | ١١,٥ |
| | أ | ٥,٢ | ٧,٩ | ٦,٤ | ٥,٥ | ٨,٤ | ٧,٠ | ٥,٧ | ٩,٥ | ٧,٧ | ٥,٩ | ١٠,٨ | ٨,٦ |
| | جـ | ٥,٤ | ١٠,٧ | ٨,٢ | ٥,٤ | ٩,٨ | ٧,٨ | ٥,٣ | ١١,٥ | ٨,٩ | ٥,٧ | ١٣,٣ | ١٠,٢ |
| ٣٥ ـ ٣٩ | ن | ٥,٠ | ٩,٧ | ٧,٨ | ٥,٠ | ١٠,٠ | ٧,٨ | ٤,٣ | ١٠,٢ | ٨,١ | ٣,٩ | ١٢,٠ | ٩,٢ |
| | أ | ٤,٦ | ٥,٣ | ٤,٩ | ٤,٦ | ٦,٥ | ٥,٥ | ٤,٧ | ٦,٩ | ٥,٨ | ٤,٨ | ٨,٤ | ٦,٧ |
| | جـ | ٤,٨ | ٨,١ | ٦,٦ | ٤,٨ | ٨,٥ | ٦,٨ | ٤,٤ | ٩,٠ | ٧,١ | ٤,٤ | ١٠,٦ | ٨,١ |
| ٤٠ ـ ٤٤ | ن | ٣,٧ | ٦,٣ | ٥,٣ | ٣,٦ | ٧,٣ | ٥,٧ | ٤,٠ | ٨,٣ | ٦,٧ | ٣,٤ | ٨,٥ | ٦,٧ |
| | أ | ٢,٩ | ٣,١ | ٣,٠ | ٣,٣ | ٤,١ | ٤,٧ | ٣,٦ | ٥,٠ | ٤,٣ | ٣,٧ | ٥,٣ | ٤,٦ |
| | جـ | ٣,٣ | ٥,٢ | ٤,٣ | ٣,٥ | ٦,٠ | ٤,٨ | ٣,٧ | ٧,١ | ٥,٧ | ٣,٥ | ٧,٣ | ٥,٨ |
| ٤٥ ـ ٤٩ | ن | ٣,٠ | ٣,٩ | ٣,٥ | ٣,١ | ٤,٩ | ٤,١ | ٣,٠ | ٥,٢ | ٤,٤ | ٣,٢ | ٦,١ | ٥,١ |
| | أ | ٢,٤ | ١,٧ | ٢,١ | ٢,٥ | ٢,٧ | ٢,٦ | ٢,٦ | ٣,٠ | ٢,٨ | ٢,٩ | ٣,٥ | ٣,٢ |
| | جـ | ٢,٧ | ٣,٢ | ٢,٩ | ٢,٨ | ٣,٩ | ٣,٤ | ٢,٨ | ٤,٤ | ٣,٧ | ٣,٠ | ٥,١ | ٤,٣ |
| ٥٠ ـ ٥٤ | ن | ٢,٦ | ٢,١ | ٢,٣ | ٢,٣ | ٢,٨ | ٢,٥ | ٢,٥ | ٣,٣ | ٣,٠ | ٢,٣ | ٣,٨ | ٣,٢ |
| | أ | ٢,٥ | ١,٣ | ٢,٠ | ٢,٢ | ١,٦ | ١,٩ | ٢,١ | ١,٨ | ١,٩ | ٢,٢ | ١,٩ | ٢,٢ |
| | جـ | ٢,٧ | ١,٨ | ٢,٢ | ٢,٢ | ٢,٦ | ٢,٢ | ٢,٣ | ٢,٧ | ٢,٥ | ٢,٢ | ٣,٠ | ٢,٧ |
| ٥٥ ـ ٥٩ | ن | ١,٤ | ١,١ | ١,٢ | ١,٧ | ١,٣ | ١,٥ | ١,٦ | ١,٥ | ١,٥ | ١,٧ | ١,٩ | ١,٩ |
| | أ | ١,٢ | ٠,٧ | ٠,٩ | ١,٦ | ١,٠ | ١,٢ | ١,٥ | ١,٠ | ١,٢ | ١,٥ | ١,٠ | ١,٢ |
| | جـ | ١,١ | ٠,٩ | ١,١ | ١,٦ | ١,١ | ١,٤ | ١,٦ | ١,٣ | ١,٤ | ١,٦ | ١,٦ | ١,٦ |
| ٦٠ + | ن | ٤,٢ | ١,٢ | ٢,٤ | ٣,٨ | ١,٤ | ٢,٤ | ٣,٨ | ١,١ | ٢,١ | ٣,٦ | ١,٢ | ٢,٠ |
| | أ | ٤,٥ | ١,٨ | ٣,٣ | ٣,٨ | ١,٨ | ٢,٨ | ٣,٦ | ١,٥ | ٢,٥ | ٣,٣ | ١,٣ | ٢,٢ |
| | جـ | ٤,٤ | ١,٤ | ٢,٨ | ٣,٨ | ١,٦ | ٢,٦ | ٣,٧ | ١,٢ | ٢,٢ | ٣,٥ | ١,٢ | ٢,١ |
| غير مبين | ن | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — |
| | أ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — |
| | جـ | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — | — |
| الجملة | ن | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ |
| | أ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ |
| | جـ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ |

المصدر : المجموعة الاحصائية الكويتية .

## جـــدول رقـم (٤١)

## قوة العمل (١٥ سنة فأكثر) حسب الحالة التعليمية والجنسية والنوع ـ (تعداد ١٩٧٠ ـ ١٩٧٥)

| الحالة التعليمية | كـويتـــي | | | غـــير كـويتـــي | | | الجمـــــلة | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ذكر | أنثى | جملة | ذكر | أنثى | جملة | ذكر | أنثى | جملة |
| | | | | ١٩٧٠* | | | | | |
| أمي | ٢٨,٧٤٥ | ٤٩٣ | ٢٩,٢٣٨ | ٥٨,٩٤٠ | ٤,٧٦٢ | ٦٣,٧٠٢ | ٨٧,٦٨٥ | ٥,٢٥٥ | ٩٢,٩٤٠ |
| يقرأ ويكتب | ٢٠,٢٦٩ | ١٣٩ | ٢٠,٤٠٨ | ٥٢,٩٣٥ | ١,٧٣٢ | ٥٤,٦٦٧ | ٧٣,٢٠٤ | ١,٨٧١ | ٧٥,٠٧٥ |
| الابتدائية | ٦,٥٥٢ | ١٨٨ | ٦,٧٤٠ | ١٢,٧٩١ | ٣٩١ | ١٣,١٨٢ | ١٩,٣٤٣ | ٥٧٩ | ١٩,٩٢٢ |
| المتوسطة | ٣,٩٨٥ | ٢٩٠ | ٤,٢٧٥ | ٩,٧٩٦ | ٧٩٦ | ١٠,٥٩٢ | ١٣,٧٨١ | ١,٠٨٦ | ١٤,٨٦٧ |
| الثانوية ودون الجامعة | ٢,٥٧٢ | ٦٩٥ | ٣,٢٦٧ | ١٦,٦٨٦ | ٤,٣٦٠ | ٢١,٠٤٦ | ١٩,٢٥٨ | ٥,٠٥٥ | ٢٤,٣١٣ |
| الجامعية وما فوقها | ١,١٥٢ | ٢٤٩ | ١,٤٠١ | ١٠,٨٠٤ | ٢,٤٧٩ | ١٣,٢٨٣ | ١١,٩٥٦ | ٢,٧٢٨ | ١٤,٦٨٤ |
| غير مبين | ٣٩ | ١ | ٤٠ | ٣٣٤ | ٢١ | ٣٥٥ | ٣٧٣ | ٢٢ | ٣٩٥ |
| الجملة | ٦٣,٣١٤ | ٢,٠٥٥ | ٦٥,٣٦٩ | ١٦٢,٢٨٦ | ١٤,٥٤١ | ١٧٦,٨٢٧ | ٢٢٥,٦٠٠ | ١٦,٥٩٦ | ٢٤٢,١٩٦ |
| | | | | ١٩٧٥ | | | | | |
| أمي | ٣٠,٤٤٤ | ٧٣٧ | ٣١,١٨١ | ٥٩,٣٨٩ | ١٠,٢٥١ | ٦٩,٦٤٠ | ٨٩,٨٣٣ | ١٠,٩٨٨ | ١٠٠,٨٢١ |
| يقرأ ويكتب | ٢٠,١٦١ | ٢٣٧ | ٢٠,٣٩٨ | ٤٩,٩٠٠ | ٣,٨٠٥ | ٥٣,٧٠٥ | ٧٠,٠٦١ | ٤,٠٤٢ | ٧٤,١٠٣ |
| الابتدائية | ١١,٧٩٤ | ٥٦٨ | ١٢,٣٦٢ | ١٩,٥١٩ | ٦٩٠ | ٢٠,٢٠٩ | ٣١,٣١٣ | ١,٢٥٨ | ٣٢,٥٧١ |
| المتوسطة | ٨,٨٦٧ | ١,٤٧٣ | ١٠,٣٤٠ | ١٦,٠٣٦ | ١,٠٣١ | ١٧,٠٦٧ | ٢٤,٩٠٣ | ٢,٥٠٤ | ٢٧,٤٠٧ |
| الثانوية ودون الجامعة | ٥,٩٢٤ | ٣,٢٧٥ | ٩,١٩٩ | ٢٢,٥٥٣ | ٧,٣٠٨ | ٢٩,٨٦١ | ٢٨,٤٧٧ | ١٠,٥٨٣ | ٣٩,٠٦٠ |
| الجامعية وما فوقها | ٢,٤٧٣ | ١,٠١٥ | ٣,٤٨٨ | ١٦,٥٢٢ | ٤,٤٤٠ | ٢٠,٩٦٢ | ١٨,٩٩٥ | ٥,٤٥٥ | ٢٤,٤٥٠ |
| غير مبين | ٣ | — | ٣ | — | — | — | ٣ | — | ٣ |
| الجملة | ٧٩,٦٦٦ | ٧,٣٠٥ | ٨٦,٩٧١ | ١٨٣,٩١٩ | ٢٧,٥٢٥ | ٢١١,٤٤٤ | ٢٦٣,٥٨٥ | ٣٤,٨٣٠ | ٢٩٨,٤١٥ |

المصدر : المجموعة الاحصائية الكويتية .

* السن ١٢ سنة فأكثر

## تابع الجدول رقم (٤١)

### قوة العمل (١٥ سنة فأكثر) حسب الحالة التعليمية والجنسية والنوع ـ (تعداد ١٩٨٠ ـ ١٩٨٥)

| الحالة التعليمية | كـويتـي | | | غـير كويتـي | | | الجمـلة | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ذكر | أنثى | جملة | ذكر | أنثى | جملة | ذكر | أنثى | جملة |
| | | | | ١٩٨٠* | | | | | |
| أمي | ٢٥,٤٦٩ | ٧٥٣ | ٢٦,٢٢٢ | ٩٦,٩١٠ | ١٣,٦٧٩ | ١١٠,٥٨٩ | ١٢٢,٣٧٩ | ١٤,٤٣٢ | ١٣٦,٨١١ |
| يقرأ ويكتب | ١٧,٤٤٢ | ٢٩٨ | ١٧,٨٤٠ | ٨٩,٩٩٣ | ٨,٠٢٨ | ٩٨,٠٢١ | ١٠٧,٤٣٥ | ٨,٤٢٦ | ١١٥,٨٦١ |
| الابتدائية | ١٢,٧٠٢ | ٧١٨ | ١٣,٤٢٠ | ٢٥,٨١٨ | ١,٢١٠ | ٢٧,٠٢٨ | ٣٨,٥٢٠ | ١,٩٢٨ | ٤٠,٤٤٨ |
| المتوسطة | ١٧,٣٠٤ | ٢,٩٤٦ | ٢٠,٢٥٠ | ٣٢,١٦٢ | ١,٩٥٢ | ٣٤,١١٤ | ٤٩,٤٦٦ | ٤,٨٩٨ | ٥٤,٣٦٤ |
| الثانوية ودون الجامعة | ١١,٦٤٢ | ٦,٢٤٦ | ١٧,٨٨٨ | ٥٠,٢٥٢ | ١٣,٧٥٤ | ٦٤,٠٠٦ | ٦١,٨٩٤ | ٢٠,٠٠٠ | ٨١,٨٩٤ |
| الجامعية وما فوقها | ٥,٠٨٦ | ٢,٧٦٨ | ٧,٨٥٤ | ٣٧,١٦٥ | ٩,٦٤٧ | ٤٦,٨١٢ | ٤٢,٢٥١ | ١٢,٤١٥ | ٥٤,٦٦٦ |
| الجملة | ٨٩,٦٤٥ | ١٣,٨٢٩ | ١٠٣,٤٧٤ | ٣٣٢,٣٠٠ | ٤٨,٢٧٠ | ٣٨٠,٥٧٠ | ٤٢١,٩٤٥ | ٦٢,٠٩٩ | ٤٨٤,٠٤٤ |
| | | | | ١٩٨٥ | | | | | |
| أمي | ١٧,٢٩٧ | ٦٠٤ | ١٧,٩٠١ | ١٠٨,١٥٠ | ٢٦,٢٢١ | ١٣٤,٣٧١ | ١٢٥,٤٤٧ | ٢٦,٨٢٥ | ١٥٢,٢٧٢ |
| يقرأ ويكتب | ١٢,٧٧٥ | ٤٧٧ | ١٣,٢٥٢ | ١١٥,١٦٧ | ٣٥,٥٦٨ | ١٥٠,٧٣٥ | ١٢٧,٩٤٢ | ٣٦,٠٤٥ | ١٦٣,٩٨٧ |
| الابتدائية | ١٥,٥٧١ | ١,٠٩٧ | ١٦,٦٦٨ | ٣٣,٦٠٤ | ٢,٧٦٤ | ٣٦,٣٦٨ | ٤٩,١٧٥ | ٣,٨٦١ | ٥٣,٠٣٦ |
| المتوسطة | ٢٦,٢١٧ | ٥,٢٤١ | ٣١,٤٥٨ | ٤٨,٨٥٢ | ٤,٦١٢ | ٥٣,٤٦٤ | ٧٥,٠٦٩ | ٩,٨٥٣ | ٨٤,٩٢٢ |
| الثانوية وما يعادلها | ١٣,٣٨١ | ٤,٦٤٢ | ١٨,٠٢٣ | ٦٦,٦٢٧ | ١٦,٢٦٤ | ٨٢,٨٩١ | ٨٠,٠٠٨ | ٢٠,٩٠٦ | ١٠٠,٩١٤ |
| فوق الثانوية ودون الجامعية | ٦,٤٠١ | ٦,٤٦٤ | ١٢,٨٦٥ | ١٢,٣٣٦ | ٧,٠٠٠ | ١٩,٣٣٦ | ١٨,٧٣٧ | ١٣,٤٦٤ | ٣٢,٢٠١ |
| الجامعية وما فوقها | ٩,٩٦٥ | ٦,٢٧٨ | ١٦,٢٤٣ | ٥١,٩١٤ | ١٤,٨٩٦ | ٦٦,٨١٠ | ٦١,٨٧٩ | ٢١,١٧٤ | ٨٣,٠٥٣ |
| الجملة | ١٠١,٦٠٧ | ٢٤,٨٠٣ | ١٢٦,٤١٠ | ٤٣٦,٦٥٠ | ١٠٧,٣٢٥ | ٥٤٣,٩٧٥ | ٥٣٨,٢٥٧ | ١٣٢,١٢٨ | ٦٧٠,٣٨٥ |

المصدر : المجموعة الاحصائية الكويتية .

* لا يشمل المتعطلين الجدد

## الفصـــل الثـــاني
## الهجرة العمالية الى المملكة العربية السعودية
## «دراسة ميدانية»

لغرض التعرف على ظاهرة الهجرة في منطقة الخليج العربي بشكل واقعي، قام الباحث باجراء دراسة ميدانية للتعرف على ابعاد هذه الظاهرة عن قرب . ولقد تم اختيار المملكة العربية السعودية من بين أقطار الخليج العربي الأخرى لأسباب عديدة سيتم التطرق اليها فى الفقرات التالية .

تحتل المملكة العربية السعودية الجزء الأكبر من مساحة شبه الجزيرة العربية إذ تبلغ مساحتها ٢ مليون و٢٤٠ الف كيلومتر مربع[٢٩] .

ومن ناحية أخرى للسعودية موقع متميز في منظمة الدول العربية المصدرة للبترول ، نظرا لكونها أكبر دولة منتجة للنفط في العالم حيث بلغ حجم انتاجها من النفط عام ١٩٧٧ على سبيل المثال ٩,٢ مليون برميل يوميا[٣٠] وتضاعف هذا الرقم مع بداية الثمانينات ، ولقد تزامنت هذه الزيادة في الانتاج مع ارتفاع اسعار النفط في نفس الفترة ، لذلك فإنها تعتبر من أغنى أقطار الخليج العربي .

ومن جانب آخر فلقد بلغ عدد سكانها بحسب نتائج تعداد عام ١٩٧٤ حوالي (٦,٧٢٦,٥٠٠) نسمة ، ثم تم تقديرهم عام ١٩٨٥ بـ (٨,٧٧٣,١٠٠) نسمة[٣١] . وهذا يعني انها تحتل المرتبة الأولى من حيث عدد السكان في منطقة الخليج العربي ، إذا ما استثنينا العراق .

وبالاضافة الى كل ما تقدم فإن المملكة شهدت خططا ومشاريع تنموية طموحة جدا لم تشهدها أي من أقطار الخليج العربي الأخرى . لكل هذه الأسباب وأسباب أخرى تميزت بها مثل وجود بيت الله الحرام والمسجد النبوي الشريف في اراضيها . كل ذلك أدى الى أن تصبح حالة مميزة عن باقي اقطار الخليج العربي من حيث استيعابها للمهاجرين ، حيث استوعبت أكبر نسبة من المهاجرين الى منطقة الخليج العربي ، إذ تم تقدير عدد الوافدين من العرب والأجانب في عام ١٩٧٥ ، بحوالي (٩٠٢,٠٠٠) نسمة و(٢,٢٣٠,٠٠٠) عام ١٩٨٠ ، ثم ارتفع هذا الرقم الى (٢,٦٢٦,٣٠٠) نسمة عام ١٩٨٥[٣٢] . أما بالنسبة لتقديرات القوة العاملة الوافدة اليها فلقد اختلفت هذه التقديرات من دراسة الى أخرى ، فعلى سبيل المثال تمّ تقدير القوة العاملة الوافدة في

---

(٢٩) ـ **مجلس التعاون لدول الخليج العربية** : المطبعة الحكومية لوزارة الاعلام ، دولة البحرين .

(٣٠) ـ السكان والهجرة ، مرجع سابق ، ص ٢٤٨ .

(٣١) ـ نادر فرجاني ، **مشكلة العمالة الوافدة في بلدان الخليج العربي**، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ١٩٨٠ .

(٣٢) ـ **العمالة الأجنبية في أقطار الخليج العربي** ، مركز دراسات الوحدة العربية والمعهد العربي للتخطيط ، بيروت ١٩٨٣ ، ص ٥٤٣ وص ٥٤٤ .

دراسة للبنك الدولي بحوالي (٦٦٨,٠٠٠) عام ١٩٧٥ و(١,٢٤٣,٥٠٠) عام ١٩٨٠ ، ثم (١,٦٨٠,٠٠٠) عام ١٩٨٥ .

وفي دراسة لابراهيم سعد الدين ومحمود عبد الفضيل تم تقدير حجم الوافدين العرب فقط الى السعودية بحوالي (١,٠٩٠,٤٥٠) عام ١٩٨٣ ، بينما لم يتجاوز حجم العمالة الأجنبية في المملكة في نفس الدراسة الـ (١٥٣,٠٠٠)[٣٣] . وفي دراسة أخرى ، لمحمد العوض جلال الدين تم تقدير عدد الوافدين العرب ، استنادا الى الكتب الاحصائية السنوية عام ١٩٨٣ في المملكة بـ (٢,٢٠٠,٠٠٠) نسمة ، كانت نسبة مشاركتهم في قوة العمل ٦٨,٢٪ ، أي أن مجموع القوة العاملة العربية فيها بلغ (١,٥٠٠,٠٠٠) عامل بدل ، ويوضح لنا الجدول التالي من نفس الدراسة تقدير عدد الوافدين العرب الى في عام ١٩٨٣ بحسب جنسياتهم[٣٤] .

جـــدول رقم (٤٢)
جدول تقدير الوافدين العرب في المملكة العربية السعودية في عام ١٩٨٣

| البـــلد | جملة السكان الوافدين | قوة العمل | معدل المشاركة ٪ |
|---|---|---|---|
| الاردن | ٢٥٠,٠٠٠ | ١٢٥,٠٠٠ | ٥٠,٠ |
| السـودان | ١٢٠,٠٠٠ | ٨٥,٠٠٠ | ٧٠,٠ |
| سـوريا | ١٢٠,٠٠٠ | ٧٥,٠٠٠ | ٦٣,٠ |
| لبنـان | ١٠٠,٠٠٠ | ٦٥,٠٠٠ | ٦٥,٠ |
| مصـر | ٧٥٠,٠٠٠ | ٥٠٠,٠٠٠ | ٦٧,٠ |
| اليمـن | ٨٠٠,٠٠٠ | ٦٠٠,٠٠٠ | ٧٥,٠ |
| آخـرون | ٦٠,٠٠٠ | ٥٠,٠٠٠ | ٨٣,٠ |
| المجموع | ٢,٢٠٠,٠٠٠ | ١,٥٠٠,٠٠٠ | ٦٨,٢ |

وتعتبر التقديرات الواردة في الجدول أعلاه من أهم التقديرات المتوافرة ، ولذلك سنعتمد عليها في دراستنا الحالية وذلك لسببين رئيسيين :

أولا : لأنها اعتمدت على الاحصاءات الرسمية الصادرة في المملكة العربية السعودية .
وثانيا : لندرة المعلومات المنظمة المتوافرة حول اعداد الوافدين العرب في المملكة العربية السعودية .

---

(٣٣) ـ ابراهيم سعد الدين ومحمود عبد الفيصل ، **انتقال العمالة العربية ، المشاكل والآثار والسياسات** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٣ ، ص ٧٠ .
(٣٤) ـ سياسات الاستخدام وانتقال العمالة العربية ، مرجع سابق ، ص ٧٦ .

## عينة الدراسة :

لانجاز هذه الدراسة الميدانية بشكل دقيق قدر الامكان جرى اختيار العينة استنادا للتقديرات الواردة في الجدول رقم (٤٢) حول الحجم الكلي للوافدين العرب الى المملكة العربية السعودية، وبحسب جنسياتهم .. حيث تم تحديد حجم العينة بـ (٢٢٠) وافدا عربيا ، وتمثل هذه العينة ٨ من ١٠٠٠٠٠ من الحجم الأصلي للوافدين* . ولكي تكون هذه العينة ممثلة الى حد ما للمجتمع الأصلي ، فقد اعتمدنا في اختيارها على طريقة الحصة النسبية ، حيث تعتبر هذه الطريقة من افضل الطرق المستخدمة في البحوث الاجتماعية لاستخراج عينة ممثلة للمجتمع الأصلي خاصة إذا كان المجتمع الأصلي كبير الحجم كما في هذه الدراسة .

وبعد تحديد حجم العينة (٢٢٠) شخصا عربيا وافدا ، جرى تقسم هذه العينة وبنفس طريقة الحصة النسبية الى ٧ مجموعات حسب جنسيات الوافدين وعلى الشكل التالي :

| البلـد | حجم المجتمع الأصلي | حجم العينة |
|---|---|---|
| الأردن وفلسطين | ٢٥٠,٠٠٠ | ٢٥ |
| السـودان | ١٢٠,٠٠٠ | ١٢ |
| سـوريا | ١٢٠,٠٠٠ | ١٢ |
| لبنان | ١٠٠,٠٠٠ | ١٠ |
| مصـر | ٧٥٠,٠٠٠ | ٧٥ |
| اليمـن | ٨٠٠,٠٠٠ | ٨٠ |
| عرب آخـرون | ٦٠٠,٠٠٠ | ٦٠ |
| المجمـوع : | ٢,٢٠٠,٠٠٠ | ٢٢٠ |

وأعقب ذلك تقسيم العينة الى فئتين رئيسيتين فئة المتزوجين وتشمل ٥٠٪ وفئة العزاب وتشمل ٥٠٪ من حجم العينة . بالاضافة الى ذلك فإن المسح قد تم اجراؤه على الوافدين الذين مضى على وجودهم في المملكة ثلاث سنوات فأكثر .

---

* إلا أن هذا قد لا ينطبق على بعض الجنسيات العربية وخصوصا الخليجية منها حيث أن تمثيلها في العينة قد لا يعني حجمها الكلي في سكان المملكة بقدر ما يعنيه أهمية هذا التواجد فيها .

## نتائج الدراسة :

لقد اشتلمت استمارة الاستبيان على عشرين سؤالا تم توجيهها الى الوافدين ، منها أربعة أسئلة وجهت الى المتزوجين فقط ، وعند تحليل أجوبة الاستبيان جاءت النتائج على الشكل التالي :

**اولا : نتائج القسم الأول من الاستبيان :**

١ ـ الجنسية : لقد ذكرنا في البداية كيف جرى تركيب العينة من(٧) مجموعات حسب الجنسية كانت (٦) مجموعات منها محددة العدد مسبقا ، أما المجموعة السابعة المكونة من ٦٠ شخصا فقد اشتملت على جنسيات عربية مختلفة ، وعند تفريغ البيانات من الاستبيان وجدنا بأن هذه المجموعة السابعة مكونة من الجنسيات المدرجة في الجدول رقم (١) :

جـــدول رقم (١)

| الجنســـية | العـــدد |
|---|---|
| مغـربي | ٩ |
| تونسي | ٩ |
| عـراقي | ٩ |
| موريتاني | ٨ |
| قطـــري | ٥ |
| بحريـني | ٤ |
| عمـــاني | ٤ |
| جـزائري | ٤ |
| امـــارات | ٣ |
| صومـالي | ٣ |
| كويـــتي | ٢ |
| المجمـــوع | ٦٠ |

وبالرغم من ان توزيع الاستمارات على العرب الآخرين (المجموعة السابعة) قد تم بشكل عشوائي أي ان الاعداد الواردة أعلاه حول الجنسيات العربية الأخرى لا تمثل نسبة مضبوطة من الاعداد الحقيقية للوافدين من تلك الجنسيات ، إلا أنها تعطي فكرة حول تنوع الجنسيات العربية الوافدة الى المملكة العربية السعودية ، كما انها تعطي فكرة عن وجود عدد لا بأس به من الوافدين من دول عربية خليجية ، وذلك قد يعني وجود ما يشبه ظاهرة هجرة داخلية فيما بين أقطار الخليج العربي .

٢ ـ العمر : لقد أكدت نتائج المسح الميداني ما جاء في الدراسات التي أشرنا اليها من قبل من أن معظم الوافدين من الشباب في سن العمل كما يتبين لنا من الجدول رقم (٢) الذى يبين أن معظم المهاجرين تتراوح اعمارهم في الفئة ٢٠ ـ ٤٤ حيث بلغ عدد هؤلاء ١٧٢ شخصا وهم يمثلون ٨٨,٣٪ من حجم العينة ، بينما لم يتجاوز عدد الأشخاص في الفئة العمرية من ٤٥ الى ٦٠ فأكثر ٢٥ شخصا وهم يمثلون ١٢,٣٪ من حجم العينة .

جـــدول رقـــم (٢)

| الفئـة العمـــرية | التكـرار | النســـبة |
|---|---|---|
| أقل من ٢٠ ســـنة | ٣ | ١,٣ |
| ٢٠ ـ ٢٤ | ٢٠ | ٩,١ |
| ٢٥ ـ ٢٩ | ٥٤ | ٢٤,٥ |
| ٣٠ ـ ٣٤ | ٦١ | ٢٧,٨ |
| ٣٥ ـ ٣٩ | ٣٩ | ١٧,٨ |
| ٤٠ ـ ٤٤ | ١٨ | ٨,٢ |
| ٤٥ ـ ٤٩ | ١١ | ٥ |
| ٥٠ ـ ٥٤ | ٩ | ٤,١ |
| ٥٥ ـ ٥٩ | ٣ | ١,٣ |
| ٦٠ سنة فأكثر | ٢ | ١,٩ |
| المجمـــوع: | ٢٢٠ | ١٠٠ |

(٣) الحالة التعليمية :

لقد أكد البحث الميداني السمة الانتقائية للوافدين من حيث المستوى التعليمي حيث يتضح من الجدول رقم (٣) والخاص بذلك ارتفاع نسبة الوافدين المتعلمين الذين بلغت نسبتهم ٩١,٨٪ من إجمالى الوافدين، في حين لم تتجاوز نسبة الأميين ٨,٢٪ منهم، وحتى لو أضفنا اليهم الذين يقرأون ويكتبون والحاصلين على الشهادة الابتدائية تبقى نسبتهم قليلة بالنسبة لاجمالي الوافدين، اذ لا يشكل هؤلاء أكثر من ٢٥,٩٪ من اجمالي الوافدين. وفي نفس الوقت يلاحظ ارتفاع في نسبة الوافدين الذين يحملون الشهادة الاعدادية والثانوية، اذ تبلغ نسبتهم ٣٠,٨٪ من حجم العينة واذا أضفنا اليهم الوافدين من حملة الشهادات المهنية الثانوية تبلغ نسبتهم ٥٤٪ من اجمالي حجم العينة. هذا بالاضافة الى وجود نسبة لا بأس بها أيضا من حملة البكالوريوس فما فوق.

ونخلص من ذلك كله الى ان الهجرة الى الخليج العربي لم تعد كما كانت في بداية السبعينات هجرة مفتوحة وغير منظمة ترتفع فيها نسبة الأميين الذين أصبحوا فيما بعد يشكلون عبئاً على اقتصاديات الخليج العربي المستقبلة للوافدين. بل أصبحت هجرة منظمة ومخططة تعتمد بالدرجة الأولى على الكفاءة أى كفاءة الشخص الوافد ومستواه التعليمي، حيث أصبح الوافد الأقل كفاءة وتعليما الى أقطار الخليج العربي في الثمانينات يواجه منافسة حقيقية من قبل الوافدين الأكثر كفاءة وتعلما. بل انه بدأ يواجه منافسة أقوى من قبل المواطنين الخليجيين، وخاصة ان معظم أقطار الخليج العربي أصبحت تمتلك طاقات بشرية ذاتية كفؤة ومتعلمة، وكان ذلك نتيجة لاهتمام

حكومات تلك الأقطار الخليجية بتنمية مواردها البشرية، حيث أصبح المواطن الخليجي هو هدف التنمية الرئيسي في جميع خطط التنمية في أقطار الخليج العربي.

جـــدول رقم (٣)

| المستوى التعليمي | التكرار | النسـبة |
|---|---|---|
| أمـــي | ١٨ | ٨,٢ |
| يقرأ ويكتب | ٢٢ | ١٠ |
| ابتـــدائى | ١٧ | ٧,٧ |
| اعـــدادي | ٢٣ | ١٠,٤ |
| ثانوي مهني | ٥١ | ٢٣,٢ |
| ثانـــوي | ٤٤ | ٢٠ |
| بكالوريوس | ٣٦ | ١٦,٤ |
| ماجستير | ٧ | ٣,٢ |
| دكتـوراه | ٢ | ٠,٩ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

٤ ـ أسباب الهجرة : لغرض التعرف على الأسباب والدوافع التى أدت بالوافدين الى ترك أوطانهم والهجرة، قمنا بطرح السؤال التالي على أفراد العينة. (ما هو السبب الرئيسي الذي دفعك للهجرة ؟) ولقد جاءت الاجابات على الشكل الموضح في الجدول رقم (٤).

جـــدول رقم (٤)

| أســـباب الهجـــــرة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| ١ تحسين المستوى المعاشي بالحصول على دخل أعلى | ١٢٧ | ٥٧,٧ |
| ٢ الادخار لتأمين المستقبل | ٣١ | ١٤,٥ |
| ٣ الادخار من أجل استثمار المدخرات في مشاريع اقتصادية عند العودة | ٢٦ | ١١,٤ |
| ٤ عدم توفر فرصة عمل مناسبة | ٢١ | ٩,٦ |
| ٥ اسباب اجتماعية اخرى تذكر | ١١ | ٥ |
| ٦ اسباب سياسية أخرى تذكر | ٤ | ١,٩ |
| المجمـــــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

اذا ألقينا نظرة سريعة على الجدول السابق نلاحظ بأن السبب الرئيسي للهجرة بشكل عام هو سبب اقتصادي. حيث كانت أسباب هجرة حوالي ٨٤٪ من أفراد العينة هي اسباب اقتصادية بحتة، تتعلق بتحسين المستوى المعاشي والادخار من أجل تأمين المستقبل ومن أجل استثمار المدخرات في مختلف المشاريع الاقتصادية عند العودة. واذا أردنا تحليل هذه الاسباب بشكل

دقيق نجد أن ١١,٤٪ فقط من أفراد العينة قد هاجروا من أجل الادخار ليستثمروا مدخراتهم عند العودة وهي نسبة قليلة جدا، بينما نجد أن ٧٢,٢٪ قد هاجروا من أجل تحسين مستواهم المعاشي وتأمين المستقبل، أى أنهم لا يفكرون في اقامة مشاريع استثمارية من أى نوع عند العودة، وهذا يعتبر أثراً سلبياً من آثار الهجرة على بلدان الارسال، فبالاضافة الى تفريغ بلدان الارسال من طاقاتها البشرية عن طريق الهجرة، فان المردود الاقتصادي لهؤلاء المهاجرين يقتصر على الاستهلاك فقط، دون المساهمة في زيادة الانتاج، أما بالنسبة لبقية الاسباب التى دفعت الوافدين للهجرة فلقد كان عدم توفر فرص عمل مناسبة في الوطن الاصلي يمثل المرتبة الرابعة من بين أسباب الهجرة، حيث ان ٩,٥٪ فقط من أفراد العينة أجابوا بأنهم هاجروا للحصول على عمل مناسب غير متوافر في وطنهم الاصلي. أما بالنسبة للاسباب الاجتماعية والسياسية فلقد جاءت في آخر اسباب الهجرة حيث أن ٥٪ فقط من أفراد العينة أجابت بأن سبب الهجرة كان اجتماعياً. وعند تحليل الاسباب الاجتماعية التى ذكرها المهاجرون وجدنا بأنها كانت تتعلق بتوفير مستلزمات الزواج أو تحسين المركز الاجتماعي للمهاجر عند العودة الى وطنه. أما الاسباب السياسية فلقد شكلت ٢٪ تقريبا من اسباب الهجرة، حيث أجاب ٤ اشخاص فقط من أفراد العينة بأنهم هاجروا لاسباب سياسية تتعلق بظروف الحرب في لبنان والاحتلال الاسرائيلي لفلسطين. ونخلص من كل ذلك الى أن الدافع الاساسي للهجرة كان دافعاً اقتصادياً قبل كل شيء.

٥ ـ الأجور : يوضح لنا الجدول رقم (٥) الأجور الشهرية للوافدين قبل الهجرة وخلال الهجرة حيث يتبين منه مدى الفروق في الأجور لأفراد العينة قبل الهجرة وخلال الهجرة، حيث نلاحظ بأن ٣٣,٣٪ من أفراد العينة كانوا بدون أجر قبل الهجرة، كما ان ٥٢٪ من الوافدين كانت أجورهم قبل الهجرة لا تزيد على ٥٠٠ دولار، نصفهم تقريبا يتقاضون أجوراً شهرية تقل عن ١٠٠ دولار. أما الوافدون الذين كانت أجورهم تتراوح ما بين ٥٠٠ ـ ١٠٠٠ دولار فقد كانت نسبتهم ١٢٪ من حجم العينة.

غير أنه بعد الهجرة اختلفت الصورة تماما، حيث نلاحظ من خلال نفس الجدول ولنفس العينة عدم وجود اشخاص بدون أجر، وكذلك لا نجد أى تكرارات في الفئة الاجرية من ١ ـ ١٠٠ دولار، وهذا يعنى عدم وجود أجور أقل من ١٠٠ دولار خلال الهجرة. أما الفئة الأجرية من ١٠١ـ ٥٠٠ دولار فلقد بلغت التكرارات فيها ٣٤ أى ١٥,٢٪ من حجم العينة. ثم نلاحظ ارتفاعاً ملحوظاً في عدد الوافدين الذين يتقاضون أجورا تتراوح ما بين ٥٠٠ الى ١٠٠٠ دولار حيث تشكل نسبتهم ٣٢,٥٪ من حجم العينة. أما الفئة الاجرية من ١٠٠٠ الى ١٥٠٠ دولار فقد شكلت ١٩,٦٪ من حجم العينة، والفئة الأخيرة للأجور والتى تبلغ ١٥٠٠ دولار فأكثر فقد شكلت نسبة الوافدين فيها ٣٢٪ من حجم العينة.

وباجراء مقارنة بسيطة بين الأجور قبل الهجرة وخلال الهجرة، نلاحظ مدى اتساع الفجوة في الأجور بين بلدان ارسال المهاجرين وبين البلد المستقبل لهم. وعلى أية حال فان هذه النتائج تؤكد نتائج السؤال السابق حول أسباب الهجرة، والتى بينت ان السبب الرئيسي للهجرة كان اقتصادياً.

جـــدول رقم (٥)

| الفئة الأجرية | الأجر الشهري قبل الهجرة | | الأجر الشهري خلال الهجرة | |
|---|---|---|---|---|
| | التكرار | النسـبة | التكرار | النسـبة |
| بدون أجـــر | ٧٣ | ٣٣,٣ | — | — |
| ١ ـ ١٠٠ | ٥٥ | ٢٥ | — | — |
| ١٠١ ـ ٢٠٠ | ٢٦ | ١١,٩ | ٣ | ١,٣ |
| ٢٠١ ـ ٣٠٠ | ١٨ | ٨,٣ | ٥ | ٢,٢ |
| ٣٠١ ـ ٤٠٠ | ٩ | ٤,١ | ٣ | ١,٣ |
| ٤٠١ ـ ٥٠٠ | ٦ | ٢,٧ | ٢٣ | ١٠,٤ |
| ٥٠١ ـ ٦٠٠ | ٩ | ٤,١ | ١٢ | ٥,٤ |
| ٦٠١ ـ ٧٠٠ | — | — | ١٣ | ٥,٩ |
| ٧٠١ ـ ٨٠٠ | ٧ | ٣ | ١٤ | ٦,٣ |
| ٨٠١ ـ ٩٠٠ | ٤ | ١,٩ | ٦ | ٢,٧ |
| ٩٠١ ـ ١٠٠٠ | ٧ | ٣ | ٢٧ | ١٢,٢ |
| ١٠٠١ ـ ١١٠٠ | ٦ | ٢,٧ | ١٠ | ٤,٥ |
| ١١٠١ ـ ١٢٠٠ | — | — | ٧ | ٣,١ |
| ١٢٠١ ـ ١٣٠٠ | — | — | ٧ | ٣,١ |
| ١٣٠١ ـ ١٤٠٠ | — | — | ٦ | ٢,٧ |
| ١٤٠١ ـ ١٥٠٠ | — | — | ١٤ | ٦,٣ |
| ١٥٠١ ـ فأكثر | — | — | ٧٠ | ٣٢ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠٪ | ٢٢٠ | ١٠٠٪ |

٦ ـ الادخار : وعند سؤال الوافدين حول هل يقومون فعلا بالادخار ، ظهر من الاجابات بأن ١٩٢ شخصاً من الوافدين يقومون بذلك وهم يشكلون ٨٧,٢٪ من حجم العينة، أما باقي أفراد العينة والبالغ عددهم ٢٨ وافدا لا يدخرون شيئا من أجورهم وهؤلاء يشكلون ١٢,٨٪ من حجم العينة. ومن أجل الحصول على معلومات تفصيلية حول حجم تلك المدخرات التى يتم ادخارها من قبل الوافدين، تم توجيه سؤال الى افراد العينة عن (مقدار ما يقومون بادخاره) فجاءت الاجابات بالشكل الموضح في الجدول رقم (٦).

جـــدول رقم (٦)

| مقدار الادخار من الدخل الشهرى | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| ثلاثة أرباع الدخل فأكثر | ٢١ | ٩,٥ |
| نصف الدخـــل | ٣٢ | ١٤,٥ |
| ربع الدخل فأقل | ١٣٩ | ٦٣,٢ |
| لا يدخـــر | ٢٨ | ١٢,٨ |
| المجمـــوع: | ٢٢٠ | ١٠٠ |

ومن هذا الجدول نلاحظ ان حجم المدخرات بالنسبة للافراد الذين يقومون بالادخار ليست كبيرة كما كنا نتوقع. حيث وجدنا بأن ٢٧,٥٪ من الوافدين فقط يدخرون أكثر من نصف الأجر، أما باقي الوافدين الذين يقومون بالادخار والبالغة نسبتهم ٧٢,٥٪ فيدخرون ربع الأجر فأقل. وهذا إن دلنا على شيء، فانه يدل على ارتفاع المستوى المعاشي للوافدين بشكل عام. خاصة اذا أضفنا اليهم ١٢,٨ من حجم العينة الكلي الذين لا يقومون بادخار أى شيء إطلاقا.

ومن خلال سؤال آخر تم طرحه على الوافدين حول طريقة تصرفهم بمدخراتهم، وجدنا ان ٢٨,٢٪ من الوافدين يحولون مدخراتهم الى بلدانهم على شكل سلع يتم شراؤها في الغالب من بلد الهجرة. كما ان ١٠,٠٪ من الوافدين لا يحولون مدخراتهم الى بلدهم الأصلي، وهذا يعني ان جزءا لا بأس به من مدخرات الوافدين يتم انفاقها في بلد الهجرة أيضا. وكل ذلك يقودنا الى نتيجة واحدة تتلخص في ان الوافدين ينفقون معظم أجورهم بالاضافة الى جزء لا بأس به من مدخراتهم في بلد الهجرة. وهذا يعنى بالتالي انتعاش الاقتصاد وسرعة دوران السلع في السوق في بلد الهجرة.

جـــــدول رقم (٧)

| طريقة التصـــرف بالمدخـــرات | التكرار | النسـبة |
|---|---|---|
| تقوم بتحويلها الى بلدك الاصلي بشكل نقدي | ١٠٨ | ٤٩,١ |
| تقوم بتحويلها الى بلدك الاصلي بشكل سلعي | ٦٢ | ٢٨,٢ |
| لا تقوم بتحويلها. | ٢٢ | ١٠,٠ |
| المجمـــوع : | ١٩٢ | ٨٧,٣ |

ومن الجدير بالذكر هنا التذكير بأن العينة موضوع البحث مكونة من الوافدين العرب فقط الذين يتصفون عادة بأنهم يعيشون حياة مرفهة ومترفة ويتصفون أيضا بالتبذير أحيانا، وذلك على عكس الوافدين الآسيويين الذين يدخرون جزءاً كبيراً من أجورهم لغرض تحويلها الى بلدانهم بشكل نقدي ويعيشون عادة في ظروف صعبة اثناء الهجرة، حيث يعيشون داخل معسكرات جماعية ذات تكاليف معاشية قليلة.

٧ ـ اختيار بلد الهجرة : في سؤال تم توجيهه الى الوافدين حول سبب اختيارهم للمملكة العربية السعودية دون غيرها للهجرة اليها بينت الاجابات أن هناك ثلاثة اسباب رئيسية جعلت الوافدين يختارون المملكة العربية السعودية دون غيرها للهجرة اليها. وهذه الاسباب هي كما ذكر الوافدون ارتفاع الأجور في المملكة العربية السعودية، اذ أن ٤١,٨٪ من أفراد العينة اعتبروا هذا السبب هو الذي دفعهم لاختيار السعودية. وهذا أمر طبيعي اذ أن هدف المهاجر الأول عند تفكيره في الهجرة هو الأجر الذي سيحصل عليه، وهو بالتالي يبحث عن الدولة التى يحصل فيها على أعلى أجر ممكن. أما السبب الثاني فهو وجود الحرمين الشريفين فيها، وهذه ميزة تتمتع بها السعودية دون غيرها من دول الخليج العربي، ولقد كان هذا السبب دافعا لهجرة ٢٨,٢٪ من افراد العينة الى السعودية. وفي اعتقادنا ان هذا السبب معقول جدا ليكون دافعاً رئيسياً للهجرة، اذ ان المهاجر المسلم يحقق هدفين من هجرته، الدين والدنيا. أما السبب الثالث الذي ذكره الوافدون كدافع للهجرة فهو تشجيع أقارب وأصدقاء سبق لهم الهجرة الى السعودية، حيث أجاب ٢٦٪ من افراد العينة ان هذا السبب هو الذي جعلهم يختارون المملكة وهذا يعني ان هؤلاء المهاجرين السابقين كانوا موفقين بهجرتهم الى السعودية، ولذلك شجعوا أقاربهم وأصدقاءهم للهجرة اليها.

جدول رقم (٨)

| أسباب اختيار السعودية للهجرة اليها | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| أرتفاع الأجور في المملكة العربية السعودية | ٩٢ | ٤١,٨ |
| وجود الحرمين الشريفين في السعودية | ٦٢ | ٢٨,٢ |
| تشجيع أقارب وأصدقاء سبق لهم الهجرة الى السعودية | ٥٧ | ٢٦ |
| أسباب أخرى | ٦ | ٢,٧ |
| لا يوجد سبب معين | ٣ | ١,٣ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

٨ ـ طريقة الهجرة : في سؤال حول طريقة الهجرة هل تمت بعقد عمل مسبق أو بدون عقد عمل يتبين لنا بأن ٨٧,٢٪ من افراد العينة قد تمت هجرتهم بواسطة عقود عمل مسبقة وهذا يدل على ان الهجرة الى السعودية كانت منظمة الى حد كبير وليست عشوائية، اذ ان ١٢,٨٪ فقط من الوافدين قد هاجروا بدون عقد عمل.

جـــدول رقم (٩)

| طريقـــة الهجـــرة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| بعقد عمل مسبق | ١٩٢ | ٨٧,٢ |
| بدون عقد عمـــل | ٢٨ | ١٢,٨ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

٩ ـ القطاع الذي يعمل به الوافدون : يبين لنا الجدول رقم (١٠) نوع القطاع الذي يعمل به المهاجرون حيث يتضح منه أن نسبة الوافدين الذين يعملون في القطاع الحكومي أعلى من نسبة الوافدين الذين يعملون في القطاع الخاص، ويمكن تفسير ذلك بأن القطاع الحكومي في المملكة العربية السعودية يحتاج الى وافدين عرب يتكلمون اللغة العربية وخاصة في بعض الوزارات مثل وزارة التربية مثلا. أما المؤسسات الخاصة فترتفع فيها نسبة الوافدين الاجانب وخاصة الآسيويين. وذلك لعدم حاجة تلك المؤسسات الى أشخاص يتكلمون العربية، هذا بالاضافة الى أن الوافدين العرب يفضلون عادة العمل في القطاع الحكومي، لأنه يوفر ضمانات ومزايا واستقرارا لا يتوفر عادة في القطاع الخاص.

جـــدول رقم (١٠)

| القطـــــاع | التكرار | النسـبة |
|---|---|---|
| القطاع الحكومي (العام) | ١٣٣ | ٦٠,٤ |
| القطاع الخاص | ٨٧ | ٣٩,٦ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

١٠ ـ المزايا التى يتمتع بها الوافدون : عند سؤال الوافدين عن أهم المزايا التى يحصلون عليها بالاضافة الى أجرهم الشهرى تبين لنا أن عدد المزايا يفوق حجم العينة اذ بلغ عدد المزايا ٤٢٧ مزية يحصل عليها أفراد العينة البالغ عددهم ٢٢٠ فردا، وهذا يعني ان كل فرد من الوافدين يحصل على مزيتين تقريبا من تلك المزايا الهامة المذكورة في الجدول، رقم (١١) وهذا بالطبع يشجع الوافدين على الاستمرار في الهجرة، ويشجعهم كذلك على زيادة انتاجيتهم.

جـــدول رقم (١١)

| المـــــزايا | التكرار | النسـبة |
|---|---|---|
| اجازة سنوية مدفوعة الأجر | ١٢٢ | ٢٨,٥ |
| ضمان اجتماعي | ٩٦ | ٢٢,٤ |
| تأمين صحي | ٨١ | ١٨,٩ |
| ســـكن | ٧٢ | ١٦,٨ |
| تذكرة سفر لقضاء الاجازة السنوية في بلدك الاصلي | ٥٦ | ١٣,٤ |
| المجمـــوع : | ٤٢٧ | ١٠٠ |

١١ ـ معدل ساعات العمل اليومي : أما بالنسبة لمعدل ساعات العمل اليومي بالنسبة للوافدين فيبينها لنا الجدول التالي رقم (١٢) الذى يوضح بأن معدل ساعات العمل اليومي بالنسبة للوافدين هو معدل طبيعي، اذ ان ٩٠٪ من أفراد العينة ذكروا بأن معدل ساعات عملهم خلال اليوم لا يتجاوز ٧ ساعات، بل ان ٦٣,٢٪ منهم ذكروا بأن معدل ساعات عملهم

اليومى هو ٦ ساعات أما بالنسبة للذين ذكروا بأن ساعات العمل اليومي تتجاوز الـ ٧ ساعات فهم يشكلون ١٠٪ فقط من العينة وهي نسبة منخفضة جدا. ونستنتج من ذلك كله ان الوافدين الى المملكة يتمتعون بظروف عمل جيدة، ولا يتعرضون الى ظروف تعسفية فيما يتعلق بعدد ساعات العمل اليومي، وهذه تعتبر ميزة أخرى تضاف الى المزايا التى يتمتع بها الوافدون الى المملكة العربية السعودية.

جـــدول رقم (١٢)

| معدل ساعات العمل اليومي | التكرار | النسـبة |
|---|---|---|
| أقل من ٦ ساعات | ١٢ | ٥,٤ |
| ٦ ساعات | ١٣٩ | ٦٣,٢ |
| ٧ ساعات | ٤٧ | ٢١,٤ |
| أكثر من سبع ساعات | ٢٢ | ١٠ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

١٢ ـ العلاقات العامة للوافدين : لغرض التعرف على طبيعة العلاقة بين الوافد وبين المواطنين من جهة، وبينه وبين الوافدين الآخرين من جهة ثانية، وذلك من خلال التعامل اليومي، قمنا بطرح بعض الاسئلة على افراد عينة البحث حول هذا الموضوع وقد جاءت النتائج كما يلي :

| أولا : علاقة الوافد بالمواطنين : | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| ١) جيدة جدا | ١٩٢ | ٨٧,٢ |
| ٢) جيـــدة | ٢٥ | ١١,٤ |
| ٣) غير جيدة | ٣ | ١,٤ |
| | ـــــ | ـــــ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

| ثانيا : علاقة الوافد بالوافدين من الجنسيات المختلفة : | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| ١) جيدة جدا | ١٨٦ | ٨٤,٦ |
| ٢) جيـــدة | ٢٩ | ١٣,٢ |
| ٣) غير جيدة | ٥ | ٢,٢ |
| | ـــــ | ـــــ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

| ثالثا : علاقة الوافد بالوافدين من نفس جنسيته : | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| ١) جيدة جدا | ١٦١ | ٧٣,٢ |
| ٢) جيـــدة | ١٥ | ٦,٨ |
| ٣) غير جيدة | ٤٤ | ٢٠ |
| | ـــــ | ـــــ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

ومن النتائج السابقة نلاحظ أن علاقة الوافد بالمواطنين وكذلك بالوافدين من الجنسيات المختلفة تتميز بكونها طيبة للغاية ، وهذا يدلنا على أن الوافدين العرب لا يواجهون صعوبات أو مشاكل في تعاملهم مع المواطنين والوافدين الآخرين . كما يدلنا من جهة أخرى على مدى وعي المواطنين السعوديين في تقبل الوافدين العرب باعتبارهم اخوة لهم يشاركونهم في عملية التنمية في السعودية . كما يبدو لنا أيضا أن علاقة الوافدين بالمواطنين وكذلك بالوافدين من الجنسيات المختلفة تتميز بكونها طيبة للغاية ، إذ أن ٨٧,٢٪ من أفراد العينة ذكروا بأن علاقتهم جيدة جدا بالمواطنين ، و ١١,٤٪ منهم ذكروا بأن علاقتهم بالمواطنين جيدة ، كما ذكر ٤٨,٦٪ من أفراد العينة بأن علاقتهم بالوافدين الآخرين من الجنسيات المختلفة جيدة جدا أيضا ، و ١٣,٢٪ منهم ذكروا بأن علاقتهم بالوافدين من الجنسيات المختلفة جيدة . وهذا يقودنا الى نتيجتين هامتين :

أ - مدى وعي المواطنين السعوديين في تقبل الوافدين العرب باعتبارهم أشقاء لهم ، يشاركونهم عملية التنمية والتطوير في المملكة . وهذا التقبل للوافدين من قبل المواطنين يعتبر ميزة يتمتع بها الوافدون الى السعودية خاصة ، إذا ما تمت مقارنتهم بالمهاجرين العرب الى أوروبا حيث يتعرضون هناك الى أقسى أنواع العنصرية .

ب : بالرغم من تعدد جنسيات الوافدين الى المملكة فإن العلاقات بين هؤلاء الوافدين من الجنسيات المختلفة طيبة ، ويعود الفضل في ذلك الى سياسة الحكومة الرشيدة في المملكة ، حيث تحرص الحكومة على عدم التمييز بين الوافدين ، وكذلك تحرص على توفير الأمن والطمأنينة لهم في ظل الشريعة الاسلامية .

أما بالنسبة لعلاقة الوافد بالوافدين من نفس جنسيته فقد جاءت النتائج مخالفة لما كنا نتوقعه ، حيث أن ٢٠٪ من أفراد العينة ذكروا بأن علاقتهم بالوافدين من نفس جنسيتهم غير جيدة . ومن الصعب علينا تفسير هذه الظاهرة منطقيا ، حيث أن المنطق يحتم عكس ذلك . وفي اعتقادنا الشخصي أن السبب في ذلك ربما يعود الى المجتمع الأصلي لهؤلاء الوافدين في بلادهم .

١٣ ـ اللهجة : عند سؤال الوافدين عن اللهجة المحلية في السعودية ، وهل يجدون صعوبة في فهمها ، جاءت إجابات أفراد العينة كما في الجدول رقم (١٣) .

جـــدول رقم (١٣)

| يواجه صعوبة في اللهجة المحلية | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نـــادرا | ١٩١ | ٨٦,٨ |
| أحيـــانا | ١٩ | ٨,٦ |
| دائمـــا | ١٠ | ٤,٦ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

وهذه النتائج تعني أن الوافدين العرب لا يجدون صعوبة في فهم اللهجة المحلية السعودية بشكل عام ، حيث أن ٨٦,٨٪ منهم ذكروا بأنهم نادرا ما يجدون صعوبة . أما بالنسبة للباقين الذين ذكروا بأنهم يواجهون صعوبة أحيانا أو دائماً في فهم اللهجة المحلية فهم يشكلون ١٣,٢٪ فقط من حجم العينة ، وهم في الغالب من أقطار المغرب العربي (تونس والمغرب) .

١٤ ـ الاندماج الاجتماعي : لمعرفة مدى قابلية الوافدين على الاندماج والتأقلم في المجتمع المحلي السعودي ، وهل يواجهون صعوبة في ذلك ، وجهنا سؤالا حول هذا الموضوع وكانت الاجابات كما في الجدول رقم (١٤) .

جـــدول رقم (١٤)

| هل تواجه صعوبة في الاندماج والتأقلم في المجتمع المحلي | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعـــم | ٢٥ | ١١,٤ |
| لا | ١٩٥ | ٨٨,٦ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

وهذه النتائج تدلنا على أن الوافد العربي الى السعودية يستطيع وبسهولة الاندماج والتأقلم في المجتمع السعودي ، ويعني ذلك أن المجتمع السعودي بالرغم من تمسكه بتقاليده وعاداته تمسكا شديدا ، فانه مجتمع متفتح على المجتمعات الأخرى وليس منغلقا على نفسه .

١٥ ـ استقرار الوافدين في بلد الهجرة : ومن أجل التعرف على رغبة الوافدين في الاستقرار في السعودية ، وجهنا السؤال التالى الى أفراد العينة وجاءت الاجابات كما يلى في الجدول رقم (١٥) والذى نلاحظ منه أن الوافدين وبشكل عام لا يرغبون بالاستقرار النهائى في السعودية حتى لو توافرت لهم الفرصة في ذلك ، حيث ذكر ٨٧,٨٪ من أفراد العينة بأنهم لا يرغبون في الاستقرار هناك . وذلك بالرغم من سهولة إندماجهم في المجتمع السعودي كما تبين لنا من الجدول رقم(١٤). وذلك يدلنا على أن هجرة هؤلاء الوافدين العرب هي هجرة مؤقتة وليست دائمة .

جـــدول رقم (١٥)

| الرغبة في الاستقرار في السعودية إذا توافرت الفرصة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعـــم | ٢٧ | ١٢,٢ |
| لا | ١٩٣ | ٨٧,٨ |
| المجمـــوع : | ٢٢٠ | ١٠٠ |

**ثانيا : نتائج القسم الثاني من الاستبيان :**

لقد خصصنا القسم الثاني من الاستبيان للمتزوجين فقط من أفراد العينة ، وهم يشكلون نصف حجم العينة أى ١١٠ أشخاص ، وذلك لغرض التعرف على بعض الملامح عن الأسر الوافدة . وقمنا بتحليل نتائج هذا القسم الثاني كما يلى .

١ ـ اصطحاب العائلة : كان السؤال الأول في هذا القسم حول اصطحاب الوافدين المتزوجين لعائلاتهم خلال الهجرة الجدول رقم (١٦) يوضح النتائج التى حصلنا عليها من أن ٩٣,٦٪ من أفراد العينة المتزوجين يصطحبون معهم عوائلهم خلال فترة الهجرة ، منهم ٨٣,٧٪ يصطحبون معهم كل أفراد العائلة ، وهذه النسب تدلنا على مدى الاستقرار النفسي والعائلي الذى يتمتع به الوافدون خلال فترة الهجرة في السعودية .

جـــدول رقم (١٦)

| التحاق العائلة بالوافد | التـكرار | النسـبة |
|---|---|---|
| الزوجة فقط | ٨ | ٧,٢ |
| الأبناء فقط | ٣ | ٢,٧ |
| الزوجة والأبناء (جميع أفراد العائلة) | ٩٢ | ٨٣,٧ |
| لا أحـــد | ٧ | ٦,٤ |
| المجمـــوع : | ١١٠ | ١٠٠ |

٢ ـ عمل الزوجة : يبين لنا الجدول رقم (١٧) وضع زوجة الوافد من حيث العمل في السعودية خلال فترة التحاقها بزوجها حيث يتضح لنا منه أن ٢٧٪ من زوجات الوافدين يعملون خارج المنزل وهي نسبة لا بأس بها نسبيا وإن كانت منخفضة بشكل عام . وهذا يعنى عدم رغبة الزوجة الوافدة مع زوجها بالعمل ، وإنما تفضل التفرغ لتربية الأبناء ، وذلك يعنى من جهة أخرى أن الزوج يحصل على دخل كاف لسد احتياجات أسرته التى يصطحبها معه أثناء الهجرة بالاضافة الى أنه يقوم بإدخار جزء من دخله كما تبين لنا ذلك من الجدول رقم (٦) .

جـــدول رقم (١٧)

| وضع زوجات الوافدين من حيث العمل | التـكرار | النسـبة |
|---|---|---|
| تعمـــل | ٢٧ | ٢٧ |
| لا تعمـــل | ٧٣ | ٧٣ |
| المجمـــوع : | ١٠٠ | ١٠٠ |

٣ ـ وضع أبناء الوافدين : أما بالنسبة لأبناء الوافدين فيبين لنا الجدول رقم (١٨) وضعهم من حيث العمل والتعليم حيث يوضح إرتفاع نسبة أبناء الوافدين الذين يواصلون التعليم ، حيث بلغت هذه النسبة ٧٤,٧٪ . بينما بلغت نسبة أبناء الوافدين الملتحقين بذويهم والذين يعملون ٦,٣٪ فقط .

جـــدول رقم (١٨)

| وضع أبناء الوافدين من حيث العمل والتعليم | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| في مراحل التعليم المختلفة | ٧١ | ٧٤,٧ |
| دون سن التعليم | ١٨ | ١٩ |
| يعملون | ٦ | ٦,٣ |
| المجمـــوع: | ٩٥ | ١٠٠ |

٤ ـ نفقات تعليم الأبناء : وبالنسبة لأبناء الوافدين الذين لا يزالون في مراحل التعليم المختلفة وملتحقين بذويهم فيبين لنا الجدول رقم (١٩) كيف يتم الانفاق على تعليمهم حيث أوضحت نسبة كبيرة من الوافدين بلغت حوالى ٧٣,٢٪ أن أبنـاءهم يواصلون تعليمهـم في المملكة مجانا . أما بقية الوافدين فقد ذكروا بأن أبناءهم يتعملون مقابل أجر ، أى أنهم يتعلمون في مدارس خاصة .

جـــدول رقم (١٩)

| أجور تعليم الأبناء | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| يتم تعليم الأبناء في المدراس بدون أجر | ٥٢ | ٧٣,٢ |
| يتم تعليم الابناء بأجر | ١٩ | ٢٦,٨ |
| المجمـــوع: | ٧١ | ١٠٠ |

## الخـــــاتمـــة

تبين لنا من خلال البحث تزايد تيار الهجرة العمالية الى الدول العربية الخليجية ، خلال عشرة أعوام ما بين عامي ١٩٧٢ ، ١٩٨٢ بسبب الطفرة الإنمائية المصحوبة بتصاعد العائدات النفطية ، مع ضآلة الأيدى العاملة المحلية .

كما لم يكن غريبا تناقص تيار الهجرة ، عندما بدأت تخف في أعقاب عام ١٩٨٢ حدة عمليات التنمية لاستكمال معظمها ، وأخذت العائدات النفطية بالهبوط ، في حين إرتفعت نسبيا طاقات العمل المحلية .

كذلك تبين تفوق العمالة الأجنبية وبالتحديد العمالة الآسيوية على العمالة العربية ، في معظم الدول العربية الخليجية .

وكل ذلك يقتضى بالضرورة ، حفاظا على سلامة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في هذه الدول ، وتحقيقا لمصالحها العليا ، وضع خطة مدروسة بعيدة المدى ، لتحديد الهجرة العمالية في كل دولة منها ، مع مراعاة إحتياجاتها ، والتأكيد على إحلال العمالة العربية محل العمالة الأجنبية ، التى يجب تقليصها الى أقل حد ممكن ، والسعى في نفس الوقت لاعداد المزيد من طاقات العمل المحلية المؤهلة ، بغية توفير القدرات البشرية اللازمة بالتدريج ، لسد أقصى ما يمكن من إحتياجات القطر .

---

ملحق

## اســـــــــتبيان

## للقوى العاملة العربية الوافدة الى المملكة العربية السعودية

البيانات الـواردة في هذا الاستبيـان
سريــة ولغــرض البحث العلمي فقط

## القسم الأول

١ ـ الجنســـــية :

٢ ـ العمـــــــر :

٣ ـ الحالة التعليمية :

- أمي ..... ☐
- يقرأ ويكتب ..... ☐
- ابتـــدائي ..... ☐
- اعـــدادي ..... ☐
- ثـــانوي ..... ☐
- بكالوريوس ..... ☐
- ماجســـتير ..... ☐
- دكتـــوراه ..... ☐

٤ ـ ما هي الأسباب التى دفعتك الى الهجرة ؟

- عدم توفر فرصة عمل في بلدك ..... ☐
- تحسين مستواك المعاشي بالحصول على دخل أعلى ..... ☐
- الادخار لتأمين المستقبل ..... ☐
- الادخار من أجل استثمار المدخرات في مشاريع اقتصادية عند العودة ..... ☐
- أسباب اجتماعية تذكـــر :
- أسباب ســياسية تذكـــر :

٥ ـ كم هو دخـلك الشهري بالدولار : قبـــل الهجـــرة :

حاليا خلال الهجرة :

٦ ـ الادخـــــار :

أ ـ ما هي نسبة ما تدخره من دخلك الشهري ؟

- ثلاثة أرباع الدخل ..... ☐
- نصـــف الدخـــل ..... ☐
- ربع الدخل أو أقل ..... ☐

ب ـ كيف تتصرف بمدخراتك ؟

- بتحويلها الى بلدك الأصلي بشكل نقدي ..... ☐
- بتحويلها الى بلدك الأصلي بشكل سلعي ..... ☐
- الاحتفاظ بها خارج بلدك الأصلي ..... ☐

٧ ـ ما هي أسباب اختيارك الهجرة الى المملكة العربية السعودية دون غيرها ؟

- وجود الحرمين الشريفين في المملكة العربية السعودية ..... ☐
- ارتفاع الأجور في المملكة العربية السعودية ..... ☐
- تشجيع من أقارب أو أصدقاء سبق لهم الهجرة الى المملكة العربية السعودية ..... ☐
- أسـباب أخـرى :
- لا يوجد سبب معين ..... ☐

٨ ـ هل تم انتقالك للعمل في المملكة العربية السعودية :

- بعقـد عمـل ..... ☐
- بدون عقد عمل ..... ☐

٩ ـ هل تعمل في :

- القطاع العام (الحكومي) ☐
- القطـاع الخـاص ☐

١٠ـ هل تتمتع بواحد أو أكثر من المزايا التالية :

- ضمان اجتماعي ..... ☐
- تأمين صـحي ..... ☐
- سـكن ..... ☐
- اجازة سنوية مدفوعة الأجر ... ☐
- تذاكر سفر لقضاء اجازتك السنوية في بلدك ☐

١١ـ عدد ساعات عملك اليومي :

- أقل من ٦ ساعات ..... ☐
- ٦ ساعات ..... ☐
- ٧ سـاعات ..... ☐
- أكثر من ٧ ساعات ..... ☐

١٢ـ نوع العلاقة التى تربطك مع :

أ ـ المواطنين :

ـ جيدة جدا ..... ☐

ـ جـــيدة ..... ☐

ـ غير جيدة ..... ☐

ب ـ الوافدين من الجنسيات الأخرى :

ـ جيدة جدا ..... ☐

ـ جـــيدة ..... ☐

ـ غير جيدة ..... ☐

جـ ـ الوافدين من نفس جنسيتك ؟

ـ جيدة جدا ..... ☐

ـ جـــيدة ..... ☐

ـ غير جيدة ..... ☐

١٣ـ هل تواجه مشكلة في فهم اللهجة المحلية السعودية ؟

ـ نـادرا ..... ☐

ـ أحيانا ..... ☐

ـ دائمـا ..... ☐

١٤ـ هل تواجه صعوبة في الاندماج والتأقلم في المجتمع المحلي السعودي ؟

ـ نعـم ..... ☐

ـ لا ..... ☐

١٥ـ هل ترغب في الاستقرار النهائي في المملكة العربية السعودية ؟

ـ نعـم ..... ☐

ـ لا ..... ☐

١٦ـ ملاحظات أخرى تذكر :

## القسـم الثـاني
## (للمتزوجين فقـط)

١ ـ هل تصطحب معك أثناء الهجرة ؟

- الزوجة فقط ..... ☐
- الأبناء فقط ..... ☐
- الزوجة والأبناء ..... ☐
- لا أصطحب الزوجة والأبناء ... ☐

٢ ـ اذا كنت تصطحب معك زوجتك فهل هي :

- تعمل ..... ☐
- لا تعمل ..... ☐

٣ ـ اذا كنت تصطحب معك الأبناء فهل هم :

- يواصلون تعليمهم ..... ☐
- دون سن التعليم ..... ☐
- يعملـــون ..... ☐

٤ ـ اذا كان لديك أبناء يواصلون تعليمهم ، فهل تعليمهم يتم :

- مقابل أجور ..... ☐
- بدون أجور ..... ☐

# المـــــراجع

**أولا : الكـــتب :**


١ ـ د. تيسير عبدالجابر وآخرون ، العائدون من حقول النفط ، ندوة منتدى الفكر العربي ، عمان ١٩٨٠ .

٢ ـ ج . س . بيركس و ك . أ . سينكلير ، السكان والهجرة الدولية في الدول العربية ، اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، بيروت ١٩٨٠ .

٣ ـ حسن أكرم نشأت ، الآثار الاجتماعية والاقتصادية لهجرة القوى العاملة الى أقطار الخليج العربي ، تونس ١٩٨٧ .

٤ ـ د. حمدي رضوان ، التجارة الدولية ، دراسة تحليلية ، القاهرة ١٩٨٣ .

٥ ـ صلاح الدين نامق ، التضخم السكاني والتنمية الاقتصادية في جمهورية مصر العربية ، القاهرة ١٩٦٦ .

٦ ـ عبدالله عبدالغني غانم ، هجرة الأيدي العاملة ، دراسة للانتروبولوجيا الاجتماعية . المكتب الجامعي الحديث ، الأسكندرية ١٩٨٢ .

٧ ـ عبدالمنعم الشافعي ، ترجمة المعجم الديمغرافي ، دار الكتاب العربية للطباعة والنشر ، القاهرة ١٩٦٧ .

٨ ـ علي الكواري ، نحو فهم أفضل لأسباب الخلل السكاني في أقطار الجزيرة العربية ، جامعة الكويت ، الكويت ١٩٨٣ .

٩ ـ د. علي لبيب ، أسباب انتشار العمالة الآسيوية في الخليج العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٣ .

١٠ـ د. فتحي أبوميانة ، اتجاهات الهجرة الداخلية في العالم العربي ، وحدة البحوث والدراسات السكانية ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، تونس ١٩٨٧ .

١١ـ د. محمد عبده موسى ، ملامح سياسة الاحلال والاستخدام للقوى العاملة الوطنية . مكتب المتابعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، المنامة/ البحرين ١٩٨٥ .

١٢ـ د. محمد عبده محجوب ، الهجرة الى الكويت ، دراسة الآثار الاجتماعية والديمغرافية للبترول في الخليج العربي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب العربي ، القاهرة ١٩٨٢ .

١٣ـ د. محمد العوض جلال الدين ، أسواق العمل الخليجية مع اشارة خاصة الى قطاعي الخدمات والتشييد ، تونس ١٩٨٧ .

١٤ـ د. نادر فرجاني ، مشكلة العمالة الوافدة في بلدان الخليج العربي ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ١٩٨٠ .

**ثانيا : وثـائق نـدوات واجتمـاعات :**

١ ـ أبحاث وأوراق ندوة الدراسات الاحصائية العمالية بالدول العربية الخليجية ، مكتب المتابعة لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، الكويت ١٩٨٤ .

٢ ـ سياسات الاستخدام وانتقال العمالة العربية ، اجتماع خبراء نظّمه المعهد العربي للتخطيط بالكويت واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، الكويت ١٩٨٥ .

٣ ـ العمالة الأجنبية في أقطار الخليج العربي ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التى نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والمعهد العربي للتخطيط بالكويت ، تحرير د. نادر فرجاني ، بيروت ١٩٨٣ .

٤ ـ مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، طبع بالمطبعة الحكومية لوزارة الاعلام بدولة البحرين .

٥ ـ مجموعة توصيات منظمة العمل الدولية ، ادارة الشئون الاجتماعية والعمل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة ١٩٥٤ .

**ثالثا : المجموعـات الاحصـائية :**

١ ـ المجموعة الاحصائية السنوية ١٩٨٥ ، دولة الامارات العربية المتحدة ، وزارة الداخلية .

٢ ـ المجموعة الاحصائية السنوية ١٩٨٥ ، دولة البحرين ، مجلس الوزراء ، الجهاز المركزي للاحصاء .

٣ ـ المجموعة الاحصائية السنوية ١٩٨٦ ، دولة البحرين ، مجلس الوزراء ، الجهاز المركزي للاحصاء .

٤ ـ التقرير السنوي ١٩٨٤ ، دولة قطر ، وزارة المالية والبترول .

٥ ـ المجموعة الاحصائية السنوية ١٩٨٦ ، دولة الكويت ، وزارة التخطيط ، الادارة المركزية للاحصاء .

# صدر من هذه السلسلة

| | | |
|---|---|---|
| العدد الأول : | أوضاع مؤسسات الرعاية الاجتماعية ودورها في خدمة المجتمع العربي الخليجي | كريم محمد حمزة |
| العدد الثاني : | تشريعات العمل في الدول العربية الخليجية ـ دراسة مقارنة ـ | د. يوسف الياس |
| العدد الثالث : | رعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية الخليجية | مجموعة من المؤلفين |
| العدد الرابع : | نحو استخدام أمثل للقوى العاملة الوطنية بالدول العربية الخليجية | مجموعة من المؤلفين |
| العدد الخامس : | دراسات وقضايا من المجتمع العربي الخليجي «الأبحاث الفائزة في المسابقة الأولى للبحث الاجتماعي» | مجموعة من المؤلفين |
| العدد السادس : | حول واقع إحصاءات القوى العاملة الوطنية المفاهيم ـ الأجهزة ـ التطوير | مجموعة من المؤلفين |
| العدد السابع : | الشباب العربي في الخليج ومشكلاته المعاصرة ـ دراسات مختارة ـ | مجموعة من المؤلفين |
| العدد الثامن : | واقع معدلات إنتاجية العمل ووسائل تطويرها | مجموعة من المؤلفين |
| العدد التاسع : | قضايا من واقع المجتمع العربي في الخليج «تأخر سن الزواج والمهور ـ الفراغ ـ المخدرات» «الأبحاث الفائزة في المسابقة الثانية للبحث الإجتماعي» | مجموعة من المؤلفين |
| العدد العاشر : | ظاهرة المربيات الأجنبيات «الأسباب والآثار» | مجموعة من المؤلفين |

العدد الحادي عشر :

| | |
|---|---|
| العمل الإجتماعي التطوعي في الدول العربية الخليجية<br>مقوماته ـ دوره ـ أبعاده | د. باقر سلمان النجار |

العدد الثاني عشر :

| | |
|---|---|
| الحركة التعاونية في الخليج العربي<br>الواقع والآفاق | د. كمال أبو الخير |

العدد الثالث عشر :

| | |
|---|---|
| احصاءات العمل وأهمية النهوض بها<br>في أقطار الخليج العربية | مجموعة من المؤلفين |

رقم الايداع بالمكتبة العامة ٨٤٠/ د . ع ١٩٨٩

طبع في المؤسسة العربية للطباعة والنشر ذ.م.م. - البحرين

## هـذا العـدد

تحت عنوان (دراسات وقضايا من المجتمع العربي الخليجي ـ الجزء الثالث) يصدر هذا العدد ليضم مجموعة الأبحاث الفائزة في المسابقة الثالثة للبحث الاجتماعي التي نظمها مكتب المتابعة بمناسبة الاحتفال بالاسبوع العربي الخليجي الثالث للعمل الاجتماعي.

وإذ تتعمق أهداف المسابقة ويتعزز إيمان مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية باهمية البحث العلمي الاجتماعي ودوره في رصد ودراسة ظواهر التغير الاجتماعي وقضايا تنمية الموارد البشرية في المنطقة، تاتي هذه الأبحاث لتعالج عدداً من القضايا والظواهر التي تتفاعل على خارطة المجتمع في أقطار الخليج العربي، حيث يتناول البحث الأول موضوع المساعدات الاجتماعية، ويلقي البحث الثاني الضوء على العوامل المؤثرة على جنوح الأحداث من خلال دراسة ميدانية، بينما يتناول البحث الثالث موضوع الزواج، ويعالج البحث الرابع هجرة العمالة العربية الى الدول العربية الخليجية.

السعر ٢,٥٠٠ دينار بحريني أو ما يعادله